بسم ا لله الرحمن الرحيم

جامعـة أم القـــرى — قسم علم النفس

كلـــية الـتربيـــة — نموذج رقم (٨)

إجازة أطروحة علمية في صياغتها النهائية بعد إجراء التعديلات المطلوبة

الإسم رباعي : نايف بن زيد بن عبد ا لله الحارثي — الكلية : التربية — القسم : علم النفس

الدرجةالعلمية : ماجستير — التخصص : الشخصية وعلم النفس الإجتماعي

عنوان الأطروحة : مستوى الحكم الأخلاقي وبعض الخصائص الديموغرافية لدى مرتكبي جريمة الرشوة

دراسة نفسية مقارنة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد :

فبناء على توصية اللجنة المكونة لمناقشة الأطروحة المذكوره بعاليه والتي تمت مناقشتها يوم الثلاثاء الموافق ١٤١٩/٧/٢١ هـ بقبول الأطروحة بعد إجراء التعديلات المطلوبة، وحيث تم عمل اللازم فإن اللجنة توصي بإجازة الأطروحة في صيغتها النهائية المرفقة كمتطلب تكميلي للدرجة العلمية المذكوره أعلاه. وا لله الموفق...

أعضاء اللجنة

المشرف	مناقش من داخل القسم	مناقش من خارج القسم
أ.د / محمد بن حمزة السليماني	أ.د/ عبد المنان ملا معمور بار	د/ رشاد بن صالح دمنهوري

يعتمد : رئيس قسم علم النفس

د/ محمد بن جعفر جمل الليل

يوضع هذا النموذج أمام الصفحة المقابلة لصفحة عنوان الأطروحة في كل نسخة من الرسالة

٣٠١٠٢٠٠٠٠٣٠٨٣

المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة أم القرى
كلية التربية
قسم علم النفس

٠٠٠٨٠٣ /

مستوى الحكم الأخلاقي وبعض الخصائص الديموغرافية لدى مرتكبي جريمة الرشوة

دراسة نفسية مقارنة

إعداد الطالب

نايف بن زيد بن عبد الله الحارثي

إشراف الأستاذ الدكتور

محمد بن حمزة بن محمد السليماني

١٠٤٩٦١

بحث مقدم إلى قسم علم النفس بكلية التربية بجامعة أم القرى

متطلب تكميلي لنيل درجة الماجستير في علم النفس

(الشخصية وعلم النفس الاجتماعي)

الفصل الدراسي الأول لعام ١٤١٩ هـ

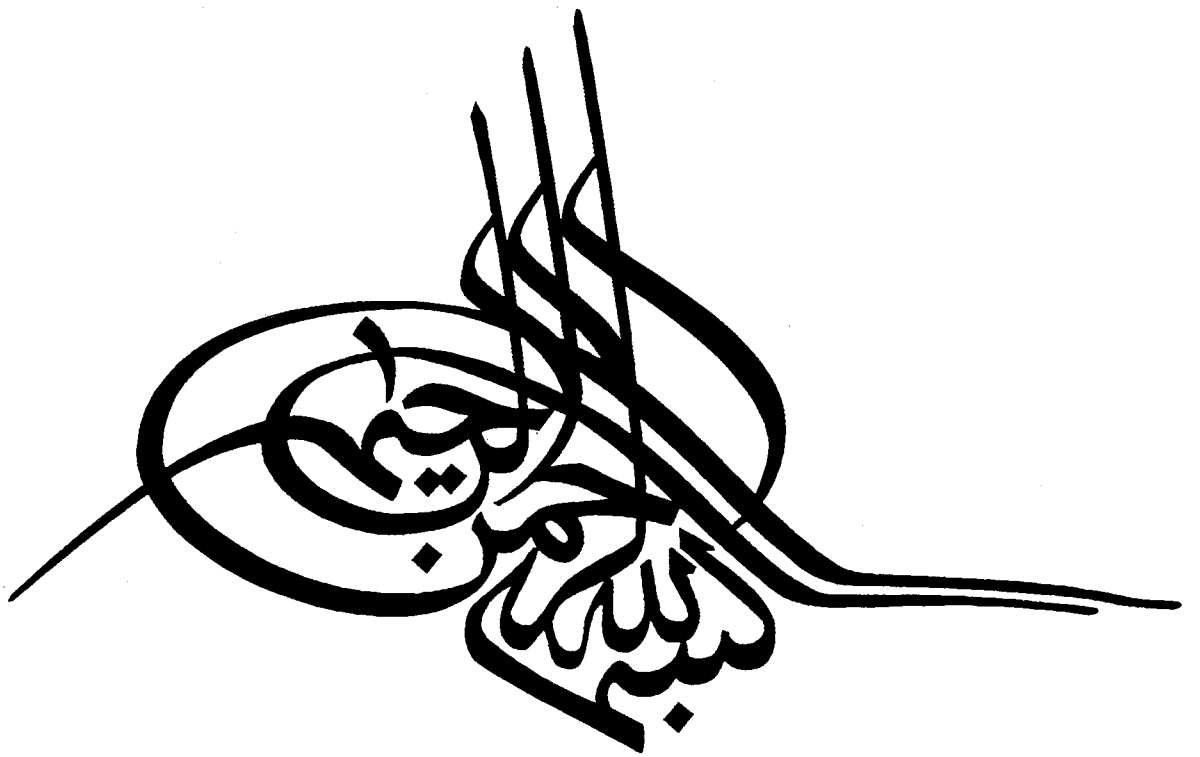
بسم الله الرحمن الرحيم

الإهـــــــــداء

- إلى نبع العطاء ومصدر الفخر والاعتزاز.

- إلى الحنان ورمز الأمومة الصادقة.

- إلى مدرستي الأولى في الحياة والدي الحبيبين أطال الله عمرهما على الخير والتقى.

- إلى مصدر القوة ورمز التلاحم... أخواني وأخواتي.

- إلى أهل بيتي رمز الوفاء.

- أما أحمد وزيد والرها (أبنائي) فلهم الله، فبإهدائي لهم من سويداء قلبي وحبي لهم في القلب من قلبي.

- إلى كل من له فضل عليّ، وكل من وقع نظره على جهدي المتواضع من طلاب العلم.

بسم الله الرحمن الرحيم

شكر وتقدير

الحمد لله وكفى، والصلاة والسلام على المصطفى، وعلى آله وصحبه ومن اقتفى.

ثم أما بعد.

إنه لمن دواعي فخري واعتزازي بوالدي حفظه الله أنني ابن له، ويشرفني في هذا المقام أن أرفع إليه أعظم آيات الشكر والتقدير لأنه هو الذي قدح زناد فكري لمواصلة طلب العلم، فكان يحرص دوماً وأبداً على أن أسير إلى الأمام، فجزاه الله عني خير الجزاء وأبقاه على الخير والتقى.

ويسرني ويسعدني – بعد أن فرغت من إتمام هذه الرسالة –أن أتوجه بالتقدير شكراً وعرفاناً لأستاذي أبي رأفت سعادة الأستاذ الدكتور/ محمد بن حمزة السليماني، المشرف على هذه الرسالة، الذي كان لتوجيهاته العلمية بالغ الأثر حتى وصل بهذا الجهد إلى ما هو عليه الآن، فجزاه الله عني خير الجزاء، ولن أنسى فضله أبداً ما حييت.

وأشكر أصحاب السعادة الأستاذ الدكتور/ عبد المنان ملا معمور بار، والدكتور/ رشاد صالح دمنهوري اللذين تفضلا بمناقشة هذه الرسالة فجزاهما الله عني خيراً.

كما لا يفوتني أن أشكر أصحاب السعادة الكرام الأستاذ الدكتور/ عبد المنان ملا معمور بار والدكتور/ عيدروس أحمد العيدروس، اللذين أسهما بجهودهما في مناقشة خطة هذه الدراسة.

والشكر موصولٌ لمنسوبي مركز المعلومات والحاسب الآلي بجامعة أم القرى على ماقدموه لي من عون، وبخاصة الأستاذ/ بختيار شامي.

وكذلك شكري لجامعة أم القرى، وأخص السادة الكرام أعضاء الهيئة التدريسية والإدارية بكلية التربية وبخاصة سعادة الدكتور/ جمال أسعد قزاز، رئيس قسم علم النفس (سابقاً)، وسعادة الدكتور/ محمد جعفر جمل الليل، رئيس قسم علم النفس حالياً، وأساتذي الكرام الأفاضل بقسم علم النفس، الذين لم يبخلوا علي بتعاونهم وفضلهم، وأخص منهم بجزيل الشكر والعرفان أخي الأكبر سعادة الأستاذ الدكتور/ زايد الحارثي، فجزاهم الله عني خير الجزاء.

كما أتوجه بالشكر لكل من زودني بمعلومة، أو أعارني كتاباً، أو نبهني إلى خطأ ودلني على صواب، وعلى رأسهم سعادة اللواء – أحمد بن عمر عرفه ، فجزاهم الله عني خير الجزاء.

كما لا يفوتني أن أشكر أفراد عينة الدراسة؛ الذين لولا تعاونهم – بعد توفيق الله – لما ظهرت هذه الدراسة، أسأل الله العلي القدير أن يخفف عنهم ويهديهم سبيل الرشاد إنه سميع مجيب.

وأما أحمد وزيد والرها وأهل بيتي فلهم الله، وشكرهم من سويداء قلبي، وحبهم في القلب من قلبي.

ملخص الدراسة

عنوان الدراسة: مستوى الحكم الأخلاقي وبعض الخصائص الديموغرافية لدى مرتكبي جريمة الرشوة (دراسة نفسية مقارنة).

أهداف الدراسة: معرفة الفروق في مستوى الحكم الأخلاقي بين مرتكبي جريمة الرشوة والمتهمين بها وبين العاديين، ومعرفة الفروق في مستوى الحكم الأخلاقي لدى مرتكبي جريمة الرشوة والمتهمين بها تبعاً لبعض الخصائص الديموغرافية (السن، والمستوى التعليمي، و الحالة الاجتماعية، و عدد أفراد الأسرة، و الدخل الشهري).

تصميم الدراسة: قام الباحث باستخدام المنهج الوصفي في دراسته، معتمداً على بعض الأساليب الإحصائية المتمثلة في اختبار (ت)، والمتوسطات الحسابية، وتحليل التباين أحادي الإتجاه المتبوع باختبار (شيفي).

العينة: تم إجراء الدراسة على عينة مكونة من مجموعتين من الذكور السعوديين: المجموعة الأولى: (٣٥) فرداً من مرتكبي جريمة الرشوة والمتهمين بها، والمجموعة الثانية: (٣٥) فرداً من العاديين، وتمت المماثلة بينهما حسب (السن، والمستوى التعليمي، و الحالة الاجتماعية، و عدد أفراد الأسرة، والدخل الشهري).

أدوات الدراسة: ١ – اختبار تحديد القضايا DIT ترجمة فتحي (١٩٨٣أ)

٢ – استمارة جمع المعلومات " تصميم الباحث".

أهم النتائج: ١ – وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين المجموعة الأولى والمجموعة الثانية في المرحلتين الثانية والثالثة لمراحل مستوى الحكم الأخلاقي، لصالح المجموعة الأولى، وفي المرحلتين الخامسة (أ) و (ب) لصالح المجموعة الثانية، في حين لم تظهر الفروق في المرحلتين الرابعة والسادسة.

٢ – وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين الفئات العمرية الأولى والثانية والثالثة، لصالح الثانية والثالثة ضد الأولى للمرحلة الخامسة (أ)، في حين لم تظهر فروق لبقية مراحل مستوى الحكم الأخلاقي.

٣ – عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية في مراحل مستوى الحكم الأخلاقي لدى مرتكبي جريمة الرشوة والمتهمين بها تبعاً للمستوى التعليمي.

٤ – وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين المتزوجين والعزاب، في المرحلة الخامسة (أ) فقط، لصالح المتزوجين.

٥ – وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين فئات عدد الأسرة في المرحلة السادسة فقط، للفئة الثانية والثالثة، لصالح الفئة الثانية.

٦ – عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية في مراحل مستوى الحكم الأخلاقي، لدى مرتكبي جريمة الرشوة والمتهمين بها تبعاً للدخل الشهري.

أهم التوصيات: ١ – ضرورة القيام بدور فعال للتوعية الدينية لإيضاح مخاطر الرشوة على المجتمع.

٢ – نظراً لندرة المطبوعات والمنشورات والمؤلفات العربية، التي تتناول جريمة الرشوة من الناحية النفسية، فيحدونا ذلك إلى التنبيه على ضرورة المساهمة من قبل المتخصصين في علم النفس، لنزول الميدان العلمي لبحث هذه القضية من منظورهم، ليدلوا بدلوهم مع غيرهم من أصحاب العلوم.

الباحث	المشرف	عميد كلية التربية
نايف بن زيد الحارثي	أ.د/ محمد بن حمزة السليماني	د/ صالح بن محمد السيف
التوقيع/	التوقيع/	التوقيع/

فهرس المحتـــــوى

الموضوع	الصفحة
الإهداء.....	أ
شكر وتقدير.....	ب
ملخص الدراسة.....	جـ
الفصل الأول: المدخل إلى الدراسة.....	١
مقدمة.....	٢
مشكلة الدراسة وتساؤلاتها.....	٣
أهمية الدراسة.....	٤
أهداف الدراسة.....	٦
مصطلحات الدراسة.....	٨
حدود الدراسة.....	٨
الفصل الثاني: الإطار النظري والدراسات السابقة.....	٩
أولاً: المفاهيم.....	١٠
أ – النمو الأخلاقي.....	١٠
مراحل النمو الأخلاقي عند كولبرج.....	١٣
مبررات التتابع الهرمي للمراحل.....	١٩
الآراء العامة حول النمو الأخلاقي.....	١٩
أهم النقاط التي أثيرت حول نظرية كولبرج.....	٢٠
ب – تعريف الرشوة.....	٢٠
أركان جريمة الرشوة.....	٢٢
أنواع جريمة الرشوة.....	٢٢
حكم جريمة الرشوة.....	٢٤
طرق إثبات جريمة الرشوة.....	٢٥

ثانياً الدراسات السابقة.....	٢٦
أ – مقدمة.....	٢٦
١ – الدراسات التي تناولت مستوى الحكم الأخلاقي.	٢٧
٢ – الدراسات التي تناولت جريمة الرشوة بصفة عامة.....	٣٠
٣ – الدراسات التي تناولت جريمة الرشوة من الناحية النفسية.	٣٤
ب – التعليق على الدراسات السابقة	٣٧
الفصل الثالث: إجراءات الدراسة.....	٣٨
أولاً: منهج الدراسة.....	٣٩
ثانياً: عينة الدراسة.....	٣٩
ثالثاً: أدوات الدراسة.....	٤٢
رابعاً: طريقة الإجراء (التطبيق)	٤٦
خامساً: الأساليب الإحصائية المستخدمة.....	٤٧
الفصل الرابع: نتائج الدراسة ومناقشتها..... ...	٤٨
التساؤل الأول.....	٤٩
التساؤل الثاني.....	٥٣
التساؤل الثالث.....	٥٥
التساؤل الرابع.....	٥٧
التساؤل الخامس.....	٥٩
التساؤل السادس.....	٦١
الفصل الخامس:	٦٣
ملخص النتائج.....	٦٤
التوصيات.....	٦٦
قائمة المراجع.....	٦٩
الملاحق	٧٤

فهرس الجداول

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
١	مراحل كولبرج للنمو الأخلاقي.	١٥
٢	توزيع عينة الدراسة تبعاً لمتغيرات (السن، والمستوى التعليمي، والحالة الاجتماعية، وعدد افراد الأسرة، والدخل الشهري) .	٤١
٣	الفروق في مراحل الحكم الأخلاقي بين مرتكبي جريمة الرشوة والمتهمين بها والعاديين	٤٩
٤	الفروق في مراحل الحكم الأخلاقي لدى مرتكبي جريمة الرشوة والمتهمين بها تبعاً للسن.	٥٣
٥	الفروق في مراحل الحكم الأخلاقي لدى مرتكبي جريمة الرشوة والمتهمين بها تبعاً للمستوى التعليمي.	٥٥
٦	الفروق في مراحل الحكم الأخلاقي لدى مرتكبي جريمة الرشوة والمتهمين بها تبعاً للحالة الاجتماعية.	٥٧
٧	الفروق في مراحل الحكم الأخلاقي لدى مرتكبي جريمة الرشوة والمتهمين بها تبعاً لعدد أفراد الأسرة.	٥٩
٨	الفروق في مراحل الحكم الأخلاقي لدى مرتكبي جريمة الرشوة والمتهمين بها تبعاً للدخل الشهري.	٦١

فهرس الملاحق

رقم الملحق	عنوان الملحق
١	اختبار تحديد القضايا (الجزء الأول)
٢	اختبار تحديد القضايا (الجزء الثاني)
٣	استمارة المعلومات الديموغرافية

الفصل الأول

مدخل إلى الدراسة

مقدمة

مشكلة الدراسة وتساؤلاتها

أهمية الدراسة

أهداف الدراسة

مصطلحات الدراسة

حدود الدراسة

مقدمة

"كانت الجريمة منذ فجر التاريخ الإنساني من أهم منغصات المجتمع وستظل ما بقي المجتمع معولاً من معاول الهدم فيه، ويكفي أن نشير إلى ما يتكبده المجتمع من خسائر في شتى مجالات الحياة نتيجة الجريمة بمختلف أنواعها.

لذلك حاول المجتمع بشتى الطرق والوسائل – التي تطورت بتطوره – قمع الجريمة والعمل على منعها وعقاب من يتردى فيها، ولكن يبدو أن المعرفة المستمدة من العلوم الاجتماعية وعلم النفس على وجه الخصوص تملي علينا ضرورة تعديل أسلوب التعامل مع الجريمة والجاني (مرتكبها).
(عبد الحميد ،١٩٨٤م: ٣٢).

إن مجال الجريمة يعد من أخصب المجالات التي تتسع وتنفتح للعديد من الدراسات في مختلف ميادين البحث العلمي وشتى فروعه، وذلك لتنوع صورها كالجرائم ضد الممتلكات والجرائم ضد الأفراد، والجرائم ضد النظام العام، والجرائم ضد الأخلاق.

ولعل جريمة الرشوة من أهم الجرائم التي تقع على أموال الأفراد وممتلكاتهم والتي حرمها الإسلام وليس أدل على ذلك من قول الحق تبارك وتعالى: ﴿**ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل وتدلوا بها إلى الحكام لتأكلوا فريقاً من أموال الناس بالإثم وأنتم تعلمون**﴾ (البقرة ١٨٨)

وقول الحبيب المصطفى صلى الله عليه وسلم ﴿**لعن الله الراشي والمرتشي والرائش**﴾ (البخاري، ١٣٧٨هـ).

وقد لجأت بعض الدول التي جعلت القانون دستوراً لها إلى تعديله بحيث حولت جريمة الرشوة من جنحة إلى جناية.

ومعلوم أن علة تحريم جريمة الرشوة هي ما يترتب عليها من ضرر أو خطر على المجتمع وعلى الفرد، وتدمير أخلاقه وانهيارها، وكذلك الأضرار التابعة التي تلحق بالجهاز الحكومي نتيجة فساد ذمة الموظف المرتشي، الذي يكون في الأصل مؤتمناً على مصالح الأفراد والمجتمع، ذلك أن الموظف المرتشي كما يقول (خضر ١٤٠٨هـ:٢٣) يتجر بالوظيفة العامة أو يستغل شغله لها، وما يمنح له بسببها من سلطات في تحقيق مطامع شخصية له، أو مصالح غير مشروعة لغيره من ذويه أو ممن تربطه به مصالح مشتركة، وكلها أمور فاسدة من شأنها أن تؤثر على النزاهة والأخلاق والحيدة، وغيرها من السمات الحسنة التي ينبغي أن يتحلى بها الموظف العام، ممثل الدولة والأمين على مصالحها ومصالح أفرادها.

وتبين الدراسات القليلة التي أجريت على جرائم الرشوة في المجتمعات العربية وجود قصور في التراث البحثي لجرائم الرشوة، باعتبارها ظاهرة اجتماعية أو نفسية؛ لأن معظم ما كتب عنها كان عبارة عن دراسات فقهية أو قانونية وتلك الدراسات -حسب طبيعتها- لا توضح العوامل التي أدت إلى نشأة ظاهرة الرشوة ولا تهتم بتحديد شكلها واتجاهات تطورها في المجتمعات المختلفة، ولا في مجتمع معين عبر مراحل تطوره، كما أنها لا تعنى بمعرفة البناء النفسي لمرتكبيها. ومما لا شك فيه أن جريمة الرشوة تختلف في مدى انتشارها ومقدار خطورتها من مجتمع لآخر ومن عصر لآخر.

ومن هنا رأى الباحث ضرورة إجراء دراسة نفسية متخصصة على مرتكبي جريمة الرشوة، بهدف التعرف على مستوى الحكم الأخلاقي لدى تلك الفئة.

مشكلة الدراسة وتساؤلاتها:

تحددت مشكلة هذه الدراسة في الكشف عن مراحل الحكم الأخلاقي لعينة الدراسة من مرتكبي جريمة الرشوة والمتهمين بها مقارنة بالعاديين، ومعرفة الفروق بين

مرتكبي جريمة الرشوة والمتهمين بها تبعاً للخصائص الديموغرافيـــة (الســـن، والمســـتوى التعليمي، والحالة الاجتماعية ، وعدد أفراد الأسرة، والدخل الشهري).

لذا يمكن محاصرة مشكلة الدراسة في التساؤلات التالية:

١ – هل توجد فروق ذات دلالة إحصائية في مراحل الحكم الأخلاقي بين مرتكبي جريمة الرشوة والمتهمين بها و العاديين؟

٢ – هل توجد فروق ذات دلالة إحصائية في مراحل الحكم الأخلاقي لـــدى مرتكـــبي جريمة الرشوة والمتهمين بها تبعاً للسن؟

٣ – هل توجد فروق ذات دلالة إحصائية في مراحل الحكم الأخلاقي لـــدى مرتكـــبي جريمة الرشوة والمتهمين بهاتبعاً للمستوى التعليمي؟

٤ – هل توجد فروق ذات دلالة إحصائية في مراحل الحكم الأخلاقي لـــدى مرتكـــبي جريمة الرشوة والمتهمين بها تبعاً للحالة الاجتماعية؟

٥ – هل توجد فروق ذات دلالة إحصائية في مراحل الحكم الأخلاقي لدى مرتكبي جريمة الرشوة والمتهمين بها تبعاً لعدد أفراد الأسرة؟

٦ – هل توجد فروق ذات دلالة إحصائية في مراحل الحكم الأخلاقي لدى مرتكبي جريمة الرشوة والمتهمين بها تبعاً للدخل الشهري؟

أهمية الدراسة:

بادئ ذي بدء لو أردنا أن نتحقق من أن الجرائم على وجه العموم ذات مخاطر جسيمة تحل بكل المجتمعات فإننا لا نستطيع إسقاط جريمة الرشوة من قائمة تلك الجرائم التي تلحق المخاطر والأضرار بالمجتمعات.

فالإحصائيات الرسمية لوزارة الداخلية تؤكد على وجود جريمة الرشوة ضمن قائمة تلك الجرائم، فمن خلال استقرائنا لتلك الإحصائيات فإنها تقودنا إلى حقيقة مهمة، ألا وهي أن عدد مرتكبي جريمة الرشوة داخل المؤسسات العقابية لم يتناقص خلال السنوات الأخيرة إن لم يكن هناك تزايد في نسبة ارتكاب ومزاولة جريمة الرشوة، حيث أشار الكتابان الإحصائيان الثامن عشر والعشرون لوزارة الداخلية، اللذان صدرا في عام (١٤١٢هـ) وعام (١٤١٤هـ) إلى أن عدد قضايا الرشوة في الأعوام (١٤١١هـ) إلى (١٤١٤هـ) على التوالي هي : (٩٣، ٩٩، ١١١، ١٤٠)، وباستقراء الأرقام السابقة يتضح أن هناك زيادة في عدد جرائم الرشوة.

ومن جهة أخرى فإن معظم الدراسات والأبحاث الغربية التي تناولت جريمة الرشوة كانت قد تناولتها من المنظور القانوني، ومن المنظور الاجتماعي، ومن المنظور النفسي.

أما الدراسات العربية حول جريمة الرشوة فلم تكن كما ينبغي، فقد شحت من الناحية النفسية، وأسهب المتخصصون في القانون والاجتماع بالبحث والدراسة عن جريمة الرشوة، كما هو الحال في بعض الدراسات التي استطاع الباحث أن يحصل عليها، وقد أجريت في المجتمع المصري، ومنها على سبيل المثال دراسة شحاتة (١٩٨٧م) ودراسة العيسوي (١٩٩٢م).

إضافة إلى بعض الدراسات التي أجريت على المجتمع السعودي عن جريمة الرشـــوة والتي انحصرت في المجال الشرعي مثل دراسة بن سيف (١٤١٠هـــ) وفي المجـــال الأمـــني الاقتصادي مثل دراسة الجنيدل (١٤٠٢هـــ) ودراسة السويلم (١٤٠٩هـــ).

أما دراسة الجوانب النفسية لمرتكبي جريمة الرشوة في المجتمع السعودي فإن الباحث – على حد علمه – لم يعثر على أي دراسة نفسية متخصصة عنيت بجريمة الرشوة من هذه الناحية ، ومن هنا رأى الباحث أن مستوى الحكم الأخلاقي لمرتكبي جريمة الرشوة ومعرفة الفروق بينهم تبعاً لبعض الخصائص الديموغرافية (كالسن، والمستوى التعليمـــي، والحالـــة الاجتماعية، وعدد أفراد الأسرة، والدخل الشهري). موضوع جدير بالبحث والدراســـة المتأنية، التي من شأنها أن تفضي إلى نتائج قيمة، وأن تكون باكورة لدراسات تفتقر لهـــا المكتبة العربية، إضافة إلى ذلك إحساس الباحث بالمسئولية التي على عاتقه من نـــاحيتين، الأولى الوظيفية، باعتباره رجل أمن مسئول عن حماية المجتمع من المخاطر التي قد تحـــدق به، والثانية من الناحية العلمية باعتباره باحثاً عليه تحسس المشـــكلة وتناولهـــا بـــالبحث والدراسة لعلاجها أو التخفيف منها ومحاولة حماية المجتمع من آثارها السيئة.

ومن هنا يمكن أن تتحدد أهمية الدارسة التي نحن بصددها في الأمور الآتية:

١ – ندرة الدراسات النفسية حول الظواهر الإجرامية بعامة وجريمة الرشـــوة بخاصـــة في المجتمع، مما يجعل إجراء دراسة نفسية حول هذا الموضوع ذا أهمية كبيرة.

٢ – يتوقع الباحث أن تسد هذه الدراسة ثغرة في بناء المعرفة العلمية، فيما يتعلق بالجوانب النفسية لمرتكبي جريمة الرشوة.

٣ – يمكن الإفادة من نتائج هذه الدراسة في تزويد الجهات المعنية بمعالجة جرائم الرشوة ببعض المعلومات النفسية المرتبطة ببعض أبعاد شخصية مرتكب جريمة الرشوة.

أهداف الدراسة:

تهدف الدراسة إلى معرفة الفروق في مستوى الحكم الأخلاقي بين مرتكبي جريمة الرشوة والمتهمين بها والعاديين، إضافة إلى معرفة الفروق في مستوى الحكم الأخلاقي لدى مرتكبي جريمة الرشوة والمتهمين بها، تبعاً لبعض الخصائص الديموغرافية (كالسن، والمستوى التعليمي، والحالة الاجتماعية، وعدد أفراد الأسرة، والدخل الشهري)

مصطلحات الدراسة:

الحكم الأخلاقي:

يرى الهاشمي (١٩٨٤م: ٣١) أن الحكم الأخلاقي هو:

"عملية إدراكية انفعالية تحدد نمط السلوك سمواً ونبلاً ، أو انحداراً وهبوطاً، حسب ما يتصل بصاحب السلوك دافعاً ووسيلة وهدفاً ،فالإنسان بما لديه من قدرات وإدراك ومسئولية فإنه يصدر الأحكام على سلوكه وعلى سلوك الآخرين من أفراد المجتمع".

التعريف الإجرائي للحكم الأخلاقي:

يعرف الباحث الحكم الأخلاقي في هذه الدراسة بأنه:

مقدار ما يحصل عليه المفحوص من درجات في اختبار تحديد القضايا DIT من وضع رست REST (1973) وتعريب فتحي (١٩٨٣م (أ)).

مرتكبو جريمة الرشوة:

هم: من أدينوا بارتكاب جريمة الرشوة من السعوديين ويقضون فترة العقوبة داخل المؤسسات العقابية ببعض مناطق المملكة العربية السعودية.

المتهمون بارتكاب جريمة الرشوة:

من اتهموا بارتكاب جريمة الرشوة من السعوديين و لم تثبت براءتهم وأطلق سراحهم بالكفالة ولكنهم لا يزالون رهن التحقيق.

حدود الدراسة:

تتحدد هذه الدراسة بالموضوع الذي تناوله الباحث، وبالأدوات المستخدمة التي تشمل اختبار تحديد القضايا DIT من وضع رست REST (1973) وتعريب فتحي (١٩٨٣م)، واستمارة لجمع المعلومات عن بعض الخصائص الديموغرافية (السن، والمستوى التعليمي، والحالة الاجتماعية، وعدد أفراد الأسرة، والدخل الشهري)، وبالعينة من مرتكبي جريمة الرشوة والمتهمين بها، ممن يقضون فترة العقوبة داخل المؤسسات العقابية في بعض مناطق المملكة العربية السعودية، ومقارنتها بعينة أخرى من موظفي الحكومة الذين هم على رأس العمل (يشغلون وظائفهم) و لم يسبق أن أدينوا بأي جريمة، خاصة جريمة الرشوة.

الفصل الثاني

الإطار النظري والدراسات السابقة:

أولاً: المفاهيم.

أ ـ النمو الأخلاقي.

مقدمة:

مراحل النمو الأخلاقي عند كولبرج.

مبررات التتابع الهرمي للمراحل.

الآراء العامة حول النمو الأخلاقي.

أهم النقاط التي أثيرت حول نظرية كولبرج

ب ـ الرشوة:

تعريف جريمة الرشوة

أركان جريمة الرشوة.

أنواع جريمة الرشوة.

حكم جريمة الرشوة.

طرق إثبات جريمة الرشوة.

ثانياً: الدراسات السابقة.

مقدمة.

١ ـ الدراسات التي تناولت الحكم الأخلاقي.

٢ ـ الدراسات التي تناولت جريمة الرشوة بصفة عامة.

٣ ـ الدراسات التي تناولت جريمة الرشوة من الناحية النفسية.

التعليق على الدراسات السابقة.

أولاً: المفاهيم

أ) النمو الأخلاقي

مقدمة:

النمو الأخلاقي له ثلاثة مظاهر، يتمثل الأول منها في الحِس الخلقي ويرتبط بالمشاعر وقد بحث في هذا المظهر (فرويد) ومجموعته، والمظهر الثاني السلوك الخلقي وهو ما يرتبط بممارسات الأفراد، وبحث فيه (سكنر وباندورا)؛ بالإضافة إلى (آرون فرد) الذي ركّز على التعلم الاجتماعي، أما الحكم الخلقي فهو ثالث مظهر وهو مرتبط بالمعرفة فيما نصدره من أحكام أخلاقية على سلوك الأفراد بالصواب أو الخطأ، وتعتبر نظرية (كولبرج) هي الرائدة في النمو الأخلاقي، وأتى بعده وتابعه بعض العلماء أمثال: (دايمون – سيلمن – آيزنبرج – تورل – هوفمان). والشكل رقم (١) يوضح تلك المظاهر:

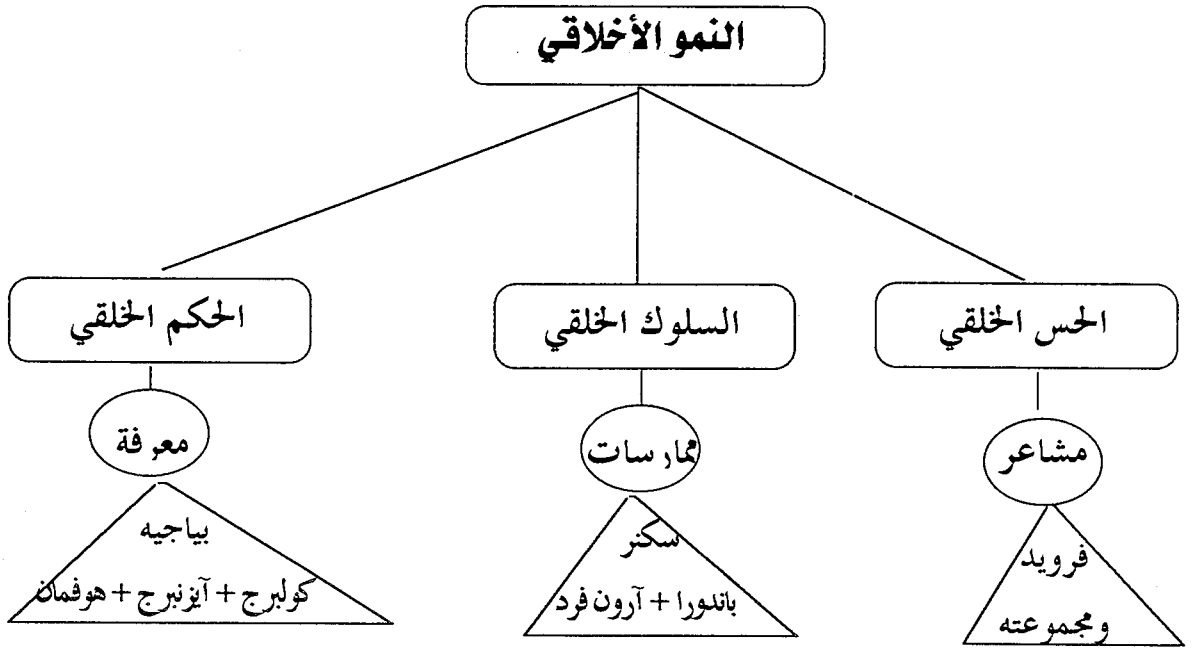

شكل رقم (١)

٣٠٨٢

ويقول أمير خان (١٤١٢هـ : ٢٥٦) " إن نمو الأحكام الأخلاقية يعتبر أحد أهم مظاهر نمو الشخصية عند الإنسان، إذ يعتبر هذا الجانب من الأبعاد الهامة التي تهم الإنسان في كل جوانب حياته، فالأخلاق تعمل على تنظيم علاقات أفراد المجتمع مع بعضهم البعض في مجالات متعددة، كما أنها تقف وراء كل عمل إنساني وتنظيم اجتماعي، واقتصادي، وديني، وسياسي، فالأخلاق تكون بهذا سلوكاً مركباً وليس سلوكاً بسيطاً حيث هي صفة مركبة من مجموعة من الأبعاد، إذ عندما نقوم بدراسة الأحكام الأخلاقية فإننا بذلك ندرس مظهراً من مظاهر النمو الأخلاقي بصفة عامة وليس مجموعة الأبعاد التي يتكون منها السلوك الاخلاقي.

وقد أوضح ويلسون وآخرون Wilson, etal 1967 أبعاد السلوك الأخلاقي باعتباره مكوناً من:

- اتجاه نحو الآخرين على أنهم مساوون للفرد.
- قدرة على فهم مشاعر الذات ومشاعر الآخرين.
- استيعاب مجموعة من المعارف والحقائق المرتبطة بموقف معين، إذ لا بد أن يكون لدى الفرد فكرة معقولة عن نتائج أفعاله وأفعال الآخرين.
- مهارات اجتماعية تتعلق بكفاءة الفرد في القيام بالأدوار الاجتماعية التي يختارها أو تفرض عليه.
- مجموعة من القواعد أو المبادئ الخلقية التي يلزم الفرد نفسه بها ويطبقها في المواقف المختلفة.

- مجموعة الخصائص التي تجعل الفرد واعياً بالمواقف وتدفعه لأن يفكر تفكيراً خلقياً، وأن يترجم قراراته إلى أفعال مناسبة.

ويضيف -أيضاً- أمير خان (١٤١٢هـ : ٢٥٧) قائلاً: إن معظم النظريات التي تناولت نمو الأحكام الأخلاقية أكدت على أثر البيئة المحيطة على النمو الأخلاقي، وبوجه خاص البيئة التربوية، إذ أن التربية وإن كانت في جوهرها ذات وظيفة فكرية، إلا أنها بحكم علاقتها الأبدية بالمجتمع لها تأثيراتها المباشرة وغير المباشرة على جوانب النمو الأخلاقي للإنسان".

كما أشار فتحي(١٩٨٣م (ب) : ٧٦ - ٧٧) إلى أن كولبرج[١] يرى:

"بأننا كي نفهم معنى المرحلة في النمو الأخلاقي يجب أن نضعها في إطار تتابع المراحل النمائي داخل شخصية الفرد مثل ما يتم في المرحلة في النمو المعرفي عند بياجيه، وبما أن النمو الأخلاقي يعتمد على التعقل الأخلاقي فإن التعقل الداخل فيه ينبع من التعقل في النمو المعرفي ومن هنا فإن أي حكم أخلاقي يصدر عن المرء له أساس في مستواه المعرفي؛ أي أن هناك شبه توازن بين المرحلة التي يكون عليها الفرد في النمو المعرفي، والمرحلة التي يكون عليها في النمو الأخلاقي؛ فالشخص الذي يكون في مرحلة العمليات الفكرية الحسية سيقتصر تعقله على مراحل ما قبل العرف والقانون أي المرحلتين الأولى والثانية، والشخص الذي يكون في بداية مرحلة العمليات الفكرية الصورية سيقتصر تعقله الأخلاقي على مراحل التمسك بالعرف والقانون أي المرحلتين الثالثة والرابعة.

---

(١) أحد علماء النفس الأمريكيين وبحث في النمو الأخلاقي من خلال نظريته المعروفة باسمه.

ولكن إذا كان النمو المعرفي شرطاً أساسياً للنمو الأخلاقي فإنه ليس أساساً كافياً لهذا النمو، فكثير من الأفراد يكونون في مرحلة نمو معرفي أعلى من مرحلة نموهم الأخلاقي ولكن العكس لا يكون".

مراحل النمو الأخلاقي عند كولبرج

قبل أن نتحدث عن المراحل نشير هنا إلى أن النمو الأخلاقي الذي يتحدث عنه كولبرج هو مستوى إصدار الأحكام الأخلاقية وليس الممارسات الأخلاقية، لذا فهناك ثلاثة مستويات لا بد من فهمها قبل استعراض المراحل، وهي:

المستوى الأول:

ما قبل العرف والقانون **Preconventional** هو الذي يكون عليه معظم الأطفال قبل التاسعة، وقليل من المراهقين، وثلة من المجرمين في سن المراهقة ومرحلة الرشد .

المستوى الثاني:

العرف والقانون **Conventional** هو المستوى الذي يكون عليه أغلب المراهقين والراشدين في أي مجتمع.

المستوى الثالث:

ما بعد العرف والقانون **Postconventional** هو المستوى الذي يصل إليه قلة من الراشدين.

والعرف والقانون يعني المسايرة والتمسك بقواعد المجتمع وتوقعاته وتقاليده وقوانينه؛ لأنهما العرف والقانون اللذان ارتضاهما المجتمع، وهذا لا يعيه الفرد في المستوى الأول، أما الأفراد على المستوى الثالث فهم يفهمون هذه القواعد والتوقعات والتقاليد والقوانين ولكن ليس لأنهما عرف المجتمع وقوانينه وإنما لأنهم يقبلون المبادئ الأخلاقية العامة التي تكون أساسها وعندما يتعارض العرف والقانون مع هذه المبادئ العامة فهؤلاء الأفراد يصدرون أحكامهم طبقاً للمبادئ وليس طبقاً للعرف أو القانون، ويوضح الجدول رقم (١)المراحل الستة داخل المستويات الثلاثة "(فتحي، ١٩٨٣م: ٧٧-٧٩).

جدول رقم (١) مراحل كولبرج للنمو الأخلاقي

المستوى	الصواب	السبب	المنظور الاجتماعي
المستوى الأول: ما قبل العرف والقانون . المرحلة الأولى: أخلاق ذات طابع خارجي	أن تتجنب كسر القواعد خشية العقاب، والطاعة من أجل الطاعة، وتجنب إحداث التلف المادي للأشخاص والممتلكات	تجنب العقاب وقوة السلطة.	التمركز حول الذات في وجهة النظر وعدم اعتبار مصالح الآخرين، أو أنهم يختلفون عن الفرد وعدم التمكن من ربط وجهتي نظر، واعتبار الأحداث من الناحية المادية وليس من الناحية النفسية للأفراد والتباس وجهة نظر الفرد مع وجهة نظر السلطة.
المرحلة الثانية: الفردية والوسيلية وتبادل المنفعة.	تتبع القواعد فقط عندما تخدم المصلحة العاجلة للفرد واحتياجاته والسماح للآخرين باتباع نفس الأسلوب (عش ودع الآخرين يعيشون..)	خدمة مصالح الفرد في عالم تعرف فيه على أن .. الآخرين لهم مصالح أيضاً.	منظور فردي حسي أساسه أن لكل فرد مصلحته الخاصة التي يسعى وراءها وعند التعارض مع مصالح الآخرين تصبح هذه المصلحة نسبية لمصلحة الفرد نفسه.
المستوى الثاني: العرف والقانون. المرحلة الثالثة: مسايرة الأفراد القائم على التوقعات المتبادلة والعلاقات المشتركة	أن تتعرف على مستوى توقعات الناس المحيطة بك وما يتوقعه الناس بصفة عامة من شخص مثلك أن يعترفوا أنك طيب هو المهم ومن ثم يجب أن تكون نواياك طيبة وتهتم بالآخرين وأن تحافظ على علاقات متبادلة مثل الثقة والولاء والاحترام والامتان	الحاجة لأن تكون شخصاً طيباً في عينيك وعيون الآخرين على طريق اهتمامك بالآخرين والمحافظة على القواعد التي تدعم السلوك النمطي الطيب	منظور الفرد في علاقاته مع الأفراد الآخرين قائم على العرف على المشاعر والاتفاقات المتبادلة التي تأخذ الأولوية على المصالح الخاصة والقدرة على وضع الفرد نفسه مكان الآخرين دون القدرة على إدراك المنظور الجمعي للأفراد.
المرحلة الرابعة : النظام الاجتماعي والضمير	تنفيذ واجباتك الفعلية التي اتفقت على تنفيذها - القانون هو الحكم إذا تعارض مع واجباتك الاجتماعية الثابتة والصواب هو الذي له صلة بنائية بالمجتمع والجماعة والمؤسسات داخلهما	للمحافظة على المؤسسة الاجتماعية وكيانها ككل وتجنب انهيارها إذا ما كل فرد ذهب بمنحاه.	التفرقة بين وجهة النظر الاجتماعية وبين العلاقات بين الأفراد وذلك عن طريق إعطاء الأولوية لالتزامات النظام الاجتماعي الذي نعيش فيه على الالتزامات الفردية.
المستوى الثالث: ما بعد العرف والقانون (المبادئ) المرحلة الخامسة: العقد الاجتماعي والحقوق الفردية والمنافع.	أن تكون على دراية بأن الناس لديهم قيم مختلفة وآراء متعددة وأغلبها لها صلة بالجماعة التي تنتمي إليها وهذه يجب أن نحافظ عليها باعتبارها ناتجة عن العقد الاجتماعي دون انحياز ولكن هناك قيم وحقوق عامة ليس لها صلة بأي مجتمع (مثل الحياة - الحرية) وتلك يجب أن نحافظ عليها بغض النظر عن صلتها بمجتمعنا أو تعارضها مع رأي الأغلبية.	الإحساس بالتزام الفرد تجاه القانون على أساس أن نتيجة العقد الاجتماعي القائم على المحافظة على القانون من أجل رفاهية الجميع والحفاظ على حقوقهم ويأتي هذا فوق ما في الالتزامات حيث أن دائرة الاستفادة منه أكبر.	المنظور الذي يسبق وجود مجتمع ما والقائم على إدراك الفرد للقيم والحقوقه الموجودة قبل أن تظهر الارتباطات الاجتماعية وتتكامل فيه الاتفاقات القائمة على عدم التميز واعتبارات القانون مع الاعتراف بوجود وجهة نظر أخلاقية ووجهة نظر قانونية واحتمال تعارضهما أو وجود أحيان يصعب فيها تكاملها.
المرحلة السادسة: المبادئ الأخلاقية العامة.	اتباع المبادئ الأخلاقية التي ارتضاها الفرد واتباع القوانين المتمشية مع هذه المبادئ ولكن إذا تعارضت القوانين الاجتماعية مع هذه المبادئ. فالمبادئ العالمية التي يؤمن بها كافة البشر كالعدل وحقوق البشر المتساوية واحترام كرامة الإنسان كبشر.	الإيمان بصدق المبادئ الأخلاقية العامة باعتبارنا اشخاص عقلاء منطقيين والالتزام الشخصي بهذه المبادئ.	وجهة النظر الأخلاقية التي تنبثق منها الترتيبات الاجتماعية باعتبارنا أشخاصاً عاقلين نميز حقائق أنفسنا ومن حولنا ويجب أن نعامل البشر باعتبارهم كذلك.

(فتحي،١٩٨٣م (ب) : ٧٩ - ٨٤)

هذا وسوف يتناول الباحث هذه المراحل بالتوضيح، وهذا ما أشار إليه فتحي (١٩٨٣م (ب): ٨٥ - ٨٧)

المستوى الأول: يشمل المرحلتين الأولى والثانية:

" المرحلة الأولى: يتم فيها تقييم القرارات الأخلاقية والطاعة على أساس القوة ومن ثم فإن سلوكنا يكون أساسه الرغبة في تجنب عقاب جسدي قد تنزله بنا قوة، أكبر، أما تقويم القرارات الأخلاقية في المرحلة الثانية فإنه يكون على أساس إشباع الرغبات الشخصية، أو الوصول إلى أن تكون متميزاً عن رفاقك في كل صفقة، وتسيطر على مناقشاتك الأخلاقية المقاييس المادية.

فعلى سبيل المثال إذا ما قبض على شخص سرق سيارة ، فإن قيمة السيارة تحدد قيمة العقاب وحجمه، كما أنك قد تسمح لسلطانك أن يتدخل من أجل إعادة أمور يراها البعض خاطئة إلى مكانها، فالرشوة التي تدفعها، وسرقة الأشياء من المصلحة التي تعمل بها، وكسر إشارة المرور، والتزويغ من العمل، كلها أمور تبدو لك طبيعية إذا أفلت من العقاب بطريقة أو أخرى، والأمثلة على ذلك كثيرة وتمارس في الحياة من بعض الناس الذين يبلغون من العمر والمنصب شأناً، مثل النصب والاحتيال والتزوير في الانتخابات ، فكل هذه الأمور قائمة على مبدأ اللذة وأن مايسبب لذة لي يأتي في المقدمة بغض النظر عما يتعرض له الآخرون، ورغم أن المرحلتين متقاربتان، فالأولى تحقق لذة حين نتجنب العقاب، والثانية تحقق اللذة حين تبحث عن المتعة والغلبة.

والمرحلة الثانية : تمثل تطوراً فكرياً تجاه طريقة أمثل بالنسبة لحل المشكلات، فبدلاً من اللجوء إلى العنف الجسدي والقوة فإننا نلجأ إلى صيغة

الصفقات الماكرة، وكلا المرحلتين تحت المستوى الأول الذي يتميز بالتمركز حول الذات وهو ماقبل العرف والقانون.

أما المستوى الثاني فيشمل المرحلتين الثالثة والرابعة:

فالمرحلة الثالثة: تُبنى القرارت الأخلاقية على أساس عمل ما هو طيب في نظر الناس وما يعجبهم، ومن هنا يظهر كيف أن هذه المرحلة أشمل وأعم في منظورها من المرحلة السابقة التي تتميز بالتمركز حول الذات، وتظهر فيها القدرة على تفهم مشاعر الآخرين، وتمثل النفس في مكانهم (لعب الأدوار) ولكن مشكلة الفرد في هذه المرحلة أنه إلى حد ما إمّعة غير قادر على اتخاذ موقف شخصي، بل يساير الأغلبية ويعتمد تفكيره الأخلاقي على النمطية، ومن ثم فإن تفكيره ليس خالصاً من عنده، يورط نفسه من أجل أن يقول عنه الناس: طيب، أو ينافق طرفين يرى أن كلاً منهما أو أحدهما على خطأ من أجل ألا يغضب منه أحد.

أما المرحلة الرابعة: فإن الفرد يجد الهدى في القانون والقواعد المتضمنة فيه، فيحل أي مشكلة، مرجعه في ذلك القانون الوضعي باعتباره أشمل وأكثر ثباتاً من العرف بين الجماعات، ومن ثم فإن الفرد في هذا المستوى يحاول أن يعمل بما يدرأ المسئولية القانونية رغم أنه قد لا يرضى عن هذا العمل، ولكن همه الشاغل أن يكون عمله سليما من الناحية القانونية، وأن العقد شريعة المتعاقدين في أي عمل تعاوني، وكثير من المجرمين يفلتون من العقاب حين يتمكنون بأنفسهم، أو على أيدي محاميهم من التكيف القانوني لإبعاد التهمة،

وقد يضطر وكلاء النيابة وممثلي الادعاء في كثير من القضايا أن يلجأوا إلى الحيل والالتواءات للإيقاع بأمثال هؤلاء.

وذلك يدل على أن القوانين التي وضعها المجتمع لحماية أفراده قد يكون فيها ثغرات وقصور تدفعنا إلى التفكير في مستوى أعلى من القانون الوضعي.

المستوى الثالث ويشمل المرحلتين الخامسة والسادسة:

ويأتي المستوى الثالث ليتخطى القوانين الوضعية إلى المبادئ الأخلاقية ففي المرحلة الخامسة يتخطى الفرد شكل القانون إلى جوهره، وأن اساس القانون حماية المجتمع، وإن عجز القانون عن ذلك فيجب أن نتحرر من حرفيته وجموديته أو نبطله.

فالقانون قائم على أساس العقد الاجتماعي وهو في أعلى صوره دستور الدولة، فتتحرر الأحكام الأخلاقية من الذاتية المتمثلة في المستوى الأول، ومن مسايرة العرف في المرحلة الثالثة ومن التطبيق الحرفي الجامد لمواد القانون، لتأخذ في اعتبارها المبادئ العامة ورؤية أبعد نظراً وأكثر شمولاً تضم مواقف الأفراد المشتركين وما سيحدث بعد تنفيذ مواد قانونية لاعتبارات إنسانية أو تعارضها مع مواد الدستور التي تقضي بأن الشريعة الإسلامية هي المصدر الأول للقوانين.

وفي المرحلة السادسة نتخطى مرحلة مناقشة القوانين وصلاحيتها في مواقف معينة إلى المبادئ الأخلاقية العامة التي تحكم البشر ككل من خلال الشريعة السماوية (كالعدل، الحرية) منبثقة من مفهوم أن عبوديتنا لله وحده تعطينا قمة الحرية في ألا نكون عبيداً لأحد ما أو لشيء ما.

وقد تبدو المرحلتان الخامسة والسادسة متداخلتين إلا أن المرحلة السادسة أكثر تجريداً أو شمولية من ناحية وأكثر انفتاحية واستنباطية، قائمة على أن الشريعة السماوية التي وضعها من لا يستفيد منها لأجل من يستفيد منها، ولا يعني ذلك أن نصل إلى مرحلة أبسط من سابقتها، وإنما ذلك يتطلب قدرة على التفكير المجرد وهو ليس موجوداً في المراحل السابقة.

مبررات التتابع الهرمي لمراحل النمو

المبررات التي اعتبرها كولبرج أساساً للتتابع الهرمي لهذه المراحل هي:

١ - أن كل مرحلة جديدة ينشأ معها في مجال النمو مرحلة فكرية أعلى، تتميز بأنسقة معرفية أكثر قدرة على المقلوبية وأكثر اتزاناً.

٢ - أن كل مرحلة جديدة تتميز بمنظور أوسع للمجتمع وتحرر أكبر من التمركز حول الذات .

٣ - أن كل مرحلة تقع على مضماز تكون فيه السابقة أقل تحديداً وتكاملاً من اللاحقة.(فتحي، ١٩٨٣م (ب):٨٧)

الآراء العامة حول النمو الأخلاقي

هناك آراء عامة في النمو متوافقة مع مبررات التتابع الهرمي لمراحل النمو الأخلاقي هي أنه:

١ - عملية تمايز؛ أي انتقال من العام إلى الخاص أو من الكل إلى الأجزاء.

٢ - عملية حذف وإضافة على أساس انسلاخ أنماط جديدة واختفاء أنماط موجودة.

٣ – عملية تنظيم وتكامل؛ أي انتظام للفرد ككل وتكامل الجوانب المختلفة للشخصية (المرجع السابق)

أهم النقاط التي أثيرت حول نظرية كولبرج

يرى فتحي (١٩٨٣م:٨٨) أن هناك ثلاث نقاط أثيرت حول النظرية وهي:

١ – أن نظرية كولبرج قائمة على الاستجابات المعرفية لمواقف مسرودة بدلاً من السلوك الأخلاقي الفعلي.

٢ – أن نظريته مرتبطة بالصفوة على أساس أنها تمثل أعلى قمتها قيم الأقلية.

٣ – أن السلوك الاجتماعي في الواقع يرتبط بما يمارسه المجتمع من قبول ورفض أكثر منه بالنمو في مراحل قائمة على المفاهيم الاجتماعية.

ب) تعريف الرشوة

لغة:

الرشاء رسن الدلو، وقيل: الرشا الحبل، ويقال: منه أرشيت الدلو إذا جعلت له حبلاً وعن المنذري عن أبي العباس أنه قال: الرشوة مأخوذة من رشا الفرخ إذا مد رأسه إلى أمه لتزقه، ويقال: رشوة بضم الراء وكسرها، وقد رشاه رشوة وارتشى منه أخذها، وجمعُها الرُشا. (الأزهري، د – ت، ج ١١: ٤٠٦).

اصطلاحاً:

لقد أورد الطريقي(١٤٠٢هـ: ٥٠ – ٥١) عدة تعاريف للرشوة استقاها من عدة مصادر لغوية وشرعية وفقهية وناقشها بإسهاب على النحو التالي:-

١ – قيل: هي (ما تعطى بشرط الإعانة)

وهذا التعريف غير مانع لدخول غير الرشوة فيه كاستئجار العامل.

٢ – وقيل: هي (ما تعطى بعد طلب لأخذها)

وهذا التعريف غير جامع لأنه لا يشمل الرشوة التي تدفع بدون طلب.

٣ – وقيل: هي (جُعل ثبت أنه حرام قطعاً بالأدلة الشرعية الثلاثة)

وهذا التعريف أيضاً غير مانع لأنه يشمل غيرها كالجعل لاستئجار قاتل.

٤ – وقيل: هي (الوصول إلى الحاجة بالمصانعة)

وهذا التعريف غير مانع لشموله وعموميته.

٥ – وقيل: هي (ما تعطى لإبطال حق أو إحقاق باطل)

وهذا التعريف غير شامل لجميع أنواع الرشوة.

٦ – وقيل: هي (ما أعطى المرء ليحكم له بالباطل، أو ليولى ولاية، أو ليظلم له إنسان)

وهذا التعريف أيضاً غير شامل لجميع أنواع الرشوة كسابقه.

٧ – وقال ابن عابدين: هي (ما يعطيه الشخص أو غيره ليحكم له أو يحمله على ما يريد).

وقد أشار الطريقي (١٤٠٢هـ) إلى أنه يتضح من هذا التعريف أن الرشوة هي ما يعطيه الشخص للحاكم أو غيره وهذه الجزئية فيها شمولية وافية للمعنى، والمراد بالحاكم القاضي، والمراد بغيره كل من يرجى عنده قضاء مصلحة، الراشي سواء كان من ولاة الدولة وموظفيها أو القائمين بأعمال خاصة كوكلاء التجار والشركات ونحوهم.

والمراد بالحكم للراشي وحمل المرتشي على ما يريده الراشي تحقيق رغبة الراشي ومقصده، سواء كان ذلك حقاً أو باطلاً.

ويقول أيضاً أنه بناءً على ما تقدم من تعاريف يبدو أن تعريف ابن عابدين المتقدم هو أسلمها لشموله وخلوه من الانتقادات.

أركان جريمة الرشوة

جريمة الرشوة لا بد أن تتوفر لها أركان ثلاث أوضحها قراعة(١٣٣٩هـ: ١١٩) فيما يلي:

١ - **المرتشي:** وهو الشخص الذي يتقاضى من غيره مالاً أو منفعة ليقوم بقضاء مصلحة يجب عليه أداؤها، أو يقوم بمصلحة غير مشروعة سواء كانت عملاً أو امتناع عن عمل.

٢ - **الراشي:** وهو الذي يبذل هذا المال أو المنفعة لتحقيق غرضه المذكور.

٣ - **الرشوة** : وهي المال أو المنفعة التي تبذل بقصد حمل المرتشي على قضاء المصلحة المذكورة. وأضاف قراعة (١٣٣٩هـ) بأنه قد يكون هناك ما يسمى بـ : الرائش وهو: الوسيط بين الراشي والمرتشي.

أنواع جريمة الرشوة

أشار جمال الدين (١٣١٨هـ :٦٦) إلى أن جريمة الرشوة يمكن أن تصنف وفق الأنواع التالية:-

١ - الرشوة لإبطال حق أو إحقاق باطل:

إن دفع المال إلى الحاكم ليحق له باطلاً أو يبطل حقاً لغيره، وكذلك دفع المال إلى غير الحاكم للغرض نفسه يعتبر أصرح أنواع الرشوة المحرمة، إذ لا معنى للرشوة إلا

دفع المال للوصول إلى إحقاق باطل أو إبطال حق لغير دافع المال، كما أن أخذ الحاكم الرشوة ليقضي باطلاً فيه فسق، والراشي يستحق الفسق، ومن المعلوم أن كل ما يؤدي إلى فسق فهو حرام، لذلك فالرشوة هنا حرام.

٢ - ٣ - الرشوة للحصول على حق، والرشوة لدفع الضرر والظلم:

بحكم أن الإنسان مدني بطبعه يعقد بينه وبين غيره علاقات اجتماعية ويتبادل المصالح خلالها وتكثر الحقوق، وبعض النفوس لا تنصف نفسها بالتزام الحق فيحدث ضياع الحقوق وظلم الناس والإغرار بهم، فلا يجد المرء للوصول إلى حقه طريقاً ولا إلى دفع الظلم عن نفسه إلا بالرشوة فيصبح في حيرة، وللعلماء في ذلك رأيان:-

أولهما: يأثم الآخذ وهو المرتشي دون الرائش، وهو مذهب الجمهور، ودليلهم على ذلك ما روي عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أنه كان بالحبشة فرشا بدينارين حتى خلي سبيله وقال: إن الإثم على القابض دون الدافع.

فيستدل من هذا على أن ابن مسعود دفع الرشوة لدفع الظلم عن نفسه؛ لأنه يرى أن ذلك لا إثم فيه عليه، وفعل الصحابي يستأنس به إذا لم يعارضه حديث صحيح، وليس هنا معارض.

والآخر: يحرم دفع الرشوة وأخذها على السواء، ودليلهم على ذلك عموم قوله صلى الله عليه وسلم: **"لعن الله الراشي والمرتشي"**. و هذا النص عام في كل راش سواء كان راشياً للوصول إلى حقه ودفع الظلم عن نفسه، أو كان راشياً لإحقاق باطل أو إبطال حق.(القرطبي، ١٣٥هـ:٩٤)

٤ - الرشوة للحصول على منصب أو عمل:

إن إسناد أمور الدولة إلى رجال ذوي أمانة واستقامة وكفاءة واجب ديني تحتمه الشريعة الإسلامية السمحة لإغلاق المسالك الرديئة التي تعرقل مسيرة الأمور، ولما كانت الرشوة مسلكا من المسالك الرديئة التي قد يتوصل بها إلى تلك المناصب والأعمال، فهي حرام بغض النظر عن أي منصب كان، ولا شك أن الإثم يزداد كلما زادت أهمية المنصب.

حكم جريمة الرشوة

حكم الرشوة حرام في مجملها والأدلة على ذلك واضحة وصريحة:

١ ـ فمن الكتاب:

قال تعالى : ﴿**ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل وتدلوا بها إلى الحكام لتأكلوا فريقاً من أموال الناس بالإثم وأنتم تعلمون**﴾ (البقرة: ١٨٨).

في هذه الآية نهي عن أخذ أموال الناس بالباطل، ومن صور أخذها بالباطل أخذ الرشوة، والنهي يقتضي التحريم فتكون الرشوة محرمة (المراغي، ١٣٨٩هـ :١٥٧).

٢ ـ ومن السنة:

روى البراز وأبو يعلي عن عائشة رضي الله عنها قالت: "**لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الراشي والمرتشي**". اللعن هو الطرد والإبعاد من رحمة الله، وهو لا يكون إلا في معصية كبيرة فالرشوة كذلك فهي محرمة. (البهوتي، د ، ت، ج٢: ٣١٦)

٣ ـ ومن الإجماع:

اتفق الصحابة والتابعون ومن بعدهم على تحريم الرشوة أخـذاً وبـذلاً وتوسـطاً ولم يعرف أن أحداً قد خالف في ذلك.

طرق إثبات الرشوة

لما كانت الرشوة جريمة مالية فقد صلح أن تثبت بما تثبت بـه الأمـوال، وذلـك مـا أوضحه (ابن عابدين، ١٢٧١هـ: ١٠١) على النحو التالي:-

أ – الشهادة.

ب– إقرار المتهم على نفسه.

جـ – القرينة القاطعة.

ثانياً : ـ الدراسات السابقة

مقدمة :

صحيح أن هناك دراسات عالمية (غربية) وعربية ومحلية (سعودية) قد تناولت جريمة الرشوة إلا أنه من خلال مراجعة الباحث لما حصل عليه من تلك الدراسات وجد أنها تركز على النواحي الفقهية والقانونية والاجتماعية.

أما الدراسات التي تناولت جريمة الرشوة من الناحية النفسية فهي دراسات قليلة، خاصة في المجتمع العربي التي تصل فيه إلى درجة الندرة، إذ لم يوجد - على حد علم الباحث - سوى أربع دراسات أجريت على المجتمع المصري.

أما الدراسات والبحوث التي تناولت العلاقة بين جريمة الرشوة ومستوى الحكم الأخلاقي، فلم يعثر الباحث على شيء من ذلك من خلال بحثه واتصاله ببنك المعلومات بمعهد البحوث بجامعة أم القرى، وبيت الباحث العربي بالرياض، بالأضافة إلى مركز المعلومات بالمركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب (أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية) "حالياً"، وشبكة المعلومات بجامعة عين شمس بالقاهرة، والمعهد القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية بالقاهرة.

أما الدراسات التي تمكن الباحث من الحصول عليها، فإنه سوف يتم استعراضها وفقاً للتصنيف التالي:-

١) الدراسات التي تناولت الحكم الأخلاقي.

٢) الدراسات التي تناولت جريمة الرشوة بصفة عامة .

٣) الدراسات التي تناولت جريمة الرشوة من الناحية النفسية.

١) الدراسات التي تناولت الحكم الأخلاقي :

في دراسة قام بها جورسوش وبارنز (١٩٧٣) Gorsuch & Barnes كان هدفها معرفة تتابع مراحل التفكير الأخلاقي على عينة من (٤٨) مفحوصاً ذكراً في منطقة الكاريبي تتراوح أعمارهم بين (١٠-١٦) سنه، حيث تم استخدام مقياس كولبرج للوقوف على المراحل الأخلاقية السائدة لدى المفحوصين وعلى التسلسل الذي يتبعه تفكيرهم الأخلاقي

وقد توصلت الدراسة إلى نتائج من أهمها أن التتابع الذي يسير عليه الأفراد هو نفسه الذي أشار إليه كولبرج في نظريته، إلا أن المفحوصين في هذه الدراسة قد شغلوا المرحلتين الأولى والثانية فقط، إذ لم يتعد أي مفحوص المرحلة الثالثة من مراحل كولبرج الأخلاقية. (نقلاً عن ابن حميد ، ١٤٠٩هـ) .

كما قام إسماعيل Ismail (1976) بإجراء دراسة تهدف إلى معرفة مستوى الحكم الأخلاقي بين كل من الطلبة الجامعيين السعوديين الذين يدرسون في أمريكا، والطلبة الجامعيين الأمريكيين حيث تكونت العينة من (٤٠) طالباً سعودياً يدرسون في أمريكا و (٤٠) طالباً أمريكياً وقد استخدم الباحث اختبار تحديد القضايا DIT لجمس رست، وخلص بنتائج كان من أهمها وجود علاقة ذات دلالة إحصائية بين مستوى التعليم (بكالوريوس، ماجستير) لدى الطلبة السعوديين والأمريكيين وبين مستواهم الأخلاقي، كما سادت المرحلة الرابعة لدى المجموعة السعودية، أما المرحلة السادسة فكانت أعلى لدى المجموعة الأمريكية، وأيضاً لم تظهر الدراسة أي فروق هامة لدى كل من مجموعة الوسط الريفي والوسط الحضري لدى الطلاب السعوديين، ولم تؤثر طول الفترة التي يقضيها الطالب السعودي بأمريكا على درجاته في اختبار القضايا DIT .

وفي دراستين قام بهما Maqsud (1977) بهدف معرفة شمولية مراحل (بياجيه وكولبرج) للنمو الأخلاقي في الثقافتين النيجيرية والباكستانية، الأولى أجريت على عينة تتكون من (١٢٠) مراهقاً من نيجيريا، واستخدم مجموعة قصص افتراضية لـ (بياجيه) كأداة لجمع البيانات.

أما الدراسة الثانية كانت على (٩٠) مراهقاً من الباكستان ونيجيريا، واستخدم الباحث قصة واحدة من قصص (كولبرج) لجمع البيانات.

وقد توصل الباحث إلى نتائج من أهمها استعمال المفحوصين للمرحلة الرابعة من مراحل النمو الأخلاقي أكثر من غيرها، وأرجع ذلك إلى القيم الدينية للمفحوصين وأنهم يمتثلون للمعايير الاجتماعية بانضباط.

كما قام بو حمامة (١٩٨٧م) بدراسة تهدف إلى معرفة مستوى الحكم الأخلاقي لدى طلاب معهد علم النفس بجامعة وهران (الجزائر)، حيث تكونت عينة الدراسة من (١٠٠) طالب وطالبة بالمعهد تتراوح أعمارهم بين (١٩ - ٢٤) ، واستخدم الباحث اختبار تحديد القضايا (DIT) لرست.

وقد توصلت الدراسة إلى نتائج من أهمها أن أفراد العينة يستعملون المرحلة الرابعة أكثر من غيرها.

كما قام بن حميد (١٤٠٩هـ) بإجراء دراسة تهدف إلى معرفة مراحل الحكم الأخلاقي لدى طلاب جامعة أم القرى، وعلاقته ببعض المتغيرات الأخرى مثل (اختلاف الجنس، التخصص، المستويات الدراسية) حيث طبق الباحث اختبار تحديد القضايا لـ : رست DIT ترجمة وتقنين فتحي (١٩٨٣م) على عينة من طلاب/ طالبات جامعة أم القرى عددها (٢١٩) ومن خلال ذلك توصل إلى نتائج من أهمها أن طلاب وطالبات

جامعة أم القرى يستخدمون المرحلة الرابعة من مراحل الحكم الأخلاقي أكثر من غيرهم كذلك عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية في مراحل الحكم الأخلاقي بين الجنسين ما عدا المرحلة (٥أ) لصالح الطلاب.

كما قام أمير خان (١٤١٢هـ) بإجراء دراسة تهدف إلى معرفة مراحل الأحكام الأخلاقية، والقيم لدى الطلاب/ الطالبات السعوديين وغير السعوديين، وكذلك معرفة العلاقة بين الأحكام الأخلاقية والقيم الاجتماعية الدينية من جهة، والأحكام الأخلاقية والقيم والمستوى الاجتماعي الثقافي من جهة اخرى، وقد استخدم الباحث اختبار تحديد القضايا DIT ترجمة فتحي (١٩٨٣ب) واختبار القيم إعداد منسي (١٩٨٤م) على عينة مكونة من (٢٠١) طالب / طالبة من السعوديين وغير السعوديين من المرحلة الثانوية .

وقد توصلت الدراسة إلى نتائج كان من أهمها أن طلاب/ طالبات المرحلة الثانوية السعوديين وغير السعوديين يستخدمون المرحلة الرابعة من مراحل الحكم الأخلاقي أكثر من غيرها، كما أظهرت الدراسة عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين السعوديين وغير السعوديين في مراحل الحكم الأخلاقي .

٢) الدراسات التي تناولت جريمة الرشوة بصفة عامة :

قام أعضاء قسم بحوث الجريمة بجمهورية مصر العربية (١٩٥٨م) بإجراء دراسة تهدف إلى تحديد أولي لحجم ظاهرة الرشوة وأشكالها والقطاعات التي تظهر فيها والعوامل المساعدة على ظهورها ، وقد أجريت الدرسة على (٢٣) حالة منهم واحدة أنثى ، حيث تم إستخدام اسلوبي المقابلة الشخصية ودراسة الحالة كأدوات لجمع المعلومات عن نوع السجين وسنه وديانته وجنسيته ٠

كما تم استعراض حالة واحدة من العينة استعراضاً تفصيليا، ولأن هذه الدراسة كانت دراسة استطلاعية فقد كشفت عن الآتي :

- ٧ حالات أدينوا بوصفهم راشين ٠
- ١٢ حالة مرتشين ٠
- ٤ حالات وسطاء ٠
- المجموع (٢٣) حالة ٠

وقد كانت معظم تلك الحالات من الذكور (٢٢) حالة في مقابل حالة واحدة أنثى دون سن (٤٥) سنة ، والأغلبية تتراوح أعمارهم بين (٣٠ ــ ٤٥ سنة) ، كذلك أظهرت النتائج أن (١٨) حالة كانوا من المسلمين، و (٥) حالات كانوا من المسيحيين، وأخيراً أوضحت النتائج أن أغلب جرائم الرشوة غير منظورة بمعنى عدم امتداد يد العدالة إليها ٠

وفي دراسة قام بها (1971) Kauffman بهدف معرفة علاقة الحافز المادي للأفعال غير المشروعة مثل الرشوة بتغيير الفعل حيث أجريت على عينة تتكون من (٣٢) مجموعة يدرسون علم النفس الاجتماعي بجامعة الينوي الأمريكية، وكل مجموعة تتكون من(١٠ – ٢٠) فرداً وعددهم الكلي (٥١٨) أنثى ، واستخدم الباحث شرائط الفيديو وعددها (١٦) فيلماً ، كذلك استبانة اشتملت على مجموعة أسئلة لمعرفة شعور المفحوصين إزاء المواقف التجريبية التي بينتها شرائط الفيديو ٠

وقد توصل الباحث إلى نتائج كان من أهما أن حرية الفعل لا تؤدي إلى سلوك الرشوة، ولكن كلما زادت قيمة الحافز المادي كرشوة زادت فرصة الارتشاء .

كما قامت قناوي (١٩٧٦م) بإجراء دراسة استهدفت التوصل للعوامل المؤثرة في الرشوة والمساعدة على انتشارها (كالأوضاع الاقتصادية، والاجتماعية، ودور الجهاز الإداري، وإجراء الضبط الجنائي)، وذلك عن طريق استخدام تحليل المضمون والتحليل الإحصائي للمعلومات، بالإضافة إلى المقابلة الفردية والجماعية مع بعض المسئولين عن تنفيذ القانون وتطبيقه ، وقدتوصلت الباحثة إلى النتائج التالية:-

أ ـــ فيما يتعلق بطبيعة النظام الاقتصادي الاجتماعي وتغيره في المجتمع المصري :

١) تؤثر جريمة الرشوة تأثيراً بالغ الضرر في النظام الاقتصادي المصري ومشروعات التنمية القائمة .

٢) أثرت التحولات التي حدثت في النظام الاقتصادي المصري وخاصة التحول الاشتراكي على انتشار ظاهرة الرشوة .

٣) عدم الاستقرار السياسي والاقتصادي لعب دوراً بارزاً في انتشار جريمة الرشوة في المجتمع المصري .

ب ـ فيما يتعلق بطبيعة النظام الإداري :

١) يعتبر عدم وضوح إجراءات وخطوات تنفيذ الأعمال في المؤسسات الخدمية عاملاً رئيساً في انتشار الرشوة .

٢) عدم وضوح تخصصات الموظفين أمام المترددين عليهم يؤدي لانتشار الرشوة .

٣) طول وتعقيد إجراءات الحصول على الحقوق وأداء الأعمال والروتين يلعب دوراً بارزاً في انتشار الرشوة .

ج ــ فيما يتعلق بقوانين الرشوة وإجراءات الضبط والمحاكمة :

١) يؤدي تخفيف الحكم على مرتكبي الرشوة إلى انتشارها.

٢) يسهم التساهل والتسامح مع بعض مرتكبي جريمة الرشوة من ناحية القائمين بالضبط الجنائي إلى انتشار الرشوة .

٣) طول إجراءات المحاكمة بعامة وفي جرائم الرشوة بخاصة يؤدي إلى إحجام كبير من أفراد المجتمع عن الإبلاغ عنها مما يساعد على انتشارها .

د ــ فيما يتعلق بالأوضاع الاجتماعية والاقتصادية للمرتشين :

١) يسهم انخفاض المستوى الاقتصادي وضعف المرتبات لدى موظفي الدولة في انتشار الرشوة .

٢) تنخفض الرشوة مع ارتفاع المستوى التعليمي .

٣) المتزوجون أكثر من باقي الفئات وقوعا في الرشوة .

٤) تنتشر الرشوة في فئة العمر من (٢٠ ــ ٤٠) سنة .

٥) الذكور أكثر من الإناث وقوعاً في الرشوة .

كما قام القحطاني (١٤١٢هـ) بإجراء دراسة تهدف إلى الوقوف على الخصائص التعليمية والمهنية لأطراف جريمة الرشوة ، وتحديد مدى تأثيرها في ارتكاب هذه الجريمة وأنماطها، وكذلك اقتراح ضوابط للحد من جريمة الرشوة ، وقد أجريت على جميع الموقوفين في جريمة الرشوة حين إجراء الدراسة وعددهم (٤٣) موقوفاً في المناطق التالية : الرياض ــ مكة المكرمة ــ المدينة المنورة ــ المنطقة الشرقية ــ المنطقة الجنوبية ــ المنطقة الشمالية ، واستخدم الباحث استبانة من إعداده لجمع المعلومات عن الموقوف والمقابلة الشخصية لبعض المسئولين المختصين في مجال مكافحة الرشوة ، إضافة إلى دراسة الحالة .

وتوصل الباحث من خلال ذلك إلى نتائج كان من أهمها :

أ ـــ فيما يتعلق بخصائص العينات :

١) أن أعمار المبحوثين تراوحت بين ٢٠ – إلى أكثر من ٦٠ عاماً، أي أن الرشوة انتشرت في مختلف الأعمار .

٢) أن الأغلبية من المبحوثين وعددهم (٤٢) مسلماً عدا واحد مسيحي.

٣) أن ٧٤,٤٪ من العينة متزوجون، والغالبية منهم لديه زوجة واحدة وخمسةأولاد ويعني ذلك تأثير حجم الأسرة على الوقوع في الرشوة .

ب ـ فيما يتعلق بالخصائص التعليمية لمرتكبي جريمة الرشوة :

١) أن أغلب مرتكبي جريمة الرشوة من الأميين وأصحاب المستويات العلمية المتدنية .

٢) أن جريمة الرشوة تقل في المستويات العلمية العليا .

٣) أن أصحاب المستويات العلمية العليا يخططون لجريمة الرشوة بدقة بينما أصحاب المستويات العلمية المتدنية يقدمون على الرشوة بدون احتياطات كافية .

جـ ـــ فيما يتعلق بالخصائص المهنية لمرتكبي جريمة الرشوة :

١) أن جريمة الرشوة تنتشر في معظم المهن والإدارات خاصة التي لها علاقة بالجمهور والمواطنين .

٢) أن نسبة انتشارها تختلف من إدارة إلى أخرى ، لذا جاءت الإدارات التي تؤدي خدمات ومصالح مباشرة للمواطنين في المرتبة الأولى ، تليها مهنة العمال.

٣) أن هناك علاقة بين نوع العمل أو المهنة الذي يزاوله الموظف وإقدامه على الرشوة.

د ـــ فيما يتعلق بأسباب جريمة الرشوة :

١) انعدام أو ضعف الوازع الديني .

٢) الجهل بنظام وعقوبات الرشوة وما يترتب عليها .

٣) عدم تكثيف الرقابة على الموظفين في أعمالهم .

٤) طول إجراءات المعاملات وعدم إنجازها بسرعة.

٣) الدراسات التي تناولت جريمة الرشوة من الناحية النفسية :

قام حنورة (١٩٨٢م) بإجراء دراسة تهدف إلى بيان الخصائص الشخصية لدى مجموعة من مرتكبي جريمة القتل العمد ومجموعة من مرتكبي جرائم اللاعنف مثل (التزوير، الاختلاس ، الرشوة ، الهروب من التجنيد) .

وقد أجريت الدراسة على عينة عددها (٣٠) سجيناً ذكراً من مرتكبي جريمة القتل العمد، والمحكوم عليهم نهائياً، وتم مقارنتها بعينة مماثلة أخرى عددها (٣٠) سجيناً محكوم عليهم في قضايا اللاعنف وقد كانت المماثلة من حيث (التعليم، و الحالة الاجتماعية، و الجنس، و محل الإقامة) وطبق مقياس الصداقة الشخصية (الاستجابات المتطرفة) تصميم وتقنين سويف (١٩٦٧م) وكذلك استخبار آيزنك للشخصية وأيضاً مقياس الهستيريا ، أحد المقاييس الفرعية لمقياس الشخصية المتعدد الأوجه ترجمة مليكة وآخرون، بالإضافة إلى مقياس القابلية للإيحاء ومشتق من اختبار مينسوتا للشخصية متعدد الأوجه من إعداد الباحث نفسه وأخيراً مقياس التقلبات الوجدانية لـ : جيلفورد.

ومن أهم النتائج التي توصل إليها الباحث أن الاتجاه العام لأداء مجموعة القتلة على المقاييس يميل لأن يختلف عن أداء المجموعة الضابطة من مرتكبي جرائم اللاعنف ومن بينهم مرتكبي جريمة الرشوة في اتجاه عدم الاستقرار ، والميل العصابي ، والقابلية للإيحاء.

وفي دراسة أجراها شحاتة (١٩٨٧م) بهدف الكشف عن علاقة الرشوة بالجوانب العقلية وجوانب الشخصية المختلفة للمرتشي، حيث أجريت الدراسة على عينة عددها (٤٥) مفحوصاً تراوحت أعمارهم بين (٢٧ ــ ٤٨ عاماً) وقسموا إلى ثلاث مجموعات :

أ) المجموعة التجريبية الأساسية من الذين يقضون عقوبة الرشوة في السجون وعددهم (١٥) سجيناً ذكراً .

ب) المجموعة الانتقائية من الذين يمارسون الرشوة ولكن لم يدانوا قانونياً وخضعوا للملاحظة من قبل الباحث وعددهم (١٥) فرداً ذكراً .

ج) المجموعة الضابطة من الموظفين الأسوياء وعددهم (١٥) فرداً ذكراً .

وقام الباحث باستخدام مقياس وكسلر لذكاء الراشدين تعريب وإعداد مليكه وإسماعيل (١٩٥٧م).

وكذلك اختبار الشخصية الإسقاطي الجمعي تأليف (ريوسل كازل ، وتيودور خان) ترجمة أبو النيل بالإضافة إلى تطبيق مقياس آراء الأبناء في معاملة الوالدين تأليف : (آيرل.س.شيفار) ترجمة السيد، وأخيراً اختبار رسم الشجرة والمنزل والرجل تأليف : (آيرل.ن.باك) اقتباس مليكة و إسماعيل ، ١٩٦٠م .

وقد أشارت النتائج إلى وجود فروق ذات دلالة إحصائية في نسب الذكاء (الكمية، اللفظية ، العملية) بين الموظفين المرتشين وغير المرتشين لصالح المرتشين .

وكذلك وجود فروق ذات دلالة إحصائية في مقياس التطفل والضبط من خلال الشعور بالذنب وتلقين القلق الدائم لصالح المجموعة التجريبية (الموظفين المرتشين) .

كما قامت الألفي (١٩٨٩م) بإجراء دراسة هدفت إلى معرفة العلاقة بين ارتكاب جرائم الأموال والانفتاح الاقتصادي في مصر وما يطرأ على القيم من تغيرات في ظل ذلك، بالإضافة إلى معرفة العلاقة بين هذه النوعية من تلك الجرائم والبناء النفسي لمرتكبيها ، حيث تكونت عينة الدراسة من خمس حالات (٢) رشوة (٢) اختلاس ، (١) تزوير.

واستخدمت الباحثة بعض من بطاقات اختبار تفهم الموضوع TAT بهدف الوصول إلى فهم أعمق لشخصية العينة ، وتوصلت من خلال ذلك إلى أن هناك خصائص نفسية بعينها

تميز مرتكبي جرائم الأموال ومن تلك الخصائص : ضعف الانتماء للوطن، وانهيار القيم والشعور بالإحباط والألم، والخوف، والقلق، والاكتئاب، وثنائية المشاعر (الحب والكراهية).

كما قام العيسوي (١٩٩٢م) بإجراء دراسة هدفت إلى معرفة ما يعانيه أفراد عينة البحث من الأعصبة النفسية التي تضمنها اختبار (ق . ع) وتكونت العينة من (١٠٠) مفحوص موزعة على مجموعتين الأولى(٥٠) ممن أدينوا بجريمة الرشوة ويقضون فترة العقوبة داخل بعض السجون المصرية، والثانية (٥٠) من الموظفين العمومين .

ولقد استخدم الباحث اختبار الأعصبة النفسية (ق . ع) من إعداد عيسوي (١٩٨٠م) وكذلك مقياس الاتجاه نحو الارتشاء من وضع الباحث نفسه، بالإضافة إلى اختبار تكملة الجمل للحاجات النفسية الكامنة من إعداد الطيب، وأخيراً استبانة دراسة الحالة من تصميم الباحث نفسه.

كما توصل الباحث في دراسته إلى نتائج كان من أهمها وجود فروق ذات دلالة إحصائية لصالح المرتشين في بعض الحاجات، كالحاجة إلى المعرفة والجنس والجنسية المثلية، كذلك ملاحظة معاناة المرتشين أكثر من غيرهم في نزعة الأعصبة النفسية والأعراض الهستيرية والاكتئابية .

التعليق على الدراسات السابقة

بعد استعراض الباحث للدراسات السابقة وتحليلها لاحظ الآتي :

١) عدم وجود دراسات نفسية أجريت على المجتمع أو البيئة السعودية عن جريمة الرشوة، تتناول البناء النفسي لشخصية مرتكبي جريمة الرشوة بما يتيح الفهم الأعمق لهذه الشخصيات.

٢) ندرة الدراسات النفسية لجريمة الرشوة مع أهمية هذا النوع من الدراسات التي تواكب ارتفاع معدلات الرشوة وانتشارها في المجتمعات النامية وبخاصة المجتمعات العربية، علاوة على ذلك أن تلك الدراسات القليلة أجريت على مجتمعات عربية وتحديداً مصرية ، وبالتالي فإن نتائجها محدودة ولا تنطبق بالضرورة على البيئة السعودية.

٣) إن تلك الدراسات وخاصة التي تناولت جريمة الرشوة من الناحية النفسية قد أجريت على مجتمعات تختلف في أيديولوجياتها وانتماءاتها عن المجتمع السعودي، وبالتالي فهي تخدم استراتيجية تلك المجتمعات فقط دون غيرها .

٤) من خلال استعراض الباحث للدراسات السعودية التي أوردها ضمن جزئية الدراسات السابقة التي تناولت جريمة الرشوة وجد أنها قد ركزت على دراسة ظاهرة الرشوة من حيث العوامل الخارجية المؤثرة على مسار الرشوة؛ مثل عوامل انتشارها، وما هيتها، ودوافعها، وتأثراتها دون التعرض للجوانب النفسية للمرتشين.

٥) عدم توفر دراسات تبحث في العلاقة بين جريمة الرشوة والحكم الأخلاقي، وهذا يشير إلى أن هذه الدراسة قد تكون الأولى على مستوى المملكة العربية السعودية، ودول الخليج العربي .

الفصل الثالث

إجراءات الدراسة.

اولاً: منهج الدراسة.

ثانياً: عينة الدراسة

ثالثاً: أدوات الدراسة.

رابعاً: طريقة الإجراء (التطبيق)

خامساً: الأساليب الإحصائية.

أولاً : منهج الدراسة :

قام الباحث باستخدام المنهج الوصفي (المقارن)، وعلى هذا فإن الدراسة تقوم على أساس معرفة الفروق في مستوى الحكم الأخلاقي بين مرتكبي جريمة الرشوة والمتهمين بها، وبين العاديين، وكذلك معرفة الفروق في مستوى الحكم الأخلاقي تبعاً لبعض الخصائص الديموغرافية (السن، والمستوى التعليمي، والحالة الاجتماعية، وعدد أفراد الأسرة، والدخل الشهري).

ويعتبر المنهج الوصفي أسلوب من أساليب البحث العلمي، ويعتمد على دراسة الظاهرة كما هي في الواقع، ويهتم بوصفها والتعبير عنها بدقة تعبيراً كيفياً، أو كمياً رقمياً، لذا فهو الأنسب للأخذ به . (عبيدات وآخرون، ١٩٩١م) .

ثانياً : عينة الدراسة :

تكونت عينة هذه الدراسة من مجموعتين :

المجموعة الأولى:

مرتكبو جريمة الرشوة والمتهمين بها من السعوديين الذين يقضون فترة العقوبة داخل المؤسسات العقابية ببعض مناطق المملكة العربية السعودية.

ولما شرع الباحث في تطبيق أدوات الدراسة عليهم واجهته بعض المعوقات التي حالت دون ذلك، مما حدا به إلى إدخال المتهمين من السعوديين الذين لا يزالون رهن التحقيق و لم تثبت براءتهم إلى دائرة البحث، ليصل بذلك عدد المجموعة الأولى من العينة إلى (٤٤) فرداً.

ثم قام الباحث بعد إجراء التطبيق والتصحيح بالخطوات التالية:

١ – استبعاد (٢) حالتين بسبب عدم الجدية.

٢ – استبعاد (٤) أربع حالات بسبب درجات عدم الاتساق، حيث كانت درجاتهم على اختبار الحكم الأخلاقي أكثر من (٨) درجات، فمعد الاختبار أشار إلى أنه لا يجب أن تحتوي أي من القصص على أكثر من (٨) درجات لعدم الاتساق، ومن ثم فإن (٩) درجات أو أكثر تفقدها صلاحيتها. انظر الملحق رقم (١)

٣ – استبعاد (٣) حالات لأن الدرجة (ك) أكثر من (٧) ومعد الاختبار أوصى بتجاهل استجابة الفرد التي تزيد فيها الدرجة (ك) عن (٧) درجات في القصص الست. انظر الملحق رقم (١)

وبالتالي كان عدد الحالات المستبعدة (٩) حالات، ليصبح إجمالي عدد المجموعة الأولى من العينة (٣٥) فرداً.

المجموعة الثانية:

موظفو الدولة من السعوديين الذين على رأس العمل – فترة إجراء التطبيق – (يشغلون وظائفهم) و لم يرتكبوا أي مخالفات نظامية تخل بالشرف أو الأخلاق (وذلك بالإستفسار عنهم عن طريق رؤسائهم المباشرين) وعددهم (٣٥) فرداً.

وقد تمت المماثلة بين المجموعتين من حيث (السن، و المستوى التعليمي، و الحالة الاجتماعية، و عدد أفراد الأسرة، و الدخل الشهري) ، والجدول رقم (٢) يوضح توزيع عينة الدراسة تبعا لتلك الخصائص.

جدول رقم

(٢)

توزيع عينة الدراسة تبعاً لمتغيرات (السن، و المستوى التعليمي، والحالة الاجتماعية، وعدد أفراد الأسرة، و الدخل الشهري)

المتغيرات	المرتشين والمتهمين (المجموعة الأولى) ن = ٣٥					العاديين (المجموعة الثانية) ن = ٣٥				
	الفئات	التكرار	النسبة	المتوسط	الانحراف المعياري	الفئات	التكرار	النسبة	المتوسط	الإنحراف المعياري
السن	١٨ - ٢٦	١٠	٢٨,٦	٣١	٨	٢١-٢٦	١٠	٢٨,٦	٣١	٧
	٢٧-٣٤	١٦	٤٥,٧			٢٧-٣٤	١٤	٤٠		
	٣٥-فأكثر	٩	٢٥,٧			٣٥-فأكثر	١١	٣١,٤		
المستوى التعليمي	أقل من الابتدائية	٤	١١,٤	٢,٨	١,١١	الابتدائية فأقل	١٢	٣٤,٣	٣,٠٢	٠,٩٨
	الشهادة الابتدائية	٩	٢٥,٧			المتوسطة	١٤	٤٠		
	الشهادة المتوسطة	١٣	٣٧,١			الثانوية	٥	١٤,٣		
	الشهادة الثانوية	٦	١٧,١			الجامعية فأعلى	٤	١١,٤		
	الشهادة الجامعية فأعلى	٣	٨,٦							
الحاله الإجتماعيه	أعزب	١٣	٣٧,١	١,٦	٠,٤٩	أعزب	١٤	٤٠	١,٦	٤٩
	متزوج	٢٢	٦٢,٩			متزوج	٢١	٦٠		
عدد أفراد الأسرة	لا يوجد (صفر)	٦	١٧,١	٣	٠,٤٩	لا يوجد	٧	٢٠	٣,٥	٢,٦
	١ - ٤	٨	٢٢,٩			١-٤	٢٢	٦٢,٩		
	٥-٨	١٦	٤٥,٧			٥-٨	٤	١١,٤		
	٩ فأكثر	٥	١٤,٣			٩فأكثر	٢	٥,٧		
الدخل الشهري	غير محدد	٢	٥,٧	٢٨٢٥	١٨١١	غير محدد	٢	٥,٧	٢٨١٠	١٤٨١
	١٥٠٠-فاقل	١٠	٢٨,٦			١٥٠٠فاقل	٧	٢٠		
	١٥٠١ - ٢٥٠٠	١٧	٤٨,٦			١٥٠١-٢٥٠٠	٢٢	٦٢,٩		
	٢٥٠١ - ٣٥٠٠	٤	١١,٤			٢٥٠١-٣٥٠٠	٣	٨,٦		
	أكثر من ٣٥٠٠	٢	٥,٧			أكثر من ٣٥٠٠	١	٢,٩		

ثالثاً : أدوات الدراسة

(١) اختبار تحديد القضايا DIT:

أ – وصف الاختبار:

استخدم الباحث اختبار تحديد القضايا DIT من وضع رست (1973) REST من جامعة مينسوتا الأمريكية وتعريب وتقنين فتحي (١٩٨٣ أ) .

ويقيس هذا الاختبار مستوى تشبع الحكم الأخلاقي للفرد بالمبادئ الأخلاقية العامة، وهو مكون من (٦) قصص افتراضية مشتقة من قصص كولبرج، وتحتوي كل قصة على مأزق يواجه الشخصية الرئيسة فيها، وعلى المفحوص أن يتخذ قراراً بشأنه .

ويلي كل قصة (١٢) قضية تتصل اتصالاً مباشراً باتخاذ القرار في هذا المأزق، والمطلوب من المفحوص أن يقوّم كل قضية ويحدد ترتيبها من حيث الأهمية في اتخاذ القرار، ثم يطلب منه أن يختار القضايا الأربع الأكثر أهمية في اتخاذ القرار . (فتحي، ١٩٨٤٣م). انظر الملحق رقم (١)

ب – صدق وثبات الاختبار في بيئته الأصلية:

يمكن للباحث أن يبني صدق هذا المقياس على الدراسات العديدة التي أجريت عليه سواءً في صورته الأجنبية أو بعد ترجمته إلى العربية وقد تجاوز عدد تلك الدراسات والبحوث المئات وشملت آلاف المفحوصين وحسبت له معايير مختلفة أثبتت جميعها صدق وثبات المقياس .

الصدق الظاهري:

يشبه هذا المقياس أغلب المقاييس الأخرى المستخدمة في قياس الحكم الأخلاقي، فهو يتضمن إصدار أحكام على قضايا متصلة بالتعامل الإنساني، ولا يهتم بالقرار الذي يتخذه المفحوص، إنما يهتم بالتبريرات التي يعطيها هذا المفحوص، والتي جعلته يختار هذا القرار ويتم ذلك عن طريق التعرف على الأهمية التي يعطيها المفحوص لجمل معينة تتفق مع مرحلة ما من مراحل النمو الأخلاقي طبقاً للإطار النظري عند كولبرج، ومن ثم يتركز الاهتمام حول التعقل الكامن وراء اتخاذ قرار أخلاقي بدءاً من محتوى القرار ذاته.

صدق المحكمين:

قام فتحي (١٩٨٣أ) عندما ترجم هذا الاختبار وقننه على البيئة المصرية بعرضه على خمسة من أساتذة علم النفس في الجامعات المصرية، ورأوا أن الترجمة سليمة وأقروا التغييرات الطفيفة التي لجأ إليها المترجم في الموضوعات بحيث تناسب البيئة دون أن تؤثر على جوهر الاختبار أو أيٍ من قضاياه (ولم يذكر فتحي تلك التغييرات).

صدق المحتوى:

يمكننا أن نرى اعتبارات صدق المحتوى بالنسبة لهذا الاختبار من خلال كل قضية تلي كل قصة، يمكن اعتبارها عينة من بين القضايا الممثلة للمرحلة التي تشير إليها هذه القضية.

الصدق التكويني:

يشير الصدق التكويني بصفة رئيسة إلى انبثاق الاختبار من إطار نظري سليم، وتأكيده على وجود المفهوم المتضمن في النظرية، وإمكانية قياسه عن طريق استخدام هذا الاختبار ، وإذا ما تم اعتبار الإطار النظري للمفهوم المراد قياسه وإذا ما كانت الدرجة المعطاه للفرد تعبر تعبيراً صادقاً على درجة وجود هذا المفهوم لديه داخل توقعات نظرية، فإنه يمكننا الاعتماد عليه. وتبدأ إجراءات الصدق التكويني بالتحقق من وجود المفهوم وتعريفه الإجرائي وصلته بالإطار النظري.

الصدق الذاتي:

تم تقدير الصدق الذاتي للاختبار على أساس الجذر التربيعي لمعامل ثباته، وبذا يكون معامل الصدق الذاتي للاختبار بالنسبة لمؤشر الدرجة (م) يساوي (٠,٩٢)

الثبات:

لا يوجد في مجال الدراسات النفسية أداة قياس تتصف بالكمال المطلق، لهذا فإن الهدف الأساس هو التعرف على درجة الخطأ التي يمكن أن تؤثر في اعتمادنا على هذا المقياس لقياس السمة، أو الاقتراب من الدرجة الحقيقية للفرد، والطريقة المتبعة للوصول إلى هذا هي حساب معامل استقراره عن طريق تطبيق الأداة وإعادة تطبيقها بعد فترة لا تسمح بالتذكر الآلي، ولا تسمح بالتغير النمائي إلى حد ما.

وقد تم تطبيق الاختبار من قبل مقننه فتحي (١٩٨٣أ) على (٣٥) طالباً من الفرقة الثالثة بكلية التربية جامعة طنطا، وتم إعادة تطبيقه بفاصل زمني يصل إلى فترة

(١٥ يوماً) وبعد استبعاد حالات الغياب في التطبيق الثاني وعددها (٥) حالات، واستبعاد حالات عدم الجدية استقرت العينة على اثنين وعشرين طالباً، وتم حساب معامل الثبات باستخدام معامل الارتباط بين الدرجات في المرتين فكان المؤشر (م) يساوي (٠,٨٥).

جـ – صدق الاختبار في البيئة السعودية:

قام ابن حميد (١٤٠٩هـ) باستخدام مقياس تحديد القضايا DIT في دراسته على عينة من البيئة السعودية، حيث تم استخراج الجذر التربيعي لمعامل الثبات الذي بلغ (٠,٩٤) مما يؤكد أن المقياس الذي سوف يستخدمه صادق وثابت بدرجة كبيرة مما يطمئن إلى استخدامه في البيئة السعودية.

كما قام أمير خان (١٤١٢هـ) باستخدام نفس المقياس في دراسته على عينة من البيئة السعودية، حيث تم استخراج الجذر التربيعي لمعامل الثبات الذي بلغ (٠,٨٩) مما يؤكد أن اختبار تحديد القضايا DIT الذي سوف يستخدمه الباحث في هذه الدراسة صادق وثابت بدرجة كبيرة، مما يؤكد استخدامه في البيئة السعودية .

د – ثبات الاختبار في البيئة السعودية:

قام ابن حميد (١٤٠٩هـ) بحساب معامل الثبات للاختبار (تحديد القضايا DIT) في دراسته على عينة من البيئة السعودية، بطريقة الإعادة على العينة بفاصل زمني قدره (١٥) يوماً، حيث تم حساب معامل الارتباط بين الأداء الأول والأداء الثاني بين الدرجتين لمؤشر (م) حيث قيمة معامل الارتباط تساوي (٠,٨٩) .

كما قام أمير خان (١٤١٢هـ) بحساب معامل الثبات بنفس المقياس في دراسته على عينة من البيئة السعودية، بطريقة الإعادة على العينة بفاصل زمني مقداره (١٥) يوماً حيث تم حساب معامل الارتباط بين الأداء الأول والثاني بين الدرجتين لمؤشر (م) حيث كانت قيمة معامل الارتباط تساوي (٠,٨٠) .

(٢) استمارة المعلومات الأساسية :

قام الباحث بتصميم استمارة معلومات اشتملت على بعض الخصائص الديموغرافية التالية .(السن، والمستوى التعليمي، والحالة الاجتماعية، وعدد أفراد الأسرة، و الدخل الشهري) لجمع المعلومات اللازمه عن عينة الدراسة للاستفادة منها انظر الملحق رقم (٣).

رابعاً : طريقة الإجراء (التطبيق) :

واجه الباحث صعوبات في أثناء إجراءات التطبيق، مما جعل الفترة الزمنية للتطبيق تطول حيث بدأت من الفصل الثاني للعام الدراسي (١٤١٧هـ)، وامتدت حتى نهاية الفصل الأول للعام الدراسي (١٤١٨هـ)، وكانت إجراءات التطبيق للدراسة على النحو التالي:

١ – قام الباحث بالتطبيق بغرف الزيارة الخاصة والموجودة بإدارات السجون.

٢ – قام الباحث بتوزيع المقياس (اختبار تحديد القضايا DIT واستمارة جمع المعلومات) على العينة بعد شرح مبسط لطريقة الإجابة والهدف من الاختبار.

٣ – كان التطبيق بشكل فردي رغم صعوبته، إلا أن الباحث قصد من ذلك عدم فقدان إجابة أي فرد من أفراد العينة ما أمكن نظراً لشح تلك العينة.

٤ – بعد الفراغ من التطبيق قام الباحث بتجميع الإجابات واستبعاد الاستمارات غير المستفاد منها.

٥ – قام الباحث بتصحيح تلك الإجابات وذلك حسب تعليمات مفتاح التصحيح التي ذكرها فتحي (١٩٨٣أ)

٦ – قام الباحث بتفريغ نتائج التصحيح في استمارات خاصة لإدخالها في الحاسب الآلي.

خامسا : الأساليب الإحصائية المستخدمة :

تم تحليل البيانات والمعلومات باستخدام برنامج الحزم الإحصائيه (SPSS) الموجود بمركز المعلومات والحاسب الآلى بجامعة أم القرى بمكة المكرمة، وقد استخدم الباحث الأساليب الإحصائية التالية :

١– المتوسطات الحسابية واختبار (ت) للإجابة على التساؤل الأول والرابع .

٢– تحليل التباين أحادي الاتجاه للإجابة على التساؤل الثاني والثالث والخامس والسادس.

الفصل الرابع

عرض النتائج ومناقشتها

التساؤل الأول:

- هل توجد فروق ذات دلالة إحصائية في مراحل الحكم الأخلاقي بين مرتكبي جريمة الرشوة والمتهمين بها والعاديين؟

للإجابة على هذا التساؤل تم استخدام المتوسطات واختبار (ت) مع كل مرحلة من مراحل الحكم الأخلاقي لدى عينة الدراسة، والجدول رقم (٣) يوضح النتيجة.

الجدول رقم

(٣)

الفروق بين مرتكبي جريمة الرشوة والمتهمين بها وبين العاديين في مراحل الحكم الأخلاقي.

مراحل الحكم الأخلاقي	مرتكبي جريمة الرشوة والمتهمين بها (المجموعة الأولى) ن = ٣٥		العاديين (المجموعة الثانية) ن = ٣٥		درجة الحرية	قيمة (ت)	اتجاه الفروق
	المتوسط الحسابي	الإنحراف المعياري	المتوسط الحسابي	الإنحراف المعياري			
المرحلة الثانية	٦,٣٧	٤,٤٤	٣,٢٣	٣,٦٢	٦٨	** ٣,٢٤	توجد فروق لصالح المجموعة الأولى
المرحلة الثالثة	١٨,٧٤	٩,٩٨	١٣,٣١	٧,٩٨	٦٨	* ٢,٥١	توجد فروق لصالح المجموعة الأولى
المرحلة الرابعة	٤٢,٧٥	١٢,٣٥	٣٩,٣٦	١٢,١٦	٦٨	١,١٦	لا توجد فروق
المرحلة الخامسة (أ)	١٥,١٦	٦,٣٦	٢٠,٥٥	٧,٠٥	٦٨	** ٣,٣٦	توجد فروق لصالح المجموعة الثانية
المرحلة الخامسة (ب)	٣,٩٤	٢,١٨	١٢,٣١	٧,٥١	٦٨	** ٥,٥٧	توجد فروق لصالح المجموعة الثانية
المرحلة السادسة	٩,٢٦	٤,٧٥	١١,١٢	٤,٩٨	٦٨	١,٦٠	لا توجد
الدرجة (م)	٢٨,٨٢	٨,٢٠	٤٢,٩٦	١٣,٠١	٦٨	** ٥,٤٤	توجد فروق لصالح المجموعة الثانية

* دالة إحصائياً عند مستوى (٠,٠٥) .

** دالة إحصائياً عند مستوى (٠,٠١) .

يتضح من الجدول رقم (٣) أن هناك فروقاً ذات دلالة إحصائية في مستوى الحكم الأخلاقي بين مرتكبي جريمة الرشوة والمتهمين بها (المجموعة الأولى) وبين العاديين (المجموعة الثانية)، في المرحلتين الثانية والثالثة لصالح المجموعة الأولى، وهذا يشير إلى أن هاتين المرحلتين اللتين هما في مستوى ما قبل العرف والقانون والتي يستخدمها معظم الأطفال قبل التاسعة، وقليل من المراهقين، وثلة من المجرمين في سن المراهقة، ومرحلة الرشد تميز بها مرتكبي جريمة الرشوة والمتهمين بها أكثر من العاديين، مما قد يكون لها بعض الأثر في سلوكياتهم وتصرفاتهم. ويلاحظ أن المرحلة الثالثة تسيطر أكثر من المرحلة الثانية لديهم، فهذه المرحلة يتم فيها تقييم القرارات الأخلاقية على أساس إشباع الرغبات الشخصية، والمبدأ في ذلك الحصول على اللذة والمتعة أولاً بغض النظر عما يتعرض له الآخرون، فيسمح بممارسة سلوك خاطئ لكن يبدو لصاحبه طبيعياً إذا هو أفلت من العقاب، إضافة إلى سيطرة المقاييس المادية على مناقشاته الأخلاقية. لذا فإن الباحث يرى أن الأفراد (المجموعة الأولى من عينة الدراسة) مارسوا سلوك الرشوة للحصول على اللذة والمتعة دون النظر لما يترتب عليه رغم أنه سلوك خاطئ تحرمه الشريعة الاسلامية، ولكنهم يعتبرونه سلوكاً طبيعياً كلما أشبعوا رغباتهم الشخصية، وقد يعود ذلك إلى ضعف الوازع الديني . وهذا يتفق مع ما توصلت إليه دراسة (القحطاني، ١٤١٢هـ).

كذلك يوجد فروق دالة إحصائياً في المراحل الخامسة (أ) والخامسة (ب) والدرجة (م) لصالح المجموعة الثانية وهذا يشير إلى أن تلك المراحل تميز العاديين ويكون لها أثر في سلوكياتهم وتصرفاتهم، حيث أن تلك المراحل تتميز بأن الأفراد الذين يستخدمونها يعمدون إلى حل مشكلاتهم الأخلاقية مرجعهم في ذلك القانون، كما يحاولون جاهدين درء المسئولية القانونية، لأن العقد شريعة المتعاقدين، وإن عجز

القانون، عن ذلك فإنهم يتخطونه من شكله إلى جوهره؛ لأن أساسه حماية المجتمع، فيجب التجرد من حرفيته وجموده .

وبالرجوع إلى الجدول رقم (٣) نلاحظ أن المتوسط الحسابي لمرتكبي جريمة الرشوة والمتهمين بها في الدرجة (م) هو (٢٨,٨٢) بينما تكون (٤٢,٩٦) للعاديين، وهذه الدرجة تعد مؤشراً للمستوى الأخلاقي الأكثر استخداماً في البحوث إلى الأهمية النسبية التي يعطيها أفراد العينة للاعتبارات الأخلاقية التي تمثل المرحلتين الخامسة والسادسة، وبمقارنة الدرجة (م) في هذه الدراسة لكلا أفراد المجموعتين بدراسات أخرى (أجريت على عاديين)، نجد أن هذه الدرجة أكثر من القيم المتحصل عليها داخل المجتمع السعودي مثل دراسة ابن حميد(١٤٠٩هـ) حيث كانت قيمة الدرجة (م) تساوي (١٦,٤٧) ودراسة أمير خان (١٤١٢هـ) كانت قيمة الدرجة (م) تساوي (١٣,٨٧) . أما خارج المجتمع السعودي مثل دراسة بو حمامة (١٩٨٧م) أجريت في الجزائر وجد أن قيمة الدرجة (م) تساوي (٢٥,٥٢) وهذا يشير إلى أن المجموعة الأولى من أفراد عينة هذه الدراسة وقعوا في الجرم، إلا أنهم لا يزالون يتمتعون بدرجة نسبية في مستوى الحكم الأخلاقي، في حين لم تظهر فروق ذات دلالة إحصائية بين المجموعتين في المرحلتين الرابعة والسادسة، وأشارت النتائج إلى أن المرحلة الرابعة هي المرحلة الأكثر شيوعاً من غيرها لدى أفراد المجموعتين، وهذه النتيجة تتفق مع ما توصلت إليه بعض الدراسات السابقة التي أجريت في المجتمع السعودي، وأن المرحلة الرابعة هي المرحلة الأكثر استخداماً مثل دراسة ابن حميد (١٤٠٩هـ) ودراسة أمير خان (١٤١٢هـ)، ومع بعض الدراسات الثقافية المقارنة مثل دراسة (Magsud, 1977, Ismail., 1976)

ويتضح مما سبق أن أفراد العينة من مرتكبي جريمة الرشوة والمتهمين بها **والعاديين** يستخدمون كل مراحل الحكم الأخلاقي بدرجات مختلفة ، وهذه النتيجة تؤيد وجهة

نظر (جمس رست J. Rest, 1977) التي تذهب إلى أن الأفراد يستخدمون كل المراحل ولكن بنسب متفاوتة، وكلما تقدم هؤلاء الأفراد في نموهم الأخلاقي زاد استعمالهم للمراحل العليا، وهذا يتضح بصورة جلية مع الأفراد العاديين في ارتفاع درجاتهم عند مؤشر الدرجة (م) .

التساؤل الثاني:-

هل توجد فروق ذات دلالة إحصائية في مراحل الحكم الأخلاقي لدى مرتكبي جريمة الرشوة والمتهمين بها تبعاً للسن؟

للإجابة على هذا التساؤل تم استخدام تحليل التباين أحادي الاتجاه والجدول رقم (٤) يوضح النتيجة:

الجدول رقم

(٤)

الفروق في مراحل الحكم الأخلاقي لدى مرتكبي جريمة الرشوة والمتهمين بها تبعاً للسن.

مراحل التحكم الأخلاقي	مصدر التباين	درجة الحرية	مجموع المربعات	متوسط المربعات	قيمة (ف)	اتجاه الفروق
المرحلة الثانية	بين المجموعات	٢	١٩,٢١	٩,٦٠	٠,٤٧	لا توجد
	داخل المجموعات	٢٣	٦٥٢,٩١	٢٠,٤٠		
	مجموع المربعات	٣٤	٦٧٢,١٣	–		
المرحلة الثالثة	بين المجموعات	٢	٢٠٥,٧٠	١٠٢,٨٥	١,٠٣	لا توجد
	داخل المجموعات	٣٢	٣١٨٦,٤٨	٩٩,٥٧		
	مجموع المربعات	٣٤	٣٣٩٢,١٨	–		
المرحلة الرابعة	بين المجموعات	٢	٤١٤,٣١	٢٠٧,١٥	١,٣٨	لا توجد
	داخل المجموعات	٣٢	٤٧٩٠,٩٧	١٤٩,٧١		
	مجموع المربعات	٣٤	٥٢٠٥,٢٨	–		
المرحلة الخامسة (أ)	بين المجموعات	٢	٣٣٣,٩٤	١٦٦,٩٧	٥,١٢	توجد فروق لصالح الفئة الثانية والثالثة ضد الفئة الأولى
	داخل المجموعات	٣٢	١٠٤٣,١٢	٣٢,٥٩		
	مجموع المربعات	٣٤	١٣٧٧,٠٦	–		
المرحلة الخامسة (ب)	بين المجموعات	٢	٩,٤٩	٤,٧٤	٠,٩٩	لا توجد
	داخل المجموعات	٣٢	١٥٢,٠٨	٤,٧٥		
	مجموع المربعات	٣٤	١٦١,٥٨	–		
المرحلةالسادسة	بين المجموعات	٢	٣٠,٨٨	١٥,٤٤	٠,٦٧	لاتوجد
	داخل المجموعات	٣٢	٧٣٧,٩٢	٢٣,٠٦		
	مجموع المربعات	٣٤	٧٦٨,١٨	–		
الدرجة (م)	بين المجموعات	٢	٣٣١,٨٢	١٦٥,٩١	٢,٧١	لاتوجد
	داخل المجموعات	٣٢	١٩٥٥,٢٩	٦١,١٠		
	مجموع المربعات	٣٤	٢٢٨٧,١٢			

يتضح من الجدول رقم (٤) أن هناك فروقاً ذات دلالة إحصائية في مستوى الحكم الأخلاقي للمرحلة الخامسة (أ) لدى مرتكبي جريمة الرشوة والمتهمين بها تبعاً للسن حيث كانت متوسطات الفئات العمرية كما يلي :

الفئة الأولى (١٨ - ٢٦) تساوي (١٠,٣٢) والفئة الثانية (٢٧-٣٤) تساوي (١٦,٧٣) والفئة الثالثة (٣٥ فأكثر) تساوي (١٧,٧٥)، ولمعرفة مصدر التباين لفئات السن الثلاثة قام الباحث باستخدام اختبار (شيفي) فأظهرت النتائج وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين الفئة الأولى والفئة الثانية لصالح الفئة الثانية، وبين الفئة الأولى والفئة الثالثة لصالح الفئة الثالثة ، وهذا يشير إلى أن أفراد الفئة العمرية الأكبر أعطى مزيداً من الاهتمام لبعض استجاباتهم على اختبار تحديد القضايا مع ملاحظة أنه لا توجد فروق بين جميع مرتكبي جريمة الرشوة والمتهمين بها في بقية مراحل الحكم الأخلاقي، حيث لم يكن هناك تأثير لعامل السن في منع جريمة الرشوة، فقد انتشرت بين الفئات العمرية الثلاث لأفراد عينة هذه الدراسة، وهذه النتيجة تتفق في إطارها العام من حيث الفئة العمرية التي تنتشر فيها الرشوة مع دراسة قناوي (١٩٧٦م).

التساؤل الثالث:

هل توجد فروق ذات دلالة إحصائية في مراحل الحكم الأخلاقي لدى مرتكبي جريمة الرشوة والمتهمين بها تبعاً للمستوى التعليمي ؟

للإجابة على هذا التساؤل قام الباحث باستخدام تحليل التباين أحادي الاتجاه والجدول رقم (٥) يوضح النتيجة:

الجدول رقم

(٥)

الفروق في مراحل الحكم الأخلاقي لدى مرتكبي جريمة الرشوة والمتهمين بها تبعاً للمستوى التعليمي

مراحل الحكم الأخلاقي	مصدر التباين	درجة الحرية	مجموع المربعات	متوسط المربعات	قيمة (ف)	اتجاه الفروق
المرحلة الثانية	بين المجموعات	٤	٦٣,١٢	١٥,٧٨	٠,٧٧	لاتوجد
	داخل المجموعات	٣٠	٦٠٩,٠١	٢٠,٣٠		
	مجموع المربعات	٣٤	٦٧٢,١٣	–		
المرحلة الثالثة	بين المجموعات	٤	٥٣٩,٨٧	١٣٤,٩٦	١,٤٢	لاتوجد
	داخل المجموعات	٣٠	٢٨٥٢,٣١	٩٥,٠٧		
	مجموع المربعات	٣٤	٣٣٩٢,١٩	–		
المرحلة الرابعة	بين المجموعات	٤	١٠٦٣,٧٤	٢٦٥,٩٣	١,٩٢	لاتوجد
	داخل المجموعات	٣٠	٤١٤١,٥٤	١٣٨,٠٥		
	مجموع المربعات	٣٤	٥٢٠٥,٢٨	–		
المرحلة الخامسة (أ)	بين المجموعات	٤	٢٠٩,٩٩	٥٢,٤٩	٠,٣١	لاتوجد
	داخل المجموعات	٣٠	١١٦٧,٠٧	٣٨,٩٠		
	مجموع المربعات	٣٤	١٣٧٧,٠٦	–		
المرحلة الخامسة (ب)	بين المجموعات	٤	٦,٥٧	١,٦٤	٠,٣١	لاتوجد
	داخل المجموعات	٣٠	١٥٥,٠٠	٥,١٦٦		
	مجموع المربعات	٣٤	١٦١,٥٨	–		
المرحلة السادسة	بين المجموعات	٤	٢١,١٦	٥,٢٩	٠,٢١	لاتوجد
	داخل المجموعات	٣٠	٧٤٧,٦٤	٢٤,٩٢		
	مجموع المربعات	٣٤	٧٦٨,٨١	–		
الدرجة (م)	بين المجموعات	٤	٤١٨,٤٥	١٠٤,٦١	١,٦٨	لاتوجد
	داخل المجموعات	٣٠	٨٦٨,٦٦	٦٢,٢٨		
	مجموع المربعات	٣٤	٢٢٨٧,١١	–		

يتضح من الجدول رقم (٥) عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية في مستوى الحكم الأخلاقي لدى مرتكبي جريمة الرشوة والمتهمين بها تبعاً للمستوى التعليمي، وقد يعود السبب في ذلك إلى صغر حجم العينة، وأيضاً إلى أن معظم أفراد العينة (٧٤,٢٪) من مرتكبي جريمة الرشوة والمتهمين بها في مستوى تعليم المرحلة المتوسطة فأقل .

التساؤل الرابع:

هل توجد فروق ذات دلالة إحصائية في مراحل الحكم الأخلاقي لدى مرتكبي جريمة الرشوة تبعاً للحالة الاجتماعية؟

للإجابة على هذا التساؤل تم استخدام المتوسطات واختبار (ت) والجدول رقم (٦) يوضح النتيجة:

الجدول رقم

(٦)

الفروق في مراحل الحكم الأخلاقي لدى مرتكبي جريمة الرشوة والمتهمين بها تبعاً للحالة الاجتماعية

مراحل الحكم الأخلاقي	المجموعة الأولى (عزاب) ن = ١٣		المجموعة الثانية (متزوجين) ن = ٢٢		درجة الحرية	قيمة (ت)	اتجاه الفروق
	المتوسط الحسابي	الإنحراف المعياري	المتوسط الحسابي	الإنحراف المعياري			
المرحلة الثانية	٦,٦٥	٤,٠١	٦,٢٠	٤,٧٦	٣٣	٠,٢٩	لا توجد
المرحلة الثالثة	٢٢,٦٦	١٠,٩٩	١٦,٤٣	٨,٧٩	٣٣	١,٨٥	لا توجد
المرحلة الرابعة	٤٦,٠٥	١٠,٨٢	٤٠,٨١	١٣,٠٤	٣٣	١,٢٢	لا توجد
المرحلة الخامسة (أ)	١١,٦٥	٤,٩٠	١٧,٢٤	٦,٢٩	٣٣	٢,٧٤**	توجد لروق لصالح فئة المتزوجين
المرحلة الخامسة (ب)	٤,٢٢	٢,٦٠	٣,٧٨	١,٩٣	٣٣	٠,٥٧	لا توجد
المرحلة السادسة	٧,٨١	٤,٤٧	١٠,١٢	٤,٨٠	٣٣	١,٤١	لا توجد
الدرجة (م)	٢٤,٤٥	٦,٩٨	٣١,٤١	٧,٨٨	٣٣	٢,٦٣**	توجد لروق لصالح فئة المتزوجين

** دالة إحصائياً عند مستوى (٠,٠١)

يتضح من الجدول رقم (٦) عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية في مستوى الحكم الأخلاقي لدى مرتكبي جريمة الرشوة والمتهمين بها، تبعاً للحالة الاجتماعية في مراحل الحكم الأخلاقي عن المرحلة الخامسة (أ) والدرجة (م) حيث ظهرت فروق ذات دلالة إحصائية لصالح الفئة الثانية (المتزوجين) وهذا يشير إلى أن فئة المتزوجين تتمتع بمستوى أخلاقي أفضل من العزاب، حيث أن مؤشر الدرجة (م) لدى المتزوجين يساوي (٣١,٤١) . وقد يعود السبب في ذلك إلى أن المتزوجين لا يزال لديهم إحساس بأن هناك أموراً اجتماعية لابد أن تؤخذ بعين الاعتبار والتقدير في المجتمع، وأن

هناك احساساً داخلياً ولا شعوري بأن ما يمارسه هؤلاء خطأ جسيم، ولكن تغلب عليهم أحياناً نزعات النفس الأمَّارة بالسوء فتدفعهم إلى ممارسة الرشوة، وقد يكون بعضهم كارهاً لها .

التساؤل الخامس:-

هل توجد فروق ذات دلالة إحصائية في مراحل الحكم الأخلاقي لدى مرتكبي جريمة الرشوة والمتهمين بها تبعاً لعدد أفراد الأسرة؟

وللإجابة على هذا التساؤل تم استخدام تحليل التباين أحادي الاتجاه والجدول رقم (٧) يوضح النتيجة.

الجدول رقم

(٧)

الفروق في مراحل الحكم الأخلاقي لدى مرتكبي جريمة الرشوة والمتهمين بها تبعاً لعدد أفراد الأسرة.

مراحل الحكم الأخلاقي	مصدر التباين	درجة الحرية	مجموع المربعات	متوسط المربعات	قيمة (ف)	اتجاه الفروق
المرحلة الثانية	بين المجموعات	٣	٧٥,٨٢	٢٥,٢٧	١,٣١	لا توجد
	داخل المجموعات	٣١	٥٩٦,٣١	١٩,٢٣		
	مجموع المربعات	٣٤	٦٧٢,١٣	–		
المرحلة الثالثة	بين المجموعات	٣	١٣٨,٩٤	٤٦,٣١	٠,٤٤	لا توجد
	داخل المجموعات	٣١	٣٢٥٣,٢٣	١٠٤,٩٤		
	مجموع المربعات	٣٤	٣٣٩٢,١٨	–		
المرحلة الرابعة	بين المجموعات	٣	٥٨٩,١٨	١٩٦,٣٩	١,٣١	لا توجد
	داخل المجموعات	٣١	٤٦١٦,١٠	١٤٨,٩٠		
	مجموع المربعات	٣٤	٥٢٠٥,٢٨	–		
المرحلة الخامسة (أ)	بين المجموعات	٣	٢٤٣,٩٩	٨١,٣٣	٢,٢٢	لايوجد
	داخل المجموعات	٣١	١١٣٣,٠٧	٣٦,٥٥		
	مجموع المربعات	٣٤	١٣٧٧,٠٦	–		
المرحلة الخامسة (ب)	بين المجموعات	٣	٦,٢٩	٢,٠٩	٠,٤١	لاتوجد
	داخل المجموعات	٣١	١٥٥,٢٩	٥,٠٠		
	مجموع المربعات	٣٤	١٦١,٥٨	–		
المرحلةالسادسة	بين المجموعات	٣	٢٠١,٥١	٦٧,١٧	٣,٦٧	توجد فروق لصالح الفئة الثانية
	داخل المجموعات	٣١	٥٦٧,٢٩	١٨,٢٩		
	مجموع المربعات	٣٤	٧٦٨,٨١	–		
الدرجة (م)	بين المجموعات	٣	٤٢٦,٣٣	١٤٢,١١	٢,٣٦	لا توجد
	داخل المجموعات	٣٤	١٨٦٠,٧٨	٦٠,٠٢		
	مجموع المربعات	٣٤	٢٢٨٧,١١	–		

يتضح من الجدول السابق رقم (٧) عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية في مستوى الحكم الأخلاقي لدى مرتكبي جريمة الرشوة والمتهمين بها تبعاً لعدد أفراد الأسرة في مراحل الحكم الأخلاقي، عدا المرحلة السادسة فهناك فروق ذات دلالة إحصائية حسب فئات عدد الأسرة حيث كانت المتوسطات للفئة الأولى (لا يوجد) تساوي (٦,٦٦) والفئة الثانية (١ - ٤) تساوي (١٣,٠٩)، والفئة الثالثة (٥ - ٨) تساوي (٩,٢٥)، والفئة الرابعة (٩ فأكثر) تساوي (٦,٣١)، ولتحديد مصدر التباين قام الباحث باستخدام اختبار (شيفي) حيث أظهرت النتائج أن الفروق بين الفئة الثانية والفئة الثالثة لصالح الفئة الثانية التي عدد أفرا د الأسرة فيهايتراوح بين (١-٤) أفراد، وقد يكون السبب في ذلك أن أصحاب عدد أفراد الأسرة (١ - ٤) لديهم إحساس أكبر بأن ما يفعلونه خطأ وأن ذلك يتنافى مع المبادئ والقيم ، أما الفئة الثالثة (٥ - ٨) فقد كانوا أقل إحساساً بذلك؛ لأن ارتفاع عدد أفراد الأسرة يؤدي إلى زيادة احتياجات ومتطلبات تلك الأسرة مما قد يتعذر على رب تلك الأسرة تلبية تلك المتطلبات، فيدفعه للتفكير في البحث عما يساعده على سد تلك الاحتياجات والمتطلبات، ولا نعدم عوامل أخرى مع ما سبق ، مثل: ضعف الوازع الديني، وتدني المستوى الثقافي وما إلى ذلك إذا كانت غير حاضرة لدى رب تلك الأسرة، وتكالبت عليه فإنها تدفعه إلى التفكير في زيادة دخله بما يكفل له تلبية احتياجات أسرته فرداً فرداً، حتى لو كان ذلك بطرق غير شرعية، كارتكاب جريمة الرشوة.

التساؤل السادس:

هل توجد فروق ذات دلالة إحصائية في مراحل الحكم الأخلاقي لدى مرتكبي جريمة الرشوة والمتهمين بها تبعاً للدخل الشهري؟

للإجابة على هذا التساؤل قام الباحث باستخدام تحليل التباين أحادي الاتجاه والجدول رقم (٨) يوضح النتيجة.

الجدول رقم

(٨)

الفروق في مراحل الحكم الأخلاقي لدى مرتكبي جريمة الرشوة والمتهمين بها تبعاً للدخل الشهري

مراحل الحكم الأخلاقي	مصدر التباين	درجة الحرية	مجموع المربعات	متوسط المربعات	قيمة (ف)	اتجاه الفروق
المرحلة الثانية	بين المجموعات	٣	٧١,٠٨	٢٣,٦٩	١,١٦	لا توجد
	داخل المجموعات	٢٩	٥٨٩,٣١	٢٠,٣٢		
	مجموع المربعات	٣٢	٦٦٠,٤٠	–		
المرحلة الثالثة	بين المجموعات	٣	٤٨٧,٢٨	١٦٢,٤٢	١,٦٣	لا توجد
	داخل المجموعات	٢٩	٢٨٧٣,٢٣	٩٩,٠٧		
	مجموع المربعات	٣٢	٣٣٦٠,٥٢	–		
المرحلة الرابعة	بين المجموعات	٣	١٢٧,١٦	٤٢,٣٨	٠,٢٤	لا توجد
	داخل المجموعات	٢٩	٥٠١٥,٠٣٢	١٧٢,٩٣		
	مجموع المربعات	٣٢	٥١٤٢,١٩	–		
المرحلة الخامسة (أ)	بين المجموعات	٣	٢٠٢,٨٢	٦٧,٦٠	١,٧٨	لا توجد
	داخل المجموعات	٢٩	١٠٩٩,٥٧	٣٧,٩١		
	مجموع المربعات	٣٢	١٣٠٢,٣٩	–		
المرحلة الخامسة (ب)	بين المجموعات	٣	١٤٠,٨٥	٦,٤١	١,٣٢	لا توجد
	داخل المجموعات	٢٩	١٦٠,٨٥	٤,٨٥	٣,١٢	
	مجموع المربعات	٣٢	١٦٠,٠٩	–		
المرحلة السادسة	بين المجموعات	٣	١٧٢,٧٥	٥٧,٥٨	٣,١٢	لا توجد
	داخل المجموعات	٢٩	٥٣٣,٨١	١٨,٤٠		
	مجموع المربعات	٣٢	٧٠٦,٥٧	–		
الدرجة م	بين المجموعات	٣	٢٩,٥٤	٩,٨٤	٠,١٢	لا توجد
	داخل المجموعات	٢٩	٢٢٥٥,٩١	٧٧,٧٩		
	مجموع المربعات	٣٢	٢٢٨٥,٤٥	–		

يتضح من الجدول رقم (٨) عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية في مستوى الحكم الأخلاقي لدى مرتكبي جريمة الرشوة والمتهمين بها تبعاً للدخل الشهري.

وهذه النتيجة مثيرة للإهتمام لأنها لا تتفق مع ما توصلت إليه بعض الدراسات مثل دراسة (قناوي، ١٩٨٦م) وكذلك لا تتفق مع ما يتوقعه الباحث، حيث كان يعتقد أن مستوى الدخل الشهري للفرد يؤثر تأثيراً عكسياً في انتشار جريمة الرشوة، بمعنى أنه كلما انخفض مستوى الدخل الشهري للفرد زادت فرص انتشار جريمة الرشوة، وكلما زاد مستوى الدخل الشهري للفرد قلت فرص انتشار وتعاطي جريمة الرشوة، فالفرد الذي يكون مستوى دخله الشهري منخفضاً بالإضافة إلىضعف الوازع الديني لديه، يحلو له التبرير في تعاطي جريمة الرشوة بحجة عدم الاستطاعة في تغطية متطلبات أسرته المادية، بالإضافة إلى ادعائه بأن أخذه (رشوة) من منفعة يعتبر أجراً مقابل ما قام به من فعل وهذا التبرير وجده الباحث لدى بعض الموقوفين بتهمة الرشوة خاصة الأجانب (غير السعوديين) وذلك في أثناء أحاديثه الجانبية معهم في فترة التطبيق، كما أن الدخل المرتفع قد لا يكون عاملاً مانعاً لأخذ الرشوة، لأن هناك فئة من البشر وإن كانت دخولها مرتفعة إلا أن غريزة التملك تكون إحدى المحركات لجمع المال وإن كان لا يحتاجه.

الفصل الخامس

- ملخص النتائج
- التوصيات

ملخص النتائج

خلصت هذه الدراسة إلى النتائج التالية:

١ – أن هناك فروقاً ذات دلالة إحصائية في مستوى الحكم الأخلاقي بين مرتكبي جريمة الرشوة والمتهمين بها (المجموعة الأولى) و العاديين(المجموعة الثانية) في المرحلتين الثانية، والثالثة لصالح المجموعة الأولى، ووجود فروق دالة إحصائياً في المراحل الخامسة (أ) و (ب) والدرجة (م) لصالح المجموعة الثانية (العاديين)، في حين لم تظهر فروق ذات دلالة إحصائية بين المجموعتين في المرحلتين الرابعة والسادسة من مراحل الحكم الأخلاقي.

٢ – وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين الفئة العمرية الأولى (١٨ – ٢٦) والثانية(٢٧ – ٣٤)، والثالثة (٣٥ فأكثر) في صالح الثانية والثالثة ضد الفئة العمرية الأولى للمرحلة الخامسة (أ) في حين لم تظهر فروق ذات دلالة إحصائية لبقية مراحل الحكم الأخلاقي.

٣ – عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية في مراحل مستوى الحكم الأخلاقي لدى مرتكبي جريمة الرشوة والمتهمين بها تبعاً للمستوى التعليمي.

٤ – وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين المتزوجين والعزاب في المرحلة الخامسة (أ) والدرجة (م) عند المتزوجين، في حين لم تظهر فروق ذات دلالة إحصائية لبقية مراحل الحكم الأخلاقي.

٥ – وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين فئات عدد الأسرة الفئة الثانية (١ – ٤)، والثالثة (٥ – ٨) في صالح الفئة الثانية في المرحلة السادسة، في حين لم تظهر فروق ذات دلالة إحصائية لبقية مراحل الحكم الأخلاقي.

٦ – عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية في مراحل مستوى الحكم الأخلاقي لدى مرتكبي جريمة الرشوة والمتهمين بها تبعاً للدخل الشهري.

التوصيات

١ – ضرورة القيام بدور فعال للتوعية الدينية لإيضاح مخاطر الرشوة على المجتمع من خلال:

أ – عقد ندوات ومحاضرات بالمؤسسات الحكومية والتعليمية.

ب – إصدار نشرات وكتيبات تتضمن الأحكام الشرعية لجريمة الرشوة وأطرافها.

٢ – تضافر الجهود بين الأجهزة الحكومية لمكافحة جريمة الرشوة ووزارة الإعلام، وذلك بعقد ندوات ومحاضرات يشارك فيها متخصصون في النواحي الشرعية والاجتماعية والنفسية، لتناول ذلك الداء كل حسب تخصصه ومجاله، ومن ثم إظهار النتائج في قالب إعلامي توعوي من شأنه رفع معدل الوعي بأضرار تلك الجريمة، وإدراك مخاطرها للبعد عنها وتلافي الوقوع فيها.

٣ – اختيار الموظفين المناسبين للأعمال المالية وللأعمال ذات العلاقة بمصالح المواطنين بدقة وتروٍ ممن يتحلون بالنزاهة والأمانة والأخلاص.

٤ – تشجيع ومكافأة الموظف الذي يتعرض لإغراءات عروض الرشوة ويقوم بالإبلاغ عن ذلك.

٥ – نظراً لندرة ما في المكتبات العربيه من مطبوعات أو منشورات أو مؤلفات عن جريمة الرشوة من الناحية النفسية ، فإن ذلك يستدعي ضرورة المساهمة من قبل المتخصصين في علم النفس إلى نزول الميدان العلمي لبحث هذه القضية من منظورهم وليدلوا بدلوهم مع غيرهم من أصحاب العلوم الأخرى .

ويقترح الباحث من منطلق حسه الأمني المرتبط بالجوانب الإنسانية إعادة النظر في عقوبة عزل الموظف المرتشي لأن العزل الوظيفي للموظف المرتشي يمتد ضرره إلى أسرته، ويؤدي ذلك إلى ضياع الأسرة بأكملها، فيقترح الباحث إيجاد بدائل أخرى عند ارتكاب الجرم في المرة الأولى مثل :

أ – تنزيله درجتين وظيفيتين عن التي هو عليها .

ب – نقله إلى منطقة غير التي يعمل بها .

جـ – الحسم من راتبه الشهري .

د – تجنيبه الأعمال بالإدارات والأقسام الماليه .

هـ – إبعاده عن المواقع الوظيفيه التي للجمهور اتصال مباشر بها .

وقد يكون من الأصلح اجتماعياً إيقاع هذه البدائل – مجتمعة أو منفردة – على الموظف المرتشي للمرة الأولى من العزل الوظيفي، ولا يعني ذلك إلغاء عقوبة العزل الوظيفي البتة، ولكن يمكن إيقاعها عليه في حالة العود للجرم مرة ثانية .

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وله الحمد في الأولى وفي الآخرة نعم المولى ونعم النصير.

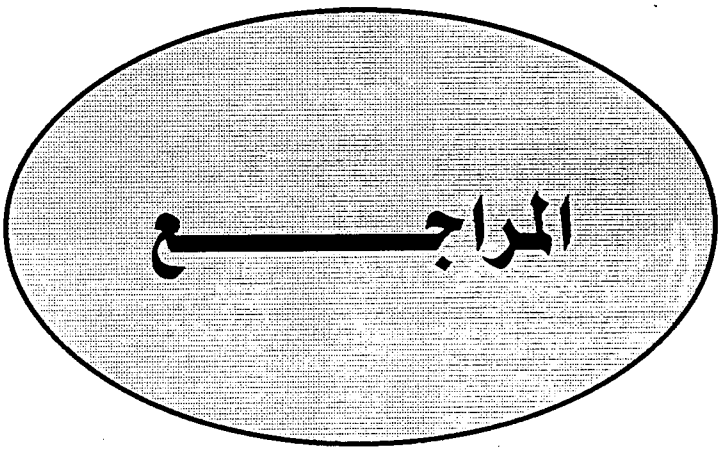
المراجـــــع

المراجـــــــع

المراجع العربية:

- القرآن الكريم المدينة المنورة، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف.

- ابن عابدين، (١٢٧١هـ) ، رد المختار على الدر المختار، القاهرة، دار الطباعة المصرية.

- الأزهري، محمد، (د . ت) تهذيب اللغة ، جـ ١١، القاهرة، الدار المصرية للتأليف والترجمة.

- أعضاء قسم بحوث الجريمة ، (١٩٥٨م) دراسة استطلاعية لجرائم الرشوة في المجتمع المصري، المجلة الجنائية القومية، مج١، العدد٣، القاهرة .

- الألفي، عزة، (١٩٨٩م) ، دراسة خمس حالات عن مقترفي جرائم الأموال العامة، دراسة تحليلية متعمقة ، الكتاب السنوي السادس، القاهرة ، مكتبة الأنجلو .

- أمير خان، محمد حمزة، (١٤١٢هـ)، الأحكام الأخلاقية والقيم، دراسة مقارنة بين السعوديين وغير السعوديين في مدينة جدة، مجلة جامعة أم القرى، العدد٦، مكة المكرمة، جامعة أم القرى .

- البخاري، الإمام حافظ أبو عبد الله محمد بن اسماعيل، (١٣٧٨هـ) ، صحيح البخاري، مطابع الشعب .

- بو حمامة، جيلالي، (١٩٨٧م)، الحكم الأخلاقي لدى الطلبة الجامعيين، بحث غير منشور.

- بن حميد، صالح عبد العزيز، (١٤٠٩هـ)، مستوى الحكم الأخلاقي لدى طلاب وطالبات جامعة أم القرى ، (رسالة ماجستير غير منشورة ، قسم علم النفس، كلية التربية)، مكة المكرمة، جامعة أم القرى .

- بن سيف، محمد مصطفى، (١٤١٠هـ)، حدود السلطة التقديرية للقاضي في تشديد العقوبة التعزيرية في مجال جريمتي التزوير والرشوة في المملكة العربية السعودية، (رسالة ماجستير غير منشورة) ، الرياض، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب .

- البهوتي، منصور (د . ت) ، كشاف القناع على متن الإقناع، ج٦، الرياض، مكتبة النصر الحديثة .

- جمال الدين، السيد عبد الله، (١٣١٨هـ) تعريب السياسة الشرعية، في حقوق الراعي وسعادة الرعية، القاهرة ، مطبعة الترقي .

- الجنيدل، حمد بن عبد الرحمن ، (١٤٠٢هـ)، أثر الرشوة في تعثر النمو الاقتصادي وأساليب دفعها في ظل الشريعة الاسلامية، الرياض، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب.

- حنوره، مصري عبد الحميد، (١٩٨٢م)، الخصائص الشخصية لدى مجموعة من مرتكبي جريمة القتل العمد من مجموعة من مرتكبي جرائم اللاعنف ، أحمد محمد عبد الخالق (تحرير) بحوث في السلوك والشخصية ، جـ٢، الاسكندرية، دار المعارف .

- خضر، عبد الفتاح، (١٤٠٨هـ)، جرائم التزوير والرشوة في المملكة العربية السعودية، الرياض، مكتب صلاح الحجيلان للمحاماة والاستشارات القانونية .

- السويلم ، صالح بن عبد الله، (١٤٠٩هـ)، جريمة الرشوة وطرق مكافحتها، (رسالة ماجستير غير منشورة) ، الرياض، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب .

- شحاتة، مجدي رزق، (١٩٨٧م)، سيكولوجية الرشوة، دراسة عن الشخصية والتنشئة الاجتماعية لدى الموظف المرتشي ، (رسالة ماجستير، غير منشورة، قسم علم النفس، كلية الآداب)، القاهرة، جامعة عين شمس.

- الطريقي، عبد الله بن عبد الرحمن، (١٤٠٢هـ)، جريمة الرشوة في الشريعة الإسلامية، ط٢، بيروت، مؤسسة الرسالة .

- عبد الحميد، حسن درويش، (١٩٨٤م) ، الجريمة والتنمية، الاسكندرية، سلسلة اقرأ العدد (٥٠٥) ، دار المعارف .

- عبيدات، ذوقان وآخرون، (١٩٩١م)، البحث العلمي : مفهومه - أدواته - أساليبه، عمان ، دار الفكر .

- العيسوى ، طارق، (١٩٩٢م)، أهم العوامل المسئولة عن سلوك الرشوة، دراسة نفسية، (رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الآداب) ، طنطا .

- فتحي ، محمد رفقي، (١٩٨٣أ) اختبار تحديد القضايا، جـ١، ٢، الكويت، دارا لقلم.

- فتحي، محمد رفقي، (١٩٨٣م)، في النمو الأخلاقي: النظرية - البحث - التطبيق، الكويت، دار القلم.

- القحطاني، علي بن معيض، (١٤١٢هـ)، خصائص مرتكبي جريمة الرشوة، دراسة عن الخصائص التعليمية والمهنية وأثرها على جريمة الرشوة في بعض مناطق المملكة العربية السعودية، (رسالة ماجستير غير منشورة)، الرياض، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب.

- قراعة، علي، (١٣٣٩هـ)، الأصول القضائية في المرافعات الشرعية، مطبعة الرغائب.

- القرطبي، محمد، (١٣٥٧هـ)، الجامع لأحكام القرآن، ط٢، القاهرة، دارا لكتب المصرية.

- قناوي، شادية علي، (١٩٧٦م)، ظاهرة الرشوة في المجتمع المصري، دراسة اجتماعية ميدانية، (رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الآداب)، القاهرة، جامعة عين شمس.

- المراغي، أحمد مصطفى، (١٣٨٩هـ)، تفسير المراغي، ط٤، القاهرة، مطبعة مصطفى البابي.

- وزارة الداخلية، (١٤١٢هـ)، الكتاب الإحصائي الثامن عشر، الرياض، مطابع دار الهلال للأوفست.

- وزارة الداخلية، (١٤١٤هـ)، الكتاب الإحصائي العشرون، الرياض، مطبعة وزارة الداخلية.

- الهاشمي، عبد الحميد، (١٩٨٤م)، أصول علم النفس ، جدة، دار الشروق.

المراجع الأجنبية:

- Ismail, M.A (1976) A Cross - Cultural Study of Moral Judgments: The Relationship Between American and Saudi Arabian uneversity Students on the Defining Issues Test (Diss. Abst. Int. 1977, 37, 57024 - 5703 A.
- Kauffmann, (1971) ,Imcentiveto berform counterattitedinal a cts : Journal of personality and social psychology , vo .19, No.1: P.P. 82-91
- Magsud, M. (1977) Moral Reasoning of Nigerian and Pakistan Muslim Adolescents. J. Moral Education, 7. 40 - 49.
- Rest, J. R (1977) An Objective Test of Moral Judgment Development, Minneapolis: Minnesota Moral Research Projects

الملاحق

ملحق رقم (١)

اختبار
تحديد القضايا

(الجزء الأول)

اختبار موضوعى
لقياس نمو الحكم الأخلاق

الدكتور / محمد رفقى محمد فتحى

اختبار تحديد القضايا (D.I.T)
(الصورة العربية)

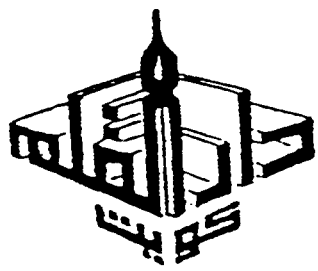

بسم الله الرحمن الرحيم

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى
١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م

AN ARABIC FORM OF
THE DEFINING ISSUES TEST
An objective test for the development
of moral judgment

by

James R. Rest

دار القلم - الكويت
شارع السور - بجانب وزارة الخارجية - عمارة السور
ص . ب : ٢٠١٤٦ - هاتف : ٢٤٥٧٤٠٧ - ٢٤٥٨٤٧٨ - برقياً : توزيعكو

مقدمة

بمراجعة تراث البحث فى نمو التعقل الأخلاقى المتمثل فى تطور مستويات الحكم الأخلاقى والتى أصبحت تعد بالآلاف ، يمكن أن نقسم هذا التراث إلى ثلاثة أقسام رئيسية :

أولها : التى تستخدم أسلوب التقييم الذى اتبعه جان بياجيه سواء استخدمت نفس القصص أو قصصاً أخرى تم بناؤها على نفس الأبعاد ومماثلة للقصص التى أشار إليها جان بياجيه فى تقريره الشهير سنة ١٩٣٢ .

ثانيها : استخدمت أسلوب لورانس كولبرج فى قياس مستوى الحكم الأخلاقى والتى قامت أيضاً على أسلوب المقابلة الكلينيكية ونظام الجدولة الذى أشار إليه كولبرج .

ثالثها : استخدمت مقياس جيمس رست تحت اسم اختبار تحديد القضايا Defining Issues Test. فى صورة الاختيار بين متعدد والذى يتميز بأنه أحد الاختبارات الموضوعية فى هذا المجال .

وهناك مداخل أخرى لدراسة هذا الجانب ولكن الدراسات التى قامت عليها مازالت فى طور التكوين ولا تتعدى أصابع اليد الواحدة ، ومن ثَم فمن الصعب أن نستخلص نتائج يمكن أن نعتمد عليها بنفس الثقة . وسنجد فى الجزء التالى إشارة مختصرة إلى أسلوب كولبرج ورست حيث إن أسلوب بياجيه استخدم بصفة رئيسية مع الأطفال كما أن « البياجيتية » الجديدة فى دراسة هذا الجانب قد أثارت كثيراً من الجدل حول تفاصيل « المقياس » الذى لجأ إليه بياجيه والمنتهجون لنهجه . وقد يبدو التركيز على اختبار تحديد القضايا لاعتبارين :

أولهما : أنه موضوع هذا البحث .

ثانيهما : أنه يعتبر أكثر المقاييس التى استخدمت فى هذا المجال بصورته « النهائية » وأمكن تجميع المعلومات الكاملة والبيانات الإحصائية للنتائج من تطبيقه .

استخدم كولبرج فى الخمسينيات طريقة تقديم قصص افتراضية تحوى كل منها « مأزقاً » أخلاقياً ويناقش مع مفحوصيه طريقة التصرف فى هذا الموقف ويتم مطابقة محصول هذه المقابلة مع دليل للتصحيح على أن يقوم بذلك إنسان مدرّب تدريباً كافياً على ذلك . وتشير الدرجة المعطاة للفرد إلى وجود خصائص تم تحديدها للإشارة إلى المرحلة التى عليها . ولقد أجرى كولبرج ورفاقه تعديلات كثيرة على هذا « الدليل » حتى وصل إلى آخر صورة له فى بداية الثمانينيات وبلغ حجمه ٨٠٠ صحيفة من الحجم الكبير . وقد تضمن معلومات وافية عن إجراءات الثبات والصدق تشير إلى درجة عالية من الثبات بين المحكمين وإعادة التطبيق والثبات الداخلى والصدق التتابعى فى دراسة طولية عبر عشرين عاماً . وفى الواقع إذا ما استمرت هذه المعدلات فإننا سنجد أمامنا مقياساً نهائياً على قدر كبير من الأهمية .

وفى جامعة مينسوتا الأمريكية ظهر مقياس جديد لقياس نمو الحكم الأخلاقى تحت اسم اختبار تحديد القضايا D.I.T. وهو منبثق من نظرية كولبرج لنمو الحكم الأخلاقى ولكنه يستخدم صيغة الاختيار بين متعدد ومن ثَم فإن طريقة تصحيحه اتّسمت بالسهولة والموضوعية الكاملة . ويفترض هذا المقياس أن الأفراد باعتبارهم على مستويات نمائية مختلفة يدركون القضايا الأخلاقية من وجهات نظر مختلفة ومن ثَم فإننا لو قدمّنا إليهم جملاً تحوى القضايا المحورية فى اتخاذ القرارات فى المآزق الأخلاقية فإن الأفراد سوف يختارون الجملة التى تمثل القضية المحورية طبقاً لمستوى الحكم الأخلاقى لديهم . والمطلوب من المفحوص أن يقرأ كل جملة ويقرر مدى أهمية كلٍّ فى اتخاذ قرار حول ما يجب أن تفعله الشخصية الرئيسية فى القصة . وتأتى هذه الجملة على هيئة تساؤلات كل منها يمثل الاهتمامات الرئيسية لكل مرحلة من المراحل الرئيسية فى الإطار النظرى عند كولبرج (مراحل ٢ ، ٣ ، ٤ ، ٥ ، ٦) ومن ثَم فإن درجة الأهمية التى يعطيها الفرد للجملة يمكن أن تستخدم فى تحديد درجة نمائية له . وقد تضمن المقياس أيضاً عدة جمل للتأكد من أن المفحوص لم يلجأ للاختيار العشوائى أو الانتقاء القائم على مجرد التعقيد اللفظى بدلاً من المعنى المقصود فعلاً . ولقد أثبتت الدراسات أن الأفراد لا يمكنهم تزوير الدرجات التى تمثل مستوى أعلى عليه (Rest, 1979 : ch.5) والمؤشر المستخدم للدلالة على مستوى الحكم الأخلاقى لدى الشخص هو درجة « م » «P» For Principled باعتبارها ممثلة للأهمية التى يعطيها الفرد لاعتبارات المبادئ الأخلاقية (Moral Considerations) والمتضمنة فى المرحلتين الخامسة والسادسة وقد أشار « رست »

فى دليل المقياس إلى أن هناك دراسات قائمة لاختيار مؤشر آخر أكثر عمومية من هذا المؤشر (Davison et al, 1977) .

- **علاقة المقياس بالإطار النظرى الخاص به :**

هناك ثلاث مجموعات من الاعتبارات الأساسية تؤكد ارتباط المقياس بالنظرية المعرفية النمائية .

أولا : اعتبـارات التتابع النمائى :

وتدور هذه الاعتبارات حول التساؤل : هل يتغير تفكير الناس حقيقة بالطريقة التى تشير إليها نظرية كولبرج ؟ أى هل هذه المراحل حقيقية ؟
وهناك اعتبارات أربعة تساعد على تأكيد هذا الفرض .

(١) إذا ما كان النمو يسير فعلا من الأدنى إلى الأعلى ، وتفكير الأفراد يسير فى نموه على نفس المبدأ فستكون هناك فروق بين الأفراد طبقا لاختلاف العمر الزمنى فى صالح مجموعة كبار السن على الأقل فى المدى المتوقع فيه النمو . وقد أشار « رست » (Rest, 1979:ch.5)إلى وجود هذه العلاقة الافتراضية بين المؤشر « م » والعمر والزمنى ومرحلة التعليم فى صالح المجموعة الأعلى وأكدها حوالى ٥٠ بحثا فى أنحاء الولايات المتحدة مما يؤكد الاتجاه النمائى للمؤشر .

(٢) إذا ما كانت الدراسات السابقة قائمة على الطريقة المستعرضة فقد استخدمت الطريقة الطولية فى التعرف على الطبيعة النمائية لهذا المؤشر فى ست دراسات على الأقل (Rest,1979: ch.5) وكانت كلها فى صالح الاتجاه من الأدنى إلى الأعلى طبقا لإطار النظرية المرحلية مع اعتبارات الفروق الفردية واختلاف معدلات النمو بين المستويات العمرية والتعليمية المختلفة ومازالت الدراسات مستمرة للوصول إلى نفس المدى الذى وصلت إليه الدراسات المستعرضة .

(٣) هناك ارتباطات ذات دلالة إحصائية عالية بين مؤشرات النمو فى الحكم الأخلاقى ومؤشرات النمو فى الجوانب الأخرى (مثل الجانب المعرفى ، نمو « الأنـا » ، القدرة على لعب الأدوار ....الخ) .

(٤) هناك التحليل الإحصائى الذى قام به دافيسن ورفاقه (Davison et al, 1978) والذى أشار إلى أن هناك دلالة احصائية عالية لتأكيد هذا النمو فى الإطار الذى تنادى به النظرية .

ثانيا : اعتبارات الطبيعة المعرفية للحكم الأخلاقى :

وتدور هذه الاعتبارات حول التساؤل الآتى : ما هو الدليل على أن النمو الذى أشرنا إليه يمثل النمو فى الفهم الاجتماعى والقدرة على حل المشكلات وغير ذلك من العمليات المعرفية المرتبطة بالأخلاقيات بدلا من العمليات الانفعالية ؟

(١) أجريت دراسات مختلفة على العلاقة الارتباطية بين مؤشر المبادىء الأخلاقية « م » الممثل لدرجة النمو فى إصدار الأحكام الأخلاقية وبين المقدرة على الفهم للمشكلات الأخلاقية بالطريقتين المستعرضة والطولية وكانت كلها موجبة ولم نجد هذا الارتباط عندما أجريت الدراسات على العلاقة الارتباطية بين « م » وبين مقاييس الشخصية (Rest, 1979: ch.6) .

(٢) أجريت دراسات مختلفة على القدرة على تزييف الاستجابات باختيار القضايا التى تمثل مستوى أعلى من مستوى الفرد أو أدنى منه فكانت النتيجة فى صالح القدرة على تزييفها بطريقة أدنى فى حين فشل المفحوصون فى تزييف اختيار المستويات الأعلى مما يدل على أن الأفراد لديهم فكرة عن المستوى الأدنى من مستواهم بينما يجهلون المستوى الأعلى من مستواهم .

(٣) أشارت دراسة حديثة (Lawrence, 1978) إلى أن الأفراد لايختارون الجمل فى اختبار D.I.T. التى تتسم بالصعوبة الفائقة أو بالسهولة المفرطة بالنسبة لمستوى تفكيرهم .

ثالثا : اعتبارات العلاقة بين مستوى الحكم الأخلاقى وأسلوب الحياة لدى الأفراد :

وتدور هذه الاعتبارات حول التساؤل الآتى : هل يمكن أن نستخدم مؤشر المبادىء الأخلاقية « م » فى التعرف على أسلوب الحياة الذى يتبعه الأفراد ؟

أشار رست (Rest, 1979 : ch.6) إلى أن هناك ارتباطاً موجباً ذا دلالة إحصائية بين درجات « م » وبعض المقاييس التجريبية للسلوك (مثل مقاييس التعاون – الغش – المسايرة – المشاركة – الجناح .....الخ) وأن هناك نفس العلاقة الارتباطية بين درجة « م » واتجاهات الأفراد حول الموضوعات العامة ذات الطابع الجدلى (Rest, 1979 b) ورغم هذه العلاقات الارتباطية فإن هناك عوامل كثيرة تتدخل فى سلوك الأفراد تجاه ما يجابههم من مشكلات مما يجعل أثر مستوى نمو الحكم الأخلاقى لديهم ينسحب

الى المرتبة الثانية .

• حـدود المقيـاس :

يجب علينا أن نضع فى اعتبارنا هذه الحدود عند استخدام المقياس وتفسير نتائجه :

(١) هذا المقياس يتطلب قدرة معرفية قد لا تتوفر عند الأفراد صغار السن ومن ثم فإنه من المنصوح به ألا يستخدم مع الأطفال أو من هم دون التعليم المتوسط .

(٢) إن هذا المقياس يقيس سمة نفسية بصورة تخضع للتعريف الإجرائى المنبثق من الإطار النظرى له .

(٣) ان هذا المقياس – مثل « كل » أو « أغلب » الاختبارات النفسية – قد تخضع نتائجه لسوء التفسير والتحايل فى التأويل ولذا يجب أن نكون على حذر فى استخدامه وتفسير نتائجه .

(٤) إن الدرجة التى يدل عليها المقياس تعطينا فكرة عن الكفاءة المعرفية لإصدار الأحكام الأخلاقية ولا يجب أن نستخدمها لإعطاء صفة التفضيل لانسان على آخر .

(٥) ان كافة النتائج التى تمت الإشارة اليها من قبل تدل على متوسطات الآداء عند العينات المتاحة ومن ثم يجب اتخاذ الحيطة عندسحب هذه النتائج على المجتمع ككل .

(٦) رغم أن طريقة إجراء الاختبار قد تم توضيحها لدرجة كبيرة ، إلا أن تطبيق الاختبار يلزمه أن يكون القائم به أو على الأقل المنسق العام للتطبيق – على دراية بالإطار النظرى الذى ينبثق منه هذا الاختبار على أن يقتصر عمل المساعدين على الاشراف التنظيمى للتطبيق كما يجب أن نضع فى الاعتبار الظروف البيئية والنفسية التى يتم فيها تطبيق الاختبار – (مثل مكان وزمان التطبيق – نوعية القائمين بالتطبيق – حالة المفحوصين النفسية من الإحباط أو التوتر – ومدى الإشباع للحاجات النفسية – حتى نقلل من احتمالات الخطأ التى تنتج من تدخل مثل هذه المتغيرات .

(٧) إن هذا الاختبار مازال جديدا على المكتبة العربية ومن الأفضل أن نضعه موضع الاختبار حتى تتم عليه دراسات أكثر ويستخدم فى دراسات طولية وعينات متنوعة .

● **أفـــراد العينـــة :**

سبقت الإشارة الى أن هذا الاختبار لا يجرى على الأفراد دون التعليم المتوسط ومن ثم ما يقابله من العمر الزمنى ولا تعتبر القدرة على القراءة معيارا للمقدرة على الفهم أو إدراك المغزى. كما يجب أن نضع فى اعتبارنا دافعية الأفراد لأداء الاختبار وحتى تتسم استجاباتهم بالجدية اللازمة .

● **طريقـــة التصحيح :**

(١) يتم تجهيز بطاقة تفريغ لكل فرد مشابهة للجدول التالى :

المرحلة / القصة	٢	٣	٤	٥أ	٥ب	٦	ر	ك	م	عدم الاتساق
هاينز										
الطلبة										
السجين										
الطبيب										
وبستر										
المجلة										
الدرجة الخام										
النسبة المئوية										

(٢) نبدأ بالنظر فى آخر ورقة الاجابة حيث الترتيبات الأربعة وتعطى قيمة كمية لترتيب الأهمية :

٤ : مهم بالدرجة الأولى .
٣ : مهم بالدرجة الثانية .
٢ : مهم بالدرجة الثالثة .
١ : مهم بالدرجة الرابعة .

(٣) بالنسبة للبند الذى تم اختياره كمهم بالدرجة الأولى نقوم بمقارنته بالقائمة التالية لتحديد المرحلة التى يمثلها البند :

البند / القصة	١	٢	٣	٤	٥	٦	٧	٨	٩	١٠	١١	١٢
هاينز	٤	٣	٢	ك	٣	٤	ك	٦	ر	٥أ	٣	٥أ
الطلبة	٣	٤	٢	٥أ	٥أ	٣	٦	٤	٣	ر	٥ب	٤
السجين	٣	٤	ر	٤	٦	ك	٣	٤	٣	٤	٥أ	٥أ
الطبيب	٣	٤	ر	٢	٥أ	ك	٣	٦	٤	٥ب	٤	٥أ
وبستر	٤	٤	٣	٢	٦	ر	٥أ	٥أ	٥ب	٣	٤	٣
المجلة	٤	٤	٢	٤	ك	٥أ	٣	٣	٥ب	٥أ	٤	٣

مثال ذلك اذا ما اختار المفحوص بند رقم (٦) باعتباره مهماً بالدرجة الأولى (فى قصة هاينز) فسيكون هذا الاختيار ممثلا للمرحلة (٤) بينما يكون البند رقم (١٠) ممثلا للمرحلة (٥أ) بينما يكون بند رقم (٤) غير ممثل لأى مرحلة ويشير الى احتمال الكذب (ك) .

(٤) تسجيل القيمة الكمية للاختيار فى الخانة الممثلة للمرحلة فى بطاقة التفريغ ومن ثم سيكون لديك (٤) قيم كمية مسجلة فى البطاقة لكل قصة بمجموع (٢٤) قيمة كلية للاختيار الكلى « ويمكن أن تدون قيمتين داخل خانة واحدة بينهما (+)»

(٥) يتم جمع خانات كل مرحلة لتحصل على الدرجة الخام لكل منها .

(٦) للحصول على مؤشر (م) الممثلة لدرجة الحكم الأخلاقى القائم على اعتبارات المبادىء الأخلاقية العامة نقوم بجمع خانات ٥أ + ٥ب + ٦ – فقط .

(٧) يتم تحويل هذه الدرجة الخام إلى نسبة مئوية عن طريق قسمة الدرجة الخام على جزء الرقم (٦ر٠) ويلاحظ أن هذه النسبة سيكون مداها من صفر حتى ٩٥ ٪ وليس ١٠٠ ٪ على أساس أن هناك ثلاث قصص لا يوجد فيها بند يمثل الاختيار الرابع (هاينز) السجين / ٥ب – المجلة / ٦) .

(مثـــال)

اذا ما كان اختيار المفحوص (ز) بالنسبة للقضايا الأربع كالآتى :

الأهمية / القصة	مهم بالدرجة الأولى	مهم بالدرجة الثانية	مهم بالدرجة الثالثة	مهم بالدرجة الرابعة
هاينز	٦	١٠	٤	١
الطلبة	٣	٩	١١	٦
السجين	١	٣	٥	١١
الطبيب	١١	٢	٣	٥
وبستر	٥	٦	١٢	١
المجلة	٥	٢	١	١٠

تكون بطاقة التفريغ كالآتى :

المرحلة / القصة	٢	٣	٤	٥أ	٥ب	٦	ر	ك	م	عدم الاتساق
هاينز			٤+١	٣				٢		
الطلبة	٤	٣+١	٠		٢					
السجين		٤		١		٢	٣			
الطبيب			٤+٣	١			٢			
وبستر		٢				٤	٣			
المجلة			٣+٢	١				٤		
الدرجة الخام	٤	١٠	١٨	٦	٢	٦	٨	٦	١٤	
النسبة المئوية	٦ر٧	١٦ر٧	-ر٣٠	-ر١٠	٣ر٣	-ر١٠	١٣ر٣	-ر١٠	٢٣ر٣	

ضوابط الثبات الداخلى لاستجابات المفحوص :

هناك ضابطان للثبات الداخلى لاستجابات كل مفحوص :

أولهما : درجة « ك » التى نعطيها للاختبار فهذه الدرجة تمثل بندا ليس له أى معنى وتم وضعه لكى نتبين إذا ما كان اختيار المضمون يتم بطريقة عشوائية أو مظهرية رغم تحذيرنا عند إجراء الاختبار بأن هناك بعض الجمل التى قد تحمل ألفاظا ليست ذات معنى وطلبنا من المفحوص عند مواجهة مثل هذه الجمل أن يصفها على أساس أنها « غير مهم » وهذا الاختيار لا يمثل أى مرحلة وإذا ما تكرر هذا الاختيار بحيث تصل درجة « ك » إلى (١٨) أو نسبتها إلى (١٤) أو أكثر فيجب استبعاد استجابة المفحوص لعدم جديته أو فهمه للاختبار أو كليهما .

ثانيهما: ضابط عدم الاتساق ويتضمن ذلك مقارنة التقييم الذى أعطاه المفحوص للقضايا الاثنتى عشرة ككل بالاختيار الذى قام به للقضايا الأربع بحسب ترتيب أهميتها فإذا كان تقييم المفحوص لجملة ما باعتبارها « ذات أهمية قصوى » يجب أن تكون هذه القضية « أو البند » مهم بالدرجة الأولى ، ويجب ألا يسبقه فى التقييم الاثنى عشرى أى اختيار آخر ويتم تطبيق نفس القاعدة بالنسبة للاختيار الثانى « مهم بالدرجة الثانية » فيجب ألا يسبقه أى بند فى التقييم الاثنى عشرى عدا بالطبع ما تم اختياره كبند « مهم بالدرجة الأولى » وإذا ما سبق أى بند غير هذا فإن ذلك يعنى درجة واحدة فى عدم الاتساق وإذا ما كان هناك بندان يعنى درجتين .. وهكذا . وتستبعد استجابات المفحوص الذى تزيد درجات عدم الاتساق عنده على (٨) ثمان درجات للقصة الواحدة أو احتوت ورقته على عدم اتساق فى أكثر من قصتين (يمكن مراجعة هذه الحدود فى بحث بانوفيتش (Panowitsch, 1975) كما أن تقييم المفحوص لأكثر من تسعة بنود نفس التقييم فى قصتين فإن ذلك يدل على عدم الجدية فتستبعد استجاباته .

(مثـــال)

اذا كانت استجابة المفحوص (ز) للقصة (×) كالآتى :

البند	مهم جداً	مهم	مهم نوعاً ما	قليل الأهمية	غير مهم
١			←		
٢		←			
٣			←		
٤			←		
٥				←	
٦		←			
٧			←		
٨	←				
٩	←				
١٠		←			
١١					←
١٢			←		

مهم بالدرجة الأولى	مهم بالدرجة الثانية	مهم بالدرجة الثالثة	مهم بالدرجة الرابعة
٦	١٠	٤	١

فقد اختار بند رقم (٦) كمهم بالدرجة الأولى رغم أن التقييم يشير إلى أنه بلى البندين (٨ ، ٩) من حيث الأهمية ومن ثم فإن هناك درجتين لعدم الاتساق بالنسبة للاختيار الأول ، واختيار البند رقم (١٠) كمهم بالدرجة الثانية رغم أن التقييم يشير الى أن هناك بندين (٨ ، ٩) يسبقانه ولم يتم اختيار أى منهما حتى الآن وذلك يعنى أن هناك درجتين أخريين لعدم الاتساق للاختيار الثانى ولا يضير هذا الاختيار أن معه اختياراً آخر رقم (٢) على نفس مستوى التقييم . وبالنسبة للاختيارين الثالث والرابع فيتم تجاهل أى عدم اتساق فيهما . وهكذا يكون مجموع درجات عدم الاتساق فى هذه القصة (٤) درجات .

ونخلص مما سبق بأن يتم ملاحظة الآتى فى ضوابط عدم الاتساق :

١ – لا يجب أن تحتوى أي من القصص على أكثر من (٨) درجات لعدم الاتساق ومن ثم فإن (٩) درجات أو أكثر تفقدها صلاحيتها .
(فى المثال السابق نجد أربع درجات وهى أقل من القيمة الحرجة (٨) .

٢ – لا يجب أن تكون هناك أكثر من (٩) بنود مقيِّمين على نفس الدرجة من الأهمية لأكثر من قصة واحدة فإذا كان هناك عشرة بنود أو أكثر فى قصتين على نفس الدرجة من الأهمية تفقد الاستجابة صلاحيتها (فى المثال السابق نجد (٥) بنود على نفس التقييم وهى أقل من الدرجة الحرجة) .

٣ – لا يجب أن تكون هناك درجات عدم اتساق فى أكثر من قصتين ومن ثم فإن درجة واحدة لعدم الاتساق فى القصة الثالثة تفقدها صلاحيتها .

وقد تم تحقيق هذه الأشتراطات امبريقيا (Rest, 1979 : ch.4) وأثبتت أبحاث أخرى سلامة هذه الاجراءات وأوصت بها من أجل الحصول على نتائج يمكن الاعتماد عليها ومن المتوقع أن تفقد ما بين ٥ ٪ ، ١٥ ٪ من عدد العينة نظير هذه الإجراءات .

تفسير بطاقة التفريغ لكل فرد :

تحوى هذه البطاقة بجانب الاسم الدرجات الآتية :

- درجة لكل مرحلة من المراحل ٢ ، ٣ ، ٤ ، ٥أ ، ٥ب ، ٦
- درجة « ر » ، درجة « ك » ، درجة « م » ، النسبة المئوية لـ « م » ، درجات عدم الاتساق .

بالنسبة للدرجة « ر » فهى تمثل اتجاه الفرد المعادى للمؤسسات القائمة المتمثل فى وجهة النظر الرافضة للعرف القائم باعتبار هذه المبادىء قسرية فاسدة مبنية على استغلال الأغنياء للفقراء وقد تم حساب هذه الدرجة على أساس دراسة كولبرج كرامر (Kohlberg & Kramer, 1979) والتى أشارت إلى وجود نوع من النكوص لدى بعض طلبة الجامعات إلى المراحل الأولى مما أشار الى احتمال وجود مرحلة انتقالية بين المرحلتين الرابعة والخامسة يمكن أن نطلق عليها المرحلة النصفية (٥ر ٤) وإن كانت هذه المرحلة لم تحظ بالأبحاث المؤيدة مما جعل أغلب الباحثين يتراجعون عنها .

بالنسبة للدرجة « ك » فهى تمثل اختيار البنود الجوفاء ولا تشير إلى أية مرحلة وإنما تشير إلى عدم جدية المفحوص ومن ثم يوصى واضعو الاختبار بتجاهل استجابة الفرد التى تزيد فيها الدرجة « ك » عن (٧) فى القصص الست وقد تم اختيار هذه الدرجة على أساس أن (٨) درجات تعتبر أكثر من المتوسط بالنسبة للدرجات « ك » بدرجتى انحراف معيارى .

بالنسبة للدرجة « م » فهى تمثل تقييم الفرد للبنود الممثلة للمرحلتين الخامسة والسادسة ومن ثم للأهمية التى يعطيها لاعتبارات المبادىء الأخلاقية فى اعطاء قراره حول هذه المشكلات أو ما يماثلها . (Rest, 1979 : ch.2) .

بالنسبة للنسبة المئوية « م » فهى تشير الى نسبة النمو الأخلاقى ومدى اقترابها من النسبة الكلية ٩٥ ٪ ويمكن استخدامها لمقارنة المجموعات بعد استخدام متوسطها عند كل مجموعة .

وبالنسبة لدرجة عدم الاتساق فهى تشير الى امكانية استخدام استجابة الفرد فى البحث من عدمه وقد تم شرح طريقة حسابها فى الجزء السابق .

اجراءات الثبات والصـــدق

الصـــــدق :

يعتبر نمو الحكم الاخلاقى مفهوم نفسى افتراضى ، ويحاول اختبار تحديد القضايا D.I.T. إعطاء صورة إجرائية لهذا المفهوم عن طريق التقويم الذى يعطيه الفرد للتبريرات الكامنة وراء عمل ما من حيث الأهمية التى يمكن أن تعطى لتبرير معين وصلته باتخاذ القرار الأخلاقى تجاه هذا العمل ، وبما أن التضمينات النظرية لهذا المفهوم متعددة الأوجه فلا يمكن الاستناد إلى دليل واحد باعتباره برهانا على صدقه ، وإنما يجب أن نأخذ فى الاعتبار أن يكون هذا الدليل قائما على دراسات متعددة ، وقد أشار رست (Rest, 1979 b) إلى أغلب هذه الدراسات ورغم وفرة النتائج التى تؤكد وتشير الى درجة عالية من الصدق والثبات إلا أن ذلك لا يعنى أنه لم يعد مجالا لمناقشات عديدة خاصة وأن معظم المهتمين بدراسة هذا الجانب مازالوا ينتظرون النسخة النهائية (وليس الأحدث) لتقويم كولبرج نفسه .

الصـــدق الظاهـــرى :

يشبه اختبار تحديد القضايا D.I.T. أغلب المقاييس الأخرى المستخدمة فى قياس الحكم الأخلاقى فيتضمن إصدار أحكام قضايا متصلة بالتعامل الإنسانى ولا يهتم بالقرار الذى يتخذه المفحوص وإنما يهتم بالتبريرات التى يعطيها هذا المفحوص والتى جعلته يحبذ اتخاذ هذا القرار ، ويتم ذلك عن طريق التعرف على الأهمية التى يعطيها المفحوص لجمل معينة تتفق مع مرحلة « ما » من مراحل نمو الحكم الأخلاقى طبقا للإطار النظرى عند كولبرج ، ومن ثم فيتركز الاهتمام حول التعقل الكامن وراء اتخاذ قرار أخلاقى بدلا من محتوى القرار ذاته .

صـــدق المحكمـــين :

تم عرض الصورة العربية لهذا الاختبار على خمسة من أساتذة علم النفس فى الجامعات المصرية ورأوا أن الترجمة سليمة وأقروا التغييرات الطفيفة التى لجأ اليها المترجم فى الموضوعات بحيث تناسب البيئة دون أن تؤثر على جوهر الاختبار أو أى من قضاياه .

الصـــدق البيـئى :

تماثل الطريقة التى يتبعها اختبار تحديد القضايا ما يحدث حين مناقشة آراء الناس حول موضوع معين من بين الموضوعات ذات الصبغة الجدلية التى تمس حياتنا ، وغالبا ما تختلف الآراء حول الأهمية المعطاة لجانب معين من هذا الموضوع ، فبينما يركز البعض على الجانب المادى يتجه آخرون إلى الجانب الإنسانى ... ويعتبر آخرون أن المسئولية القانونية هى الأجدى بالنظر ، ويتجه آخرون الى اعتبارات الحلال والحرام على أساس أنها ذات أهمية قصوى فى مناقشة هذا الموضوع ، وهكذا . وهذا ما يحدث فعلاً عند استجابة الفرد لاختبار تحديد القضايا حين يطلب من الفرد إعطاء القدر المناسب من الأهمية لقضية ما متصلة بمشكلة أخلاقية معينة بالمقارنة بقضايا أخرى تختلف عنها فى الاتجاه ، فيقدم للمفحوص عدد من المشكلات الاخلاقية (ست) التى تأخذ صيغة القصة وفى نهاية كل قصة تواجه الشخصية الرئيسية مأزقا يجب عليه فيه أن يختار بين بدائل ، مثل قصص كولبرج — وهى فى الحقيقة مشتقة منها — ثم يجد المفحوص قائمة القضايا الهامة التى يمكن أن تثار عند مناقشة هذه المشكلة الاخلاقية وعليه أن يحدد أهمية كل قضية على مقياس يبدأ من « غير مهم » الى « مهم جدا » ، ويبلغ عدد هذه القضايا اثنتى عشرة قضية لكل قصة . ثم يلى ذلك طلب بتحديد القضايا الأربع الاكثر اهمية مستعينا بالطبع بالترتيب السابق وقد تم إعداد هذه القضايا التى تلى كل قصة بحيث تُمثِّل المراحل المختلفة داخل الإطار النظرى عند كولبرج بحيث يمكننا عن طريق تحديد الشخص للقضايا التى يعتبرها هامة أن نتعرف على مستوى نمو الحكم الأخلاقى لديه .

صـــدق المحتـوى :

يتصل هذا الجانب من اعتبارات الصدق اتصالا أساسيا باختبارات الشخصية (Cronbach, 1971) لعدم وجود محتوى محدد يتيح اختيار بنود الاختبار من بين مكوناته ، أو إمكانية تجميع مثل هذا المحتوى ، ومن ثم فإن نقطة البداية فى تحديد ما يتجه الاختبار لقياسه هى التعريف الإجرائى الذى يضعه الباحث للمفهوم النفسى ومن ثم فإن كل قضية تلى كل قصة يمكن اعتبارها عينة من بين القضايا الممثلة للمرحلة التى تشير إليها هذه القضية ، ومن هذا المنظور يمكننا أن نرى اعتبارات صدق المحتوى بالنسبة لهذا الاختبار .

الصـــدق التكوينى :

يشير الصدق التكوينى بصفة رئيسية إلى انبثاق الاختبار من إطار نظرى سليم وتأكيده على وجود المفهوم المتضمن فى النظرية وإمكانية قياسه عن طريق استخدام هذا الاختبار ، فإذا ما اعتبرنا الإطار النظرى للمفهوم المراد قياسه وإذا ما كانت الدرجة المعطاة للفرد تعبر تعبيرا صادقا على درجة وجود هذا المفهوم لديه من داخل توقعات النظرية ، فإنه يمكننا الاعتماد عليه فى القياس مع الأخذ فى الاعتبار حدود كل من المفهوم والنظرية عند تفسير النتائج ، وتبدأ إجراءات الصدق التكوينى بالتحقق من وجود المفهوم وتعريفه الإجرائى وصلته بالإطار النظرى – وهو ما تبينه دراسة نظرية كولبرج والآراء التى تدور حولها – ثم تحديد صلة الأداء بهذا المفهوم – وهو ما تبينه مراجعة تراث البحث الذى استخدم هذا الاختبار وصلة المتغيرات « المرتبطة » « أو غير المرتبطة » بالمفهوم (Rest, 1979 b) .

الصـــدق الذاتـــى :

تم تقدير الصدق الذاتى للاختبار على أساس الجذر التربيعى لمعامل ثباته ، وبذا يكون معامل الصدق الذاتى للاختبار بالنسبة لمؤشر « م » : (٩٢ر ٠) .

بالنسبة لاجراءات الصدق التلازمى concurrent validity والصدق التنبؤى predictive validity والصدق باستخدام معيار خارجى أو معاملة تجريبية ، فقد أشار رست (Rest, 1979) الى دراسات أكدت صدق الاختبار ولكن مثل هذا الجانب لم تحققه الدراسات العربية بعد .

الثبـــات :

يجب أن نضع فى اعتبارنا عند مناقشة هذا الجانب للاختبار أنه ليس هناك أداة قياس تتصف بالكمال المطلق وخاصة فى مجال الدراسات النفسية ، ومن ثم فإن هدفنا الأساسى هو التعرف على درجة الخطأ التى يمكن أن تؤثر فى اعتمادنا على هذا المقياس لقياس السمة أو الاقتراب من الدرجة الحقيقية للفرد ، والطريقة الشائعة للتوصل إلى ذلك هى حساب معامل استقراره عن طريق تطبيقه وإعادة تطبيقه بعد فترة لا تسمح بالتذكر الآلى ولا تسمح بالتغير النمائى إلى حد ما وسنشير فيما يلـى إلى هذه الاعتبارات .

ثبـات التقديـــر :

حيث إن اختبار تحديد القضايا اختبار « موضوعى » فإن ثبات التقدير بين المقدرين وعبر حالات التطبيق تصل إلى ١٠٠ ٪ ، ولكن ذلك لا يعنى غياب احتمالات الخطأ فى

التقدير الناتج من عدم الالتزام بالتعليمات من جانب القائمين باجرائه (انظر حدود المقياس) .

ثبات اعادة التطبيق :

تم تطبيق الاختبار على عينة مكونة من ٣٥ طالبا فى الفرقة الثالثة بكلية التربية جامعة طنطا ، وإعادة تطبيقه بفاصل زمنى مقداره خمسة عشر يوما ، وبعد استبعاد حالات الغياب فى التطبيق الثانى وعددها ٥ حالات ، واستبعاد حالات عدم الجدية استقرت العينة على اثنين وعشرين طالبا ، وتم حساب معامل الثبات باستخدام معامل الارتباط بين الدرجات فى المرتين فكان لمؤشر « م » (٨٥ ر .) .

أما بالنسبة للخطأ المعيارى للقياس فتم حسابه باستخدام المعادلة $S^e = .707 Sx^1 - x^2$ (Tate, 1965 : p.194) بافتراض أن كلتا الدرجتين الأولى والثانية يمكن اعتبار كل منهما تقديراً افتراضياً للدرجة الحقيقية وأن التباين بينهما يساوى تباين الخطأ لكليهما ، ومن ثم فإن تنصيف التباين يتم بالقسم على الجذر التربيعى للرقم (٢) أى ٠,٧٠٧ ويبين الجدول السابق درجة الخطأ المعيارى للقياس بالنسبة للمؤشرات ولكن يلزم التنويه بأن الحيطة مطلوبة فى استخدام هذه الدرجات باعتبار أن العينة كانت صغيرة إلى حد ما (Tate, 1965 p. 203) .

ولم تستخدم طريقة التجزئة النصفية (٣ قصص مقابل ٣ قصص) لسببين رئيسيين :

١ – أن جيمس رست – واضع الاختبار – لم يطمئن لتقسيم الاختبار إلى نصفين متكافئين وأشار إلى أن الصيغة المختصرة منه (٣ قصص فقط) لم تحظ بتأييد إحصائى مماثل وأوصى باعتبار المقياس ككل ؛ (Rest, 1979 b) .

٢ – أننا لا يمكننا تقسيم الاختبار إلى أجزاء متكافئة وخاصة أن القضايا التى تلى القصص ليست واحدة فى كل القصص وأن هناك ثلاث قصص منها لم يرد فيها أحد الاختيارات المكونة للمؤشر « م » (هاينز ٥ب ، السجين ٥ب ، مجلة الحائط ٦) ، كما أنها لا تتساوى فى الثقل بالنسبة لاعتبارات الحياة كقيمة ، وهى التى لا ترقى إليها القيم الأخرى .

ولذا يجب أن يستخدم الاختبار ككل واحد ولا ننظر إلى أجزائه على أساس التساوى .

المؤشر	٢	٣	٤	٥أ	٥ب	٦	ر	ك	م
— ر	٠ر٢٣	٠ر٩٩	٠ر٩٠	٠ر٨٣	٠ر٤٣	٠ر٢٩	٠ر٤٦	٠ر٣٤	٠ر٨٥

بيانات الإحصاء الوصفى للعينة فى التطبيق وإعادة التطبيق

المؤشرات		٢		٣		٤		٥أ		٥ب		٦		ر		ك		م	
البيان	ن	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع
المرة الاولى	٢٢	١,٥٩	٢,٤٦	١٤,١٨	٢,٨٢	٢٣,٩٥	٧,٣٠	١٠,٠٩	٤,٢٩	٣,١٣	٢,٦٥	١,٧٧	٢,٠٤	٢,٩٥	٢,٦	١,٨	١,٩٤	١٥,٢٧	٥,٣٣
المرة الثانية	٢٢	٢,٧٢	٢,٧١	١٣,٨٦	٥,٥	٢,٣٦	٦,٣٤	٩,٩٥	٥,٣٦	٢,٨٦	٢,٣٢	٣,٣٦	٢,٦٣	٢,٨١	٢,٢	٢, —	١,٩٢	١٦,٠٩	٦,٢٧
الخطأ المعيارى للمقياس		٢,٥٦		٣,٨٣		٥,٤١		٣,٠٤		٢,٤٥		٢,٦٥		٢,٢٩		٢,٦٦		٢,٢٧	

المراجـــع

لمزيد من المعلومات عن الإطار النظرى للاختبار والفروق الأساسية بينه وبين اختبار كولبرج يمكن الاطلاع على كتاب فى النمو الأخلاقى : النظرية – البحث – التطبيق للدكتور / محمد رفقى عيسى ، دار القلم الكويت ١٩٨٣ .

- Cronbach, L.J. Test validation. In R.L.Thorndike (Ed.) **Educational Measurement** (2ed ed.); American Council on Education; Washington, D.C. 1971: Chap. 14, pp. 445-507.
- Davison, M.L., Robbins, S.,& Swanson, D. Stage structure in objective moral judgements. **Developmental Psychology**, 1978, 14 (2), 137-146.
- Kohlberg, L.,& Kramer, R. Continuities and discontinuities in childhood and adult moral development. **Human Development**, 1969,12,93-120.
- Lawrence, J.A. The competent procedures of moral judgement making. Unpublished doctoral dissertation, University of Minnesota, 1978.
- McGeorge, C. The susceptibility of faking the Defining Issues Test of moral development. **Developmental Psychology**, 1975,11,p.108.
- Panowitsch, H.R. Change and stability in the Defining Issues Test. Unpublished doctoral dissertation, University of Minnesota, 1975.
- Rest, J. **Development in judging moral issues.** Minneapolis: University of Minnesta Press, 1979.
- Rest, J. **Revised Manual for the Defining Issues Test: An objective test of moral judgement development.** Minneapolis: Minnesota Moral Research Projects, 1979.
- Tate, M.W. **Statistics in Education and Psychology.** The Macmillan Company, N.Y. 1965.

تطلب جميع منشوراتنا من :

دار القـــلم الكويت

شارع الســـور – عمارة الســـور – بجوار وزارة الخارجية
ص . ب : ٢٠١٤٦ – هاتف / ٢٤٥٧٤٠٧ / ٢٤٥٨٤٧٨

دار القلـــم دبي

ص . ب : ١١٨١٧ – هاتف / ٤٣٣٨٨٦

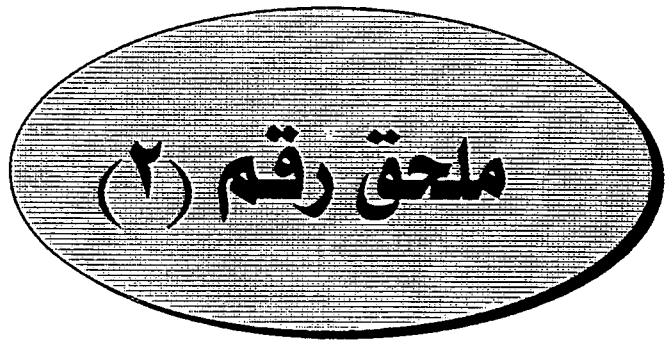
ملحق رقم (٢)

اختبار تحديد القضايا

(الجزء الثانى)

استبانة للآراء
حول بعض المشكلات الاجتماعية

الدكتور محمد رفقى محمد فتحى

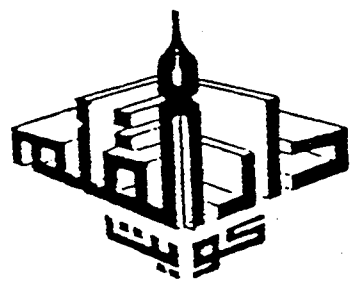

اختبار تحديد القضايا

طريقة إجراء الاختبار :

هذا الاختبار جمعى أى يمكن إجراؤه على مجموعة كبيرة من الأفراد فى نفس الوقت (كما يمكن إجراؤه بطريقة فردية وبطريقة كلينيكية لأولئك الذين يصعب عليهم القراءة ويقوم المختبر بقراءة القصة والقضايا للشخص المراد اختباره ومعرفة رأيه وتسجيل ذلك بدلا منه فى ورقة الإجابة . ورغم أنه ليس اختبار سرعة إلا أن ٥٠ دقيقة (حصة دراسية) تعتبر وقتا كافياً للانتهاء منه بل إن غالبية الأفراد يمكنهم الإجابة عليه فى ظرف نصف ساعة أو أربعين دقيقة المهم التأكد من أنهم يفهمون التعليمات . وقد يحاول بعض الأفراد إضاعة الوقت فما علينا باعتبارنا فاحصين إلا أن نشجعهم على الانتهاء منه فى الوقت المحدد (٥٠ دقيقة) وأن ندفعهم على أن يأخذوا الأمر ببعض الجدية .

التعليمـــات :

١ – تنصب أهمية هذا الاختبار على معرفه آراء الأفراد فى بعض القضايا الاجتماعية ذات الصيغة الجدلية مما يعنى أن الاتفاق على رأى واحد قد يكون بعيدا .

٢ – يجب إنهاء الاختبار كله . والزمن المحدد لهذا الاختبار يعتبر كافيا ويجب على الأفراد أن يقسموا وقتهم على القصص الست بحيث لا يتجاوز الساعة .

٣ – كل قصة يليها اثنتا عشرة قضية وأول ما يجب عمله بعد قراءة القصة هى أن تقرأ كل بند (قضية) على حدة وتقيمها طبقا للجدول الموضوع من حيث أهميتها وبعد أن ينتهى المفحوص من تقييم كل قضية على حدة ، يضع مجموعة القضايا الاثنتى عشرة فى اعتباره ككل ويختار من بينها القضايا الأربع الأكثر أهمية ويرتبها طبقا لأهميتها فى القسم الثانى من

الاختبار ويمكن الرجوع إلى قضية فرانك جونز الواردة كمثال وترتيب القضايا من حيث أهميتها فى اتخاذ القرار (شراء السيارة) . وبالنسبه للأفراد الذين لم يعتادوا على الاختبارات الموضوعية يفضل أن يقرأ القائم بتطبيق الاختبار بنفسه قصة فرانك جونز وطريقة الإجابة عليها لكى يدرك أنهم قد تفهموا الاختبار ثم يترك الأفراد بعد ذلك ليجيبوا على الاختبار من تلقاء أنفسهم .

٤ – يلاحظ أن بعض القضايا تحتوى على ألفاظ أو تعبيرات غير مفهومة (بند ٤ فى المثال) أو جوفاء (بند ٦ فى المثال) فيجب على القائم بالتطبيق أن يلفت نظرهم بأن يُقَيّموها على أساس « غير مهم » وأنه سيكون هناك فى كل قصة قضية أو أكثر على نفس المستوى من عدم الفهم أو الطنطنة الكاذبة وماعليهم فى حالة عدم فهمها إلا أن يقوّموها على أساس « غير مهم » .

٥ – إذا حدث وجاء فى إحدى القصص لفظ صعب الفهم يمكن للمختبر أن يزود الأفراد بشرح معجمى للفظ ولكن لا يجب عليه أن يقوم بشرح أى الفاظ فى القضايا التى تلى القصة بل يترك للأفراد أن يفهموا أو لايفهموا – منها ما يريدون فإن لم يستطيعوا فما عليهم إلا أن يقيموها على أساس « غير مهم » .

٦ – كما أشرنا فى البند الأول أن أهمية الاختبار تنصب على معرفه آراء الأفراد فى هذه القضايا فإن على الأفراد أن يعتبروا هذه القضايا متصلة بالقصة وليست مطلقة أى أن أهمية كل قضية تكمن فى صلتها باتخاذ القرار النهائى بالنسبة للقصة التى تخصها .

٧ – يمكن عمل تجربة استطلاعية على بعض أفراد العينة للتأكد من مستوى فهم الأفراد للتعليمات وقدرتهم على أداء الاختبار والزمن اللازم لذلك ويمكن الاستعانة برأيهم فى الاختبار وتعليماته لما يناسب قدرة الأفراد مع الالتزام بما سبق الإشارة إليه .

٨ – قد تكون هناك صعوبة فى الفهم بين الأفراد فى المرحلة الإعدادية ولكن ستتضاءل هذه الصعوبة فى الفرق الأعلى من المرحلة الثانوية وينطبق ذلك على الأفراد فى مستواهم .

٩ – تكمن أهمية هذه التعليمات فى الالتزام بروح الاختبار وتعليماته وليس بنص التعليمات فطالما قد فهم الفاحص التعليمات والهدف من وراء الاختبار فيُترك له أن يُخبر الافراد بالطريقة التى يراها مناسبة لمستوى فهمهم (وقد يُعطى مثالا آخر ولو أننا لا نشجع على ذلك) .

استبانة للآراء حول بعض المشكلات الاجتماعيـة

تهدف هذه الاستبانة الى التعرف على طريقة تفكير الناس بالنسبة للمشكلات الاجتماعية وبقدر تعدد الأفراد تتعدد الآراء بالنسبة لما هو صواب وما هو خطأ ، وجدير بالذكر أنه ليست هناك إجابة صحيحة وأخرى خاطئة مثل المشكلات أو المسائل الرياضية ، كما أن هذه الأوراق لن يطلع عليها أحد وإنما ستستخدم لمعرفة متوسط المجموعات التى تساهم فى هذه الاستبانة .

سيُطلب منك فى هذه الاستبانة أن تعطى آراءك حول اتخاذ قرار معين فى بعض القصص مثال هذه القصـة :

« فرانك جونز رجل متزوج وله طفلان ، ويُعتبر من ذوى الدخول المتوسطة . فكر فى أن يشترى سيارة لتكون عربة للأسرة يذهبون فيها إلى العمل وفى الزيارات المختلفة داخل المدينة وقد يستخدمها فى الذهاب الى المصيف أو إلى حيث يقضون بعض الإجازات وأثناء تفكيره فى هذا الموضوع وجد فرانك نفسه فى مواجهة تساؤلات كثيرة ، ستعرض عليك قائمة ببعض هذه التساؤلات التى واجهت فرانك جونز وعليك أن تضع نفسك فى مكانه وتبين درجة الأهمية التى تعطيها لكل من هذه التساؤلات حين تتخذ قرارك فى هذا الموضوع وهو « شراء سيارة للأسرة » .

التعليمات بالنسبة للجزء الأول (أ) :

اقرأ كل قضية من القضايا التالية ثم بين درجة الأهمية التى تعطيها لكل منها على أساس دورها (فى نظرك) فى اتخاذ هذا القرار وذلك عن طريق وضع علامة (ـــ) فى الجانب الأيمن فى إحدى الخانات الدالة المقابلة للقضية . فإذا كنت تعتبر موضوع قضية ما ذا أهمية قصوى للأخذ فى الاعتبار حين اتخاذ القرار ، فما عليك الا أن تضع علامة (ـــ) فى الخانة التى تشير الى ذلك (مهم جدا) وإن كان غير ذى أهمية أو تتضاءل أهميته إلى جانب القضايا

الأخرى فما عليك الا أن تشير إلى ذلك طبقا لمعايير التقويم الواردة فى الجدول أدنـاه :

	مهم جدا	مهم	مهم نوعا	قليل الأهمية	غير مهم
١ – كون معرض السيارات الذى سيقوم بالشراء منه فى نفس الحى أم فى حى آخر .					✓
٢ – اذا ما كانت العربة المستعملة ستكون أفضل من الناحية الاقتصادية من العربة الجديدة على المدى البعيد .	✓				
٣ – إذا ما كان لونها أخضر حيث إن هذا هو اللون المفضل عند فرانك .			✓		
٤ – بلوغ كمية الإزاحة ٢٠٠٠ بوصة مكعبة . (إذا لم تفهم معنى السؤال فما عليك الا أن تختار له « غير مهم ») .					✓
٥ – اذا ما كانت العربة كبيرة أو صغيرة .	✓				
٦ – كون الأسطح الأمامية متباينة أو لا . (باعتبار أن هذه القضية مليئة بالعبارات الجوفاء التى ليس لها معنى ومن ثم فهى غير مفهومة فسيكون الاختيار « غير مهم »)					✓

التعليمات بالنسبة للجزء الثانى « ب » :

من بين القضايا الست التى اطلعت عليها فى الجزء الأول اختر أكثرها أهمية بالنسبة للمجموعة كلها ثم ضع رقم هذه القضية التى تعتبرها أكثر القضايا أهمية للأخذ فى الاعتبار حين اتخاذ القرار فى هذه المشكلة فى خانة « مهمة بالدرجة الأولى » وقم بنفس العمل بالنسبة للقضايا الباقية التى تلى القضية السابقة من حيث الأهمية ، واذا كانت هناك قضيتان فى خانة « مهم جدا » فستحاول أن تختار إحداهما لتكون فى الاعتبار الأول « مهمة بالدرجة الأولى » والأخرى بالطبع ستكون « مهمة بالدرجة الثانية » وفى كل الأحوال أنت صاحب الاختيار .

(من المثال السابق ستكون الاجابة مثل ماهو مبين) .

مهمة بالدرجة الأولى	مهمة بالدرجة الثانية	مهمة بالدرجة الثالثة	مهمة بالدرجة الرابعة
٥	٢	٣	١
.....	.....	.....	.....

ملحوظـــة :

١ – التقويم الوارد بهذا المثال يعبر عن وجهة نظر فرد معين وليس من الضرورى أن تكون وجهة نظرك مماثلة له ولكنه يعتبر مثالا يُحتذى به .

٢ – فى حالة استيعابك للمطلوب منك حين الإجابة على الاستبانة ابدأ فى قراءة القصص الباقية . وفى حالة إحساسك بأنك مازلت غير قادر على فهم مضمونها أعد قراءة الجزء السابق والتمس شرحا إضافيا من القائم بتطبيقها قبل الانتقال إلى الصفحات التالية .

القصـــة الأولى :

هايـــنز وزوجتـــــه

حدث ذات مرة فى أوروبا أن أشرفت امرأة على الموت نتيجة لإصابتها بنوع معين من السرطان . وكان هناك دواء واحد فكر الأطباء أنه ربما ينقذ حياتها . وهذا الدواء نوع من الراديوم اكتشفه حديثا أحد الصيادلة فى المدينة . وكان تحضير هذا الدواء يتكلف الكثير . ولكن الصيدلى كان يتقاضى عشرة أمثال تكلفته فقد كان الدواء يتكلف مائتى جنيه بينما يتقاضى هو ألفين من الجنيهات مقابل جرعة صغيرة منه ، وذهب زوج هذه السيدة ويدعى « هاينز » لكل من يعرفهم لكى يجمع ثمن الدواء ولكنه لم يستطع أن يجمع سوى ألف واحد من الجنيهات أى نصف ما يطلبه الصيدلى ثمنا للدواء . وذهب هاينز إلى الصيدلى وأخبره بأن زوجته تحتضر ، وطلب منه أن يبيعه الدواء مقابل ما جمعه – أى الألف جنيه فقط – أو أن يسمح له بأن يدفع له فيما بعد ولكن الصيدلى رفض قائلا بأنه صاحب الاختراع وأنه سيستخدمه فى الحصول على المال . وتملك اليأس هاينز وبدأ يفكر فى السطو على الصيدلية ليسرق الدواء لزوجتـــه .

فهل ترى أن هاينز يجب عليه أن يسرق الدواء ؟ (اختر اجابة مما يلى)

أ – يجب عليه أن يسرقه .....

ب – لا أستطيع ان اقرر .....

جـ – كلا يجب عليه ألا يسرقه .....

أ – **الجزء الأول** :بناء على قرارك الذى اتخذته ، بين درجة الأهمية التى تعطيها لكل من القضايا الاثنتى عشرة التالية على اساس دورها فى اتخاذ هذا القرار :

	مهم جدا	مهم	مهم نوعا	قليل الأهمية	غير مهم
١ – وجوب تأييد قوانين المجتمع .					
٢ – اعتبار إقدام الزوج على سرقة دواء لعلاج زوجته التى يحبها أمرا طبيعيا .					
٣ – استعداد هاينز لتعريض حياته للخطر أو نفسه للسجن من أجل دواء قد ينفع .					

مهم جدا	مهم	مهم نوعا	قليل الأهمية	غير مهم	
					٤ – قدرة هاينز على مواجهة من يتعرض له أو لديه من يساعده على ذلك .
					٥ – قيام هاينز بذلك من أجل مصلحته الذاتية أو خالصا من أجل زوجته .
					٦ – وجوب احترام حقوق الآخرين فى استغلال اختراعاتهم .
					٧ – أهمية جوهر الحياة اذا ما قيس بالاهتمام بتأجيل الموت عند الأفراد والمجتمع .
					٨ – طبيعة القيم التى يجب ان تتحكم فى تصرفات الناس تجاه الآخرين .
					٩ – مدى السماح للصيدلى بالتستر وراء قانون يحمى الأغنياء فقط .
					١٠ – وقوف القانون حائلا دون توفر أبسط المتطلبات الاساسية لأى فرد فى المجتمع .
					١١ – إباحة سرقة الصيدلى باعتباره جشعا وقاسيا .
					١٢ – كون السرقة فى هذه الحالة ستعود بالخير على المجتمع ككل أو لا .

ب – الجـزء الثانـى :

من بين القضايا الاثنتى عشرة السابقة اختر الأربع الأكثر أهمية وفقا للترتيب المبين (دون الرقم فقط) :

مهمة بالدرجة الأولى ..... مهمة بالدرجة الثانية ..... مهمة بالدرجة الثالثة ..... مهمة بالدرجة الرابعة .....

القصـــة الثانيـــة :

حـــركة طلابيـــة

كانت إحدى الجامعات تقدم برنامجا للتوعية السياسية يشترك فيه بعض الطلبة مقابل مكافأة مالية تصرف لهم من ميزانية اتحاد الطلبة . وتكونت جمعية طلابية مناهضة لهذا البرنامج وتنادى بإيقافه لأنه الى جانب استهلاكه ميزانية الاتحاد فإنهم يعتقدون أن السياسة لا مبادىء لها وأنها سوف تؤدى إلى إفساد الجو الجامعى . وفى اجتماع عام تعاطف الأساتذة مع هؤلاء الطلبة ونادوا بإلغاء هذا البرنامج . ولكن رئيس الجامعة أراد الإبقاء عليه . وأحس الطلبة برغبة رئيس الجامعة هذه وأنه لن يُغير رأيهم أو موقف الأساتذة أى اهتمام . وذات يوم توجه مائتا طالب إلى مبنى إدارة الجامعة وطلبوا من الموظفين أن يتركوا مكاتبهم وأن يغادروا المبنى واستولوا عليه وقالوا إنهم يفعلون ذلك لكى يجبروا الجامعة على إنهاء هذا البرنامج ... والسؤال الآن :

هل كان على الطلبة أن يستولوا على مبنى الإدارة أو لا ؟

ا – نعم كان يجب عليه ذلك .....

ب – لا أستطيع أن أقرر .....

حـ – كلا لم يكن يجب عليه ذلك .....

أ – الجـزء الأول :

بناء على قرارك الذى اتخذته ، بين درجة الأهمية التى تعطيها لكل من القضايا الاثنتى عشرة التالية على أساس دورها فى اتخاذ هذا القـرار .

	غير مهم	قليل الأهمية	مهم نوعا	مهم	مهم جدا
١ – قيام الطلبة بعملهم هذا من أجل الصالح العام فعلاً أو مجرد مظهرية .					
٢ – مشروعية استيلاء الطلبة على أشياء لا تخصهم .					

مهم جدا	مهم	مهم نوعا	قليل الأهمية	غير مهم	
					٣ – إدراك الطلبة بأنهم قد يقبض عليهم أو يُغَرَّمون أو يُفصلون من الجامعة .
					٤ – كون الاستيلاء على مبنى الجامعة سيفيد عدد أكبر من الناس على المدى البعيد .
					٥ – مدى التزام رئيس الجامعة بحدود مسئولياته حين اتخذ هذا القرار .
					٦ – احتمال أن يؤدى هذا العمل الى إثارة غضب الناس وفقدان الثقة بالقاعدة الطلابية .
					٧ – مدى تناسب هذا العمل مع مبادىء العدل .
					٨ – احتمال أن يؤدى تغاضينا عن هذه الحادثة إلى تشجيع الطلاب على القيام بحوادث مشابهة .
					٩ – مدى مسئولية رئيس الجامعة فى إثارة الطلبة حين أظهر عدم التعقل وعدم التعاون فى حل هذه المشكلة .
					١٠ – ترك إدارة الجامعة بأيدى قلة من الإداريين أو بأيدى الجميع .
					١١ – التزام الطلبة بمبادىء معينة يعتقدون أنها فوق القانون .
					١٢ – مدى وجوب احترام الطلبة لقرارات الجامعة أو لا .

ب – الجزء الثانى :

من بين القضايا الاثنتى عشرة السابقة اختر الأربع الأكثر أهمية وفقا للترتيب المبين (دوّن الرقم فقط) :

مهمة بالدرجة الأولى	مهمة بالدرجة الثانية	مهمة بالدرجة الثالثة	مهمة بالدرجة الرابعة
.....	.....	.....	.....

القصـــة الثالثـــة :

الســجين الهـــارب

حُكم على رجل بالسجن لمدة عشر سنوات ولكنه استطاع الهرب من السجن بعد سنة واحدة واستقر به المقام فى مكان جديد واتخذ اسما جديدا ، واستطاع أن يلتحق بالعمل فى متجر كبير ، وظل يعمل فيه بجد وإخلاص شديدين لمدة ثمانى سنوات واستطاع فيها أن يدخر من أجره ما يجعله يشترى نفس المتجر الذى كان يعمل به ، واشتهر بالأمانة والنزاهة مع عملائه وكان يعطى العاملين لديه أعلى الأجور وينفق أغلب أرباحه فى أعمال الخير وذات يوم قدمت إلى المدينة سيدة وسمعت بنزاهة التاجر وسمعته الطيبة فذهبت لتشترى منه بعض الأشياء وما أن رأته حتى تعرفت عليه باعتباره السجين الهارب الذى تبحث عنه الشرطة فقد كانت جارته فى تلك البلدة التى كان بها قبل أن يفر من سجنه .

والسؤال هنا هل تبلغ السيدة الشرطة عن هذا الرجل ؟

أ – نعم تبلغ الشرطة ..... ب – لا استطيع ان اقرر ..... جـ – كلا لا تبلغ الشرطة .....

أ – الجـزء الأول :

بناء على قرارك الذى اتخذته ، بيّن درجة الأهمية التى تعطيها لكل من القضايا الاثنتى عشرة التالية على أساس دورها فى اتخاذ هذا القرار .

	مهم جدا	مهم	مهم نوعا	قليل الأهمية	غير مهم
١ – طيبة الرجل طيلة هذه المدة بما يثبت أنه شخص غير شرير .					
٢ – السماح لهذا الرجل وأمثاله بالهروب من العقاب يكون دافعا لزيادة الجريمة .					
٣ – ربما يكون حال المجتمع أفضل بدون السجون وسيطرة الأنظمة القانونية .					
٤ – مدى قيام الرجل بأداء دينه نحو المجتمع .					

مهم جدا	مهم	مهم نوعا	قليل الأهمية	غير مهم	
					٥ – مدى تأييد المجتمع لهذا الرجل فيما يتوقعه من محاكمة عادلة .
					٦ – فائدة فصل السجون عن المجتمع .
					٧ – إعادة هذا الرجل إلى السجن قد يكون عملا يتّسم بالقسوة الشديدة .
					٨ – اعتبارات العدالة بالنسبة للمساجين الذين نفذوا العقوبة كاملة اذا ما تُرك هذا الرجل طليقا .
					٩ – مدى صلة القرابة بين هذه السيدة والرجل .
					١٠ – واجب المواطن الصالح تجاه إبلاغ الشرطة عن أى مجرم هارب بغض النظر عن الظروف المحيطة به .
					١١ – مدى اتفاق مثل هذا القرار مع ارادة الجماعة ومصالحها .
					١٢ – الفائدة المتوقعة لهذا الرجل أو لغيره من وراء إعادته إلى السجن .

ب – الجـزء الثانـى :

من بين القضايا الاثنتى عشرة السابقة اختر الأربع الأكثر أهمية وفقا للترتيب المبين (دوّن الرقم فقط) :

مهمة بالدرجة الأولى ..... مهمة بالدرجة الثانية ..... مهمة بالدرجة الثالثة ..... مهمة بالدرجة الرابعة .....

القصـــة الرابعـة :

مشـــكلة طبيـــب

كانت هناك سيدة تحتضر من مرض السرطان وليس هناك أمل فى شفائها وأجمع الأطباء أنه لم يبق من عمرها سوى ستة شهور وكانت تعانى من آلام مبرحة فيما عدا بعض أوقات قصيرة جدا . وقد كانت ضعيفة البنية لدرجة أن تناولها جرعة مسكنة من المورفين قد تعجل بوفاتها وفى أثناء فترات الراحة من الألم كانت تطلب من طبيبها أن يعطيها جرعة كافية من المورفين لكي تموت وتستريح فهي لا تحتمل هذا الألم كما أنها ستموت حتما .

والسؤال هنا : ماذا يجب على الطبيب أن يفعل : هل يعطيها الجرعة القاتلة أم لا ؟

ا – يعطيها ..... ب – لا أستطيع أن أقرر ..... حـ – لا يعطيها .....

أ – الجزء الأول :

بناء على قرارك الذى اتخذته ، بين درجة الأهمية التى تعطيها لكل من القضايا الاثنتى عشرة التالية على أساس دورها فى اتخاذ هذا القرار :

	غير مهم	قليل الأهمية	مهم نوعا	مهم	مهم جدا
١ – تأييد أسرة السيدة لفكرة إعطائها الجرعة القاتلة .					
٢ – مدى خضوع الطبيب لنفس القوانين – كأى شخص آخر – ومساواته لهم فى قتلها – إذا ما أعطاها الجرعة القاتلة .					
٣ – قد تكون حياة الناس أفضل إذا كف المجتمع يده عن التدخل فى تنظيم حياتهم وموتهم .					
٤ – قدرة الطبيب على إظهار الأمر وكأنه حادث طبيعى .					

مهم جدا	مهم	مهم نوعا	قليل الأهمية	غير مهم	
					٥ – حق الدولة فى إرغام الأفراد على الحياة حتى ولو كان ذلك ضد رغبتهم .
					٦ – قيمة الموت إذا ما أعطيت له الأولوية على موقف المجتمع من القيم الشخصية .
					٧ – إشفاق الطبيب على السيدة المريضة أكثر من اهتمامه بموقف المجتمع تجاه ما قد يفعله .
					٨ – اعتبار مساعدة شخص آخر على إنهاء حياته عملا يتّسم بالمسئولية ويدل على التعاون .
					٩ – إرجاع الأمر إلى الله وحده فى إنهاء حياة أى فرد .
					١٠ – نوع القيم الأخلاقية التى يؤمن بها الطبيب .
					١١ – مدى أحقية المجتمع فى أن يسمح لكل فرد أن ينهى حياته وقتما يشاء .
					١٢ – إباحة المجتمع للانتحار أو القتل من أجل الرحمة وقدرته مع ذلك على حماية الراغبين فى الحياة .

ب – الجـزء الثانـى :

من بين القضايا الاثنتى عشرة السابقة اختر الأربع الأكثر أهمية وفقا للترتيب المبين (دوّن الرقم فقط) :

مهمة بالدرجة الأولى ..... مهمة بالدرجة الثانية ..... مهمة بالدرجة الثالثة ..... مهمة بالدرجة الرابعة .....

القصـــة الخامســـة :

مشـــكلة السيد « وبســـتر »

حدث هذا فى إحدى ولايات الجنوب فى الولايات المتحدة الأمريكية حيث مازال بعض كبار السن يؤمنون بالتفرقة العنصرية رغم القوانين التى تقضى عليها . فقد كان السيد « وبستر » يمتلك محطة لخدمة السيارات وكان يريد ان يستخدم « ميكانيكياً » يساعده فى عمله ولكن الميكانيكيين المهرة من الصعب وجودهم فى هذه الأيام ، وشاءت الظروف أن يتقدم للعمل عنده ميكانيكى على جانب كبير من المهارة هو السيد « لى » ولكنه صينى الأصل . ورغم أن السيد « وبستر » لا يحمل فى قرارة نفسه أى شيء ضد أهل الشرق أو الجنس الأصفر إلا أنه تردد فى قبوله فهو يعلم أن كثيرا من عملائه لا يميلون إلى الشرقيين بصفة عامة وربما لا يأتون إلى ورشته بعد ذلك ويذهبون إلى ورشة أخرى إذا ما قبله للعمل عنده فطلب منه أن يمر عليه بعد يومين ولما عاد السيد « لـى » أخبره السيد « وبستر » أنه استأجر عاملا آخر بينما الحقيقة غير ذلك فمن أين يأتى بميكانيكى فى مثل مهارة السيد « لـى » .

والسؤال الآن هو ماذا كان على السيد « وبستر » أن يفعل بالنسبة لاستخدام السيد « لـى » ؟

أ – أن يستخدمه ..... ب – لا أستطيع أن أقرر ..... جـ – ألا يستخدمه .....

أ – الجزء الأول :

بناء على قرارك الذى اتخذته ، بين درجة الأهمية التى تعطيها لكل من القضايا الاثنتى عشرة التالية على أساس دورها فى اتخاذ هذا القرار .

	مهم جدا	مهم	مهم نوعا	قليل الأهمية	غير مهم
١ – حق صاحب العمل فى اتخاذ قراراته بنفسه .					
٢ – وجود قانون يحرم التفرقة العنصرية فى استخدام الشرقيين .					
٣ – اعتبار الدافع وراء قرار السيد « وبستر » ما إذا كان بسبب تحيزه ضد الشرقيين أو دون أى دافع شخصى .					
٤ – مدى الفائدة التى ستعود على عمل السيد « وبستر » من استخدام ميكانيكى كفء أو اعتبار رغبات الزبائن .					
٥ – نوعية الفروق الفردية الواجب مراعاتها حين تقرر إسناد المهمات المختلفة فى المجتمع .					
٦ – وجوب التخلص نهائيا من النظام الرأسمالى القائم على المنافسة والجشع .					
٧ – نسبة المؤيدين الى المعارضين من أفراد مجتمع السيد « وبستر » لرأى عملائه فى التميز العنصرى .					
٨ – استخدام كفاءة مثل السيد « لـى » أفضل من تركها تضيع فى المجتمع .					
٩ – مدى انسجام استخدام السيد « لـى » مع أخلاقيات السيد « وبستر » شخصيا .					
١٠ – مدى القسوة التى يمكن أن يكون عليها قلب السيد « وبستر » فى رفضه استخدام السيد « لـى » رغم علمه بقيمة الوظيفة					

مهم جدا	مهم	مهم نوعا	قليل الأهمية	غير مهم	
					بالنسبة له .
					١١ – مدى اتفاق هذه الحالة مع القاعدة الأخلاقية الدينية التى توجب حب الآخرين .
					١٢ – وجوب مساعدة الشخص المحتاج بغض النظر عما ستحصل عليه منه فى مقابل ذلك .

ب – الجـــزء الثانـــى :

من بين القضايا الاثنتى عشرة السابقة اختر الأربع الأكثر أهمية وفقا للترتيب المبين (دوّن الرقم فقط)

مهمة بالدرجة الأولى ..... مهمة بالدرجة الثانية ..... مهمة بالدرجة الثالثة ..... مهمة بالدرجة الرابعة .....

القصـــة السادســة :

مجلـــة الحائـــط

حدث هذا فى إحدى الولايات المتحدة الأمريكية وكان « فريد » طالبا بالسنة النهائية فى مدرسة ثانوية وأراد أن يصدر جريدة حائط للطلبة لكى يمارس هواية ملحة لديه وينشر بعض أفكاره كأن يتكلم ضد حرب فيتنام وضد بعض قوانين المدرسة وتنظيماتها المجحفة مثل ارغام التلاميذ على عدم إطالة شعورهم أو لبس زى موحد وعندما بدأ « فريد » فى إخراج فكرته إلى حيز الوجود طلب تصريحا من إدارة المدرسة وأخبره المدير أنه ليس لديه أى مانع طالما التزم « فريد » بعرض المقالات عليه قبل نشرها حتى يوافق عليها . وقبل « فريد » ذلك وقام بعرض مقالاته على السيد مدير المدرسة الذى وافق عليها كلها وتمكن « فريد » من إصدار عددين متتاليين للجريدة ولكن مدير المدرسة لم يكن يتوقع أن تنال مثل هذه الجريدة كل هذه الشعبية فقد أُعجب بها الطلبة حتى أنهم بدأوا فى تنظيم احتجاجات ضد قوانين المدرسة التى تؤكد توحيد الزى وغيره واعترض أولياء الأمور الغاضبين على آراء « فريد » واتصلوا بالمدير يعبّرون عن رأيهم المعارض لهذه الجريدة وكيف أنها غير ملتزمة . ويجب إيقافها ونتيجة للاثارة المتزايدة أمر مدير المدرسة « فريد » بإيقاف إصدار هذه المجلة ولما سألوه عن السبب قال إن هذه المجلة تؤثر على سير العمل فى المدرسة .

والسؤال هنا : هل كان على المدير أن يوقف صدور هذه المجلة أو لا ؟

أ – نعم كان يجب عليه ذلك ب – لا أستطيع أن أقرر جـ – كلا لم يكن يجب عليه ذلك

....

أ – الجـزء الأول :

بناء على قرارك الذى اتخذته ، بيّن درجة الأهمية التى تعطيها لكل من القضايا الاثنتى عشرة التالية على أساس دورها فى اتخاذ هذا القرار :

	مهم جدا	مهم	مهم نوعا	قليل الأهمية	غير مهم
١ – شعور المدير بالمسئولية تجاه الطلبة أو أولياء الأمور .					
٢ – إعطاء المدير وعده الأول بإصدار المجلة كان لمدة طويلة أو لكل عدد على حدة .					
٣ – احتمال زيادة اعتراض الطلبة بعد إيقاف المدير للمجلة .					
٤ – حق المدير فى إصدار أوامره للطلبة عندما تتهدد مصلحة المدرسة .					
٥ – حق المدير فى رفض اعتراضات أولياء الأمور .					
٦ – مدى تأثير إيقاف المجلة فى عدم مناقشة المشكلات المهمة .					
٧ – تأثير إيقاف المجلة على ثقة « فريد » فى المدير .					
٨ – مدى ولاء « فريد » لمدرسته ووطنه .					
٩ – تأثير إيقاف المجلة على تربية الطلبة على التفكير الناقد وإصدار الأحكام .					
١٠ – مدى إنتهاك « فريد » لحقوق الآخرين بنشر هذه المجلة .					
١١ – مدى التزام مدير المدرسة بالأخذ برأى بعض أولياء الأمور الغاضبين على حين أنه هو الأقدر على إدراك مصلحة المدرسة .					
١٢ – نية « فريد » فى استخدام المجلة لإثارة الكراهية والاستياء .					

ب - الجـزء الثانـى :

من بين القضايا الاثنتى عشرة السابقة اختر الإجابة الأكثر أهمية وفقا للترتيب المبين (دوّن الرقم فقط) :

مهمة بالدرجة الأولى ..... مهمة بالدرجة الثانية ..... مهمة بالدرجة الثالثة ..... مهمة بالدرجة الرابعة .....

تطلب جميع منشوراتنا من :

دار القـــلم الكويت

شارع الســور – عمارة الســور – بجوار وزارة الخارجية
ص . ب : ٢٠١٤٦ ـــ هاتف / ٢٤٥٧٤٠٧ / ٢٤٥٨٤٧٨

دار القلـــم دبي

ص . ب : ١١٨١٧ – هاتف / ٤٣٣٨٨٦

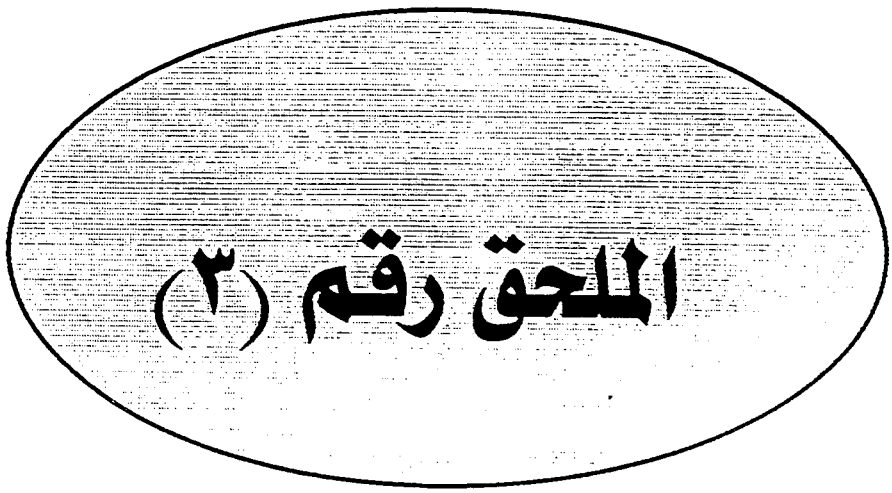
الملحق رقم (٣)

بسم ا لله الرحمن الرحيم

عزيزي القارئ

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

آمل المساعدة في تعبئة الاستمارة المرفقة، علماً بأن البيانات المشتملة عليها محاطة بالسرية ولا يهم الباحث الهوية بل سوف تستخدم لغرض البحث العلمي فقط .

شاكراً حسن التعاون

الباحث

أرجو التكرم بتعبئة البيانات التالية:

اولاً: السن.

ثانياً: المستوى التعليمي:-

☐ أقل من الشهادة الابتدائية (يقرأ ويكتب)

☐ الشهادة الابتدائية.

☐ الشهادة المتوسطة.

☐ الشهادة الثانوية.

☐ الشهادة الجامعية فأعلى.

ثالثاً: الحالة الاجتماعية.

☐ أعزب.

☐ متزوج.

رابعاً:

☐ عدد أفراد الأسرة.

خامساً:

الدخل الشهري: